

موسوعة شروحة زيارة عاشوراء ٦

# تحقيق في كيفية زيارة عاشوراء

المولى أسد الله بن محمد باقر الشفيعي  
بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

متابعة وإشراف

الشيخ يوسف السلطان الإحصائي

تحقيق

الشيخ محمد كاظم الموسوي  
النجف آبادي

بمكتبته في كربلاء المقدسة

تحقيق في كيفية  
زيارة عاشوراء

# تحقيق في كيفية زيارة عاشوراء

تأليف

المولى اسد الله بن محمد باقر الشفتي

مُتَابَعَةٌ وَأَمْرَانِ

أشخ: يوسف السلطان الإصفاي

تحقيق

أشخ: محمد كاظم بوش (الغياثي)



سرشناسه	: موسوی شفتی، اسدالله بن محمدباقر، ۱۳۳۷-۱۳۹۰ ق.
عنوان و نام پدیدآور	: تحقیق فی کیفیت زیاره عاشورا/ تالیف اسدالله بن محمدباقر الشفتی؛ مترجمه و اشراف یوسف السلطان الاحسانی؛ تحقیق کمیل کامل یونس العاملی.
مشخصات نشر	: قم: دار نشرالاقاب، ۱۳۳۱ ق. = ۱۳۹۸.
مشخصات ظاهری	: ۳۳۰ ص.
شابک	: 978-600-213417-2
وضعیت فهرست نویسی	: فیبا
پادداشت	: عربی.
موضوع	: زیارتنامه عاشورا -- نقد و تفسیر
موضوع	: .Tenth of muharran prayer -- Criticism, interpretation, etc.
موضوع	: حسین بن علی (ع)، امام سوم، ۲ - ۶۱۰ - سوگواریها
موضوع	: Hosayn ibn 'Alī, Imam III, 625 - 680 - Laments
شناسه افزوده	: احسانی، یوسف السلطان
شناسه افزوده	: عاملی، کمیل کامل یونس
رده بندی کنگره	: BPTV/۶۰۸
رده بندی دیوبند	: ۲۹۷/۷۷۷
شماره کتابشناسی ملی	: ۶۰۱۳۳۰

## تحقیق فی کیفیت زیاره عاشورا.

المولی اسدالله بن محمد باقر الشفتی

متابعة و إشراف: الشيخ يوسف السلطان الأحساني  
تحقیق: الشيخ کمیل کامل یونس العاملی  
ناشر: باقیات  
الطبعة: وفا  
الکھبة: ۱۰۰۰ نسخة  
الطبعة: الأولى  
القطع: وزیری  
عدد الصفحات: ۲۴۰ صفحة  
تاریخ الطبعة: ۲۰۲۰م - ۱۴۴۱ھ



شابک: ۲-۴۱۷-۲۱۳-۶۰۰-۹۷۸


عنوان الناشر و مرکز التوزيع:

ایران - قم - مجمع الإمام المهدي (عج) - الطابق الأرضي  
رقم ۱۱۶، ۱۱۷ ۳۷۸۳۳۶۲۴ - تلفون: ۳۷۷۴۲۹۰۰

کتابخانه و مرکز تحقیقات

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ





## مقدمة مركز الزهراء الإسلامي

بسم الله الرحمن الرحيم

والحمد لله ربّ العالمين، وصلى الله على خيرته من خلقه محمد وآله الميامين،  
واللعن الدائم على أعدائهم أجمعين إلى قيام يوم الدين.  
وبعد.

فهذا هو السّفْرُ السادس من «موسوعة شروح زيارة عاشوراء» المباركة، وهو تحقيقٌ دقيقٌ وجهدٌ وثيقٌ في بيان كيفية زيارة عاشوراء المباركة، قام به المؤلّف المولى السيّد أسد الله الشّفتي عَطَّرَ اللهُ رَمْسَهُ، كما هو دأْبُ جمع من أعلام الطائفة قدّس الله أسرارهم وأعلى في الجنان مراتبهم، حيثُ كَتَبُوا مجموعةً من التحقيقات المهمة حول زيارة عاشوراء المباركة، ممّا يرتبط بجِهَتَي الصّدورِ والدّلالة؛ وما ذلك إِلَّا لِأَنَّهُمْ رَأَوْا الأَهَمِّيَّةَ القُصْوَى لهذه الزيارة المباركة بما تتضمّنه من مضامين عقديّة عالية متعدّدة الجوانب، والجانب الأهمّ منها يرتبط ارتباطاً وثيقاً بجِهَتَي الولاءِ والبراءِ لأهل بيْتِ العِصْمَةِ والطهارة عليهم السلام وبالأخصّ ممّا يرتبط بمُصِيبَةِ الإمام الحسين عليه السلام في رَزِيَّةِ عاشوراء، لذلك أخذت هذه الزيارة المباركة مكانة سامية ومقاماً عالياً من بين الزيارات المباركة للإمام الحسين عليه السلام.

ولذا وَاجَهَتْ هذه الزيارة المباركة مجموعة من الضغوط والتشكيكات - من الداخل والخارج - لإسقاط اعتبارها والتقليل من أهميتها لدى الوعي الشيعي العام، فتارة يَتَمَّ الظعنُ في سَنَدِهَا، وأخرى في مَتْنِهَا، وثالثة في نُسْخِهَا...!

والحالُ إِنَّ هذه الزيارة المباركة قد اتَّخَذَهَا أكابُرُ أعلام الطائفةِ وِزْداً خاصاً لهم يَسْتَمِدُّونَ به العَوْنُ مِنَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ لِقَضَاءِ مُعْضَلَاتِ مَهَامِهِمْ وَحَوَائِجِهِمْ، وَيُوضُونَ الْمُؤْمِنِينَ بِذَلِكَ مِمَّنْ يَرَوْنَهُ فِي صَائِقَةٍ مِنَ التَّوَائِبِ وَالْبَلَايَا الَّتِي تَحُلُّ بِهِمْ، وَهَذَا ثَابِتٌ لِمَنْ لَهُ أَدْنَى مُتَابَعَةٍ؛ حَيْثُ إِنَّ ذَلِكَ قَدْ ثَبَّتَ لَهُمُ بِالوِجْدَانِ وَمُشَاهَدَةِ الْعِيَانِ.

وما ذلك إِلَّا اسْتِلْهَاماً مِنْ بَعْضِ النُّصُوصِ الثَّابِتَةِ مِنْ طَرِيقِ أَهْلِ بَيْتِ الْعَصَةِ وَالطَّهَارَةِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَمِنهَا النَّصُّ الشَّرِيفُ الْوَارِدُ فِي بَيَانِ فَضْلِ وَأَهْمِيَّةِ زِيَارَةِ عَاشُورَاءَ، فِيمَا رُوِيَ مِنْ حَدِيثِ صَفْوَانَ الْجَمَّالِ وَتَوْصِيَةِ الْإِمَامِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَهُ بِتَعَاهُدِ هَذِهِ الزِّيَارَةِ الْمُبَارَكَةِ:

«... تَعَاهَدْ هَذِهِ الزِّيَارَةَ وَادْعُ بِهَذَا الدُّعَاءِ وَزُرْ بِهِ، فَإِنِّي ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى لِكُلِّ مَنْ زَارَ بِهَذِهِ الزِّيَارَةِ وَدَعَا بِهَذَا الدُّعَاءِ مِنْ قَرَبٍ أَوْ بُعْدٍ: أَنَّ زِيَارَتَهُ مَقْبُولَةٌ، وَسَعِيَهُ مَشْكُورٌ، وَسَلَامَتُهُ وَاصِلٌ غَيْرُ مَحْجُوبٍ، وَحَاجَتُهُ مَقْضِيَةٌ مِنَ اللَّهِ، بِأَلْغَا مَا بَلَغَتْ وَلَا يُحْيَبُهُ...»، ثُمَّ سَأَقُ الْإِمَامُ الضَّمَانَ الْمَعْرُوفَ عَنْ آبَائِهِ الطَّاهِرِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَنْ جَبْرِئِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ اللَّهِ تَبَارَكَتْ أَسْمَاؤُهُ وَجَلَّ تَنَآؤُهُ.

هذا الضَّمَانُ الَّذِي اسْتَنْبَطَ مِنْهُ جَمْعٌ مِنْ مُحَقِّقِي وَمُدَقِّقِي أَعْلَامِ الطَّائِفَةِ: أَنَّ الزِّيَارَةَ الْمُبَارَكَةَ «حَدِيثٌ قُدْسِيٌّ» مَبَارَكٌ...

ولأجل هذا وذاك ارتأت إدارة «مركز الزهراء الإسلامي» تتبَّعَ شروح الزيارة المباركة وأخرَجَها إلى النور؛ لِثُرَيِّ الْمَكْتَبَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ، حَيْثُ كَانَ التَّرْكِيزُ وَالِاهْتِمَامُ بِالشُّرُوحِ الَّتِي لَمْ تُنَمَّ طِبَاعَتُهَا مِنْ قَبْلُ وَكَانَتْ رَهِيئَةً رُفُوفِ الْمَكْتَبَاتِ الَّتِي تَعْنَى




بمحافظة التراث المخطوط، وكذلك بعض الشروح التي كانت بغير اللغة العربية، حيث تمت ترجمة وتحقيق بعضها، وكذلك بعض الشروح التي كانت طبعتها قديمة...

وبحمد الله وتوفيقه وبركات الإمام الحسين عليه السلام وتعاون جمع من أهل الفضل الذين تصدوا لتحقيق مجموعة من الشروح المباركة لهذه الزيارة فتم إصدار مجموعة من الشروح هذا هو سادسها. وذلك بالتعاون الجاد من قبل القائمين على «مكتبة فدك» المباركة، حيث تحملوا أعباء ومتابعة نشر هذا التراث الحسيني المبارك..  
نسأل الله سبحانه بحق الحسين عليه السلام دوام التوفيق للجميع.  
وصلّى الله على محمد وآله الطيبين الطاهرين..

إدارة مركز الزهراء الإسلامي

قم المقدسة

٢٧ محرّم الحرام ١٤٤١هـ






---

# مقدمة التحقيق

---



## مقدمة التحقيق

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي جعل الشهادة لأوليائه سعادة وكرامة، وللتابعين لهم أسوة وعبادة، والصلاة والسلام على المشرف بخطاب «لولاك لما خلقت الأفلاك»<sup>(١)</sup> وعلى آله المستشهدين الذين بكتهم السماوات ومن فيها من الأملاك، لا سيما من حُصَّ بمقام سيّد الشهداء.

أما بعد:

لا يخفى أنّ العبادة، أيّ عبادةٍ كانت لا بُدَّ أن تكون مسبوقَةً بالمعرفة - إذ المعرفة بمثابة المقدمة لها، علماً أنّ العبادة يترتب عليها معرفة أيضاً<sup>(٢)</sup> - كما ذكر غير واحدٍ من أهل التفسير في معنى الآية الكريمة ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ

---

(١) مناقب آل أبي طالب ١: ٢٧١، تفسير المحيط الأعظم والبحر الحضم ١: ٥٤٨، كذا بحار الأنوار ٤٠٦: ١٦.

(٢) وقد شبه بعض علمائنا المعرفة والعبادة لتقريب الصورة إلى الأذهان بـ «مَن كان في يده مصباحٌ في الليل المظلم فيرى طريقه ويمشي، فبكلِّ قدم يخطوها تُضاء له قطعة من الطريق فيمشي بنورها، وهكذا فما لم يخطْ بقدميه ويمشِ فلا ضياء، وما لم يُضاء له لا يقدر على المشي، فتلك الرؤية بمنزلة المعرفة، وذلك السير بمنزلة العمل والتقوى»، وهذا مفاد كلام مولانا الموحدين عليّ بن أبي طالب عليه السلام حيث قال: «العلم مقرون إلى العمل، فمن علم عمل، ومن عمل علم، والعلم يهتف بالعمل فإن أجابه وإلا ارتحل». أنظر بحار الأنوار ٤: ٤٠.

إِلَّا لِيَعْبُدُونِ»<sup>(١)</sup>، أي «اليعرفوني»<sup>(٢)</sup>، والسبب في التعبير عن المعرفة بالعبادة على حدّ ما أشار إليه الفيض الكاشاني رحمته: هو أنّ الأخيرة لا تنفك عنها<sup>(٣)</sup>، بل عبّر عن اللازم بالملزوم لثلاً يُتوهم أنّ المقصود أي معرفة كانت، بل المقصود هو المعرفة الخاصّة التي لا تحصل إلا من جهة العبادة<sup>(٤)</sup>، وقد أشار في مقام آخر إلى التساوق الحاصل بينهما، فكما أنّ المعرفة تتولّد عن العبادة، كذا العبادة الحقيقيّة لا تكون إلا بمعرفة، حيث قال:

«... العبادة الناشئة من المعرفة المورثة لمعرفةٍ أخرى كما حُقّق في محلّه»<sup>(٥)</sup>.

فكان الواجب على كلّ مؤمن بيتغي التقرب إلى ربّ العباد بعمل ما - سواء أكان هذا العمل واجباً أم كان مندوباً - أن يتعرّف على تلك العبادة ويعرف شروطها وأجزائها وأحكامها.

ومن هنا يتّضح ما ذكره بعض الأعلام من كون السبب الرّئيس للحرمان من سعادات كلّ عبادة وفيوضات كلّ طاعة هو الجهل والإخلال بمعرفتها ومعرفة شروطها وخواصّها ومنافعها ومصالحها وأسرارها وحكمها، وتلبس صورها بحقائقها، وواجدها بفاقدتها.

فوجب علينا تحصيل معرفتها وأسرارها وشرائطها، والحكمة من كلّ كلمة منها، ورفع كلّ شبهة عنها على قدر الوسع والطاقة، وذلك لتأديتها بشكل تام، فنندرج

(١) سورة الذاريات: ٥٦.

(٢) لقد ورد هذا المعنى عن جملة من المفسرين وإن لم يرد خبرٌ في تفسير الآية بهذا المعنى، إلا ما ورد في الأثر من قول سيّد الشهداء عليه السلام: «أيّها الناس، إعلموا أنّ الله ما خلّق خلق الله إلا ليعرفوه، فإذا عرفوه عبدوه واستغنوا بعبادته عن عبادة ما سواه...» أنظر، علل الشرائع: ٩: ١.

(٣) أي أنّ العبادة لا تنفك عن المعرفة، كما لا يخفى.

(٤) أنظر، رسالة زاد السالك للفيض الكاشاني: ٢٠.

(٥) تفسير الصافي: ٥: ٧٥.

حينئذ في القول المأثور والمنسوب لفخر الأنبياء ﷺ: «رَجِمَ اللهُ امرئَ عَمِلَ عَمَلًا فَأَتَقَنَهُ»، ومن الله نسأل التوفيق والإعانة، فإنه نعم التاصر والمعين. والذي نحن في صدد تناوله على مائدة البحث والتحقيق، هو عبادة خاصة، عُنِيَتْ بها زيارة عاشوراء، التي مَنْ قام بها يكون قد وَفَّقَ لكل خير، بل هو السعيد كل السعيد، أمَّا مَنْ حُرِمَ من زيارة سيّد الشهداء عليه السلام فليس هو إلا الشقي، وليس بعد ذلك خسارة، خصوصاً مَنْ تأمَّل الأخبار الواردة في حق زيارة سيّد الشهداء عليه من الصلوات أركاها ومن التحيّات أسماها، فَمَنْ جاس خلال تلك التيار يعلم أنّه ليس هناك عملٌ - من المندوبات - أفضل من التشرّف بزيارته، كيف وقد جُعِلت الإجابة تحت قُبَّته، والشفاء في ثُربته، فعلى مَنْ تولّاه تجديد العهد معه على التوام ولو يالقاء السلام والتحيّة من البُعد، فإنه يشهد المقام ويسمع الكلام ويردّ السلام ونعم قول القائل:

سَلامٌ مِنَ الرَّحْمَنِ نَحْوَ جَنَابِكُمْ فَإِنَّ سَلامِي لَا يَلِيْقُ بِبَابِكُمْ

## كلمة لا بد منها :

«مَن كان لله كان الله له»<sup>(١)</sup>

بمجرد سماع هذه المقولة يجول الفكر في بحر الإمام الحسين عليه السلام المتلاطم، الذي قدّم كلّ غال ونفيس في سبيل الإسلام - علماً أنّ كلّ ما لدى الإمام عليه السلام غالٍ ونفيس - هذا الإسلام الذي قيل إنّه «محمّديّ الوجود إلاّ أنّه حسينيّ البقاء»، نعم فالإسلام محمّديّ الوجود بوجود النبيّ الخاتم عليه السلام وبعثته، إلاّ أنّه حسينيّ البقاء بشهادة الإمام الحسين بن عليّ عليه السلام «الوتر الموتور»، فالإمام الحسين عليه السلام «كان كلّهُ لله فكان الله له».

هذه المقولة التي تجد كلّ صاحب فنّ يستخرج منها لآلئ وجواهر تشرح جانباً من حقيقة هذا الإمام الهمام، ولكن لا يخفى على اللبيب أنّه مهما كتّب وقيل أو سيكتّب ويقال حول سيّد الشهداء صلوات الله عليه فهو على قدر وسع المتكلم والكتّاب، وهيئات هيئات أن يصل أحدٌ إلى تلك الحقيقة التي هي من بحر المعرفة الذي لا قرار له...

وفي هذه المقدّمة لن نطيل الكلام كثيراً، ولكن ما نبغي الوقوف عليه والتدبّر فيه، هو أنّ الكمّ الكبير من الزيارات التي وصلت إلينا والواردة في أوقات مختلفة ومناسبات متفرّقة لسيّد الشهداء عليه السلام حتى في حالة الخوف قد يعطينا تفسيراً ما لهذه المقولة، وعلى حدّ تعبير بعض الأعلام المعاصرين: بعد نقله لجملة من الأخبار



الدالة على رجحان الزيارة إن لم نقل بوجوبها قال: بل يُفهم من هذه الرواية - رواية الوشاء عن الإمام الرضا عليه السلام - ونظائرها أنّ التمسك بمجبل ولايتهم والإيمان بإمامتهم لا يتم إلا بزيارتهم صلوات الله عليهم، فلا يكون أحد إمامياً إلا بالاعتقاد الجناني بإمامتهم، والإقرار اللساني بها، والحضور بالبدن العنصري عند قبورهم، فالزيارة هي الجزء الأخير لسبب اتّصاف المسلم بكونه إمامياً، وتركها كفقدان سابقها يوجب الرفض المبعد عن رحمته الواسعة، أعاذنا الله تعالى منه <sup>(١)</sup>.

ولكن تبقى زيارة عاشوراء والتي عُبرَ عنها في كلام الأعلام بـ «الحديث القدسي» <sup>(٢)</sup>، والتي يمكن وصفها بزيارة «سلسلة الذهب» أيضاً - حيث إنّ الضمان <sup>(٣)</sup> كان من إمام عن إمام، إلى أن وصل الضمان إلى أمير المؤمنين عليه السلام، فسيّد المرسلين عليه السلام، عن جبرئيل الأمين، عن الله رب العالمين - من بين سائر تلك

(١) أنظر منتهى الدراية في توضيح الكفاية ٧: ٦٢٤.

(٢) سئل المقدّس الشيخ بهجت رضوان الله عليه: ما هو رأيكم حول سند زيارة عاشوراء؟ الجواب: إنّ لفظ زيارة عاشوراء ليس بالشيء الذي يحتاج إلى سند، هي من الأحاديث القدسيّة، فزيارة عاشوراء من ضرورات المذهب تقريباً. أنظر الرحمة الواسعة: ٣٠٦.

(٣) المراد به الضمان الوارد في فضل الزيارة، حيث ذكر الضمان في موضعين: الأوّل قوله عليه السلام: «... وَأَنَا الضَّامِنُ لَهُمْ إِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى جَمِيعَ ذَلِكَ، قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ أَنْتَ الضَّامِنُ ذَلِكَ لَهُمْ وَالرَّعِيمُ؟ قَالَ: أَنَا الضَّامِنُ وَأَنَا الرَّعِيمُ لِمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ...». الثاني قوله عليه السلام: «...تَعَاهَدَ هَذِهِ الزِّيَارَةَ وَأَدْعُ بِهِذَا الدُّعَاءَ وَرُزُّ بِهِ فَإِنِّي ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى لِكُلِّ مَنْ زَارَ بِهِذِهِ الزِّيَارَةَ وَدَعَا بِهِذَا الدُّعَاءِ مِنْ قُرْبٍ أَوْ بُعْدٍ أَنْ زِيَارَتَهُ مَقْبُولَةٌ وَسَعِيهِ مَشْكُورٌ وَسَلَامُهُ وَاصِلٌ غَيْرٌ مَخْجُوبٌ وَحَاجَتُهُ مَفْضِيَةٌ مِنَ اللَّهِ بِالْعَامِ مَا بَلَغَتْ وَلَا يُحْبِبُهُ، يَا صَفْوَانَ وَجَدْتُ هَذِهِ الزِّيَارَةَ مَضْمُونَةً بِهِذَا الضَّمَانِ عَنْ أَبِي وَأَبِي عَنْ أَبِيهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ مَضْمُوناً بِهِذَا الضَّمَانِ وَالْحُسَيْنِ عَنْ أَخِيهِ الْحُسَيْنِ مَضْمُوناً بِهِذَا الضَّمَانِ وَالْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ مَضْمُوناً بِهِذَا الضَّمَانِ وَأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ عليه السلام مَضْمُوناً بِهِذَا الضَّمَانِ وَرَسُولِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ جَبْرَائِيلَ عليه السلام مَضْمُوناً بِهِذَا الضَّمَانِ وَجَبْرَائِيلَ عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مَضْمُوناً بِهِذَا الضَّمَانِ...».

الزيارات لها الأثر البالغ في قلوب المؤمنين التي يسكنها عشق الإمام الحسين عليه السلام، ومن هنا نجد كثرة التأليف لعلماء الفرقة المحقة حول هذه الزيارة الشريفة، وذلك بعد الفراغ عن صحة صدورها.

يقول العلامة السيّد علي الميلاني في مقدّمة شرحه على الزيارة الجامعة:  
«وقد جزم عظاماؤها بقطعيّة سندها - سند زيارة عاشوراء - حتّى أنّ الفقيه الورع الشيخ خضر بن شلال قال:

«إنّه قد يكون المنكر لها خارجاً عن المذهب»<sup>(١)</sup>.

لذلك كانت هذه الزيارة محطّ اهتمام علمائنا العظام والمؤمنين بمختلف طبقاتهم، ولا تزال، وكيف لا يكون الأمر كذلك؟ وهي التي تمنح من يواظب على قراءتها معرفة بالإمام الحسين والأئمة المعصومين عليهم السلام وتزيده ولاء لهم...<sup>(٢)</sup>.

ولا يخفى خصوصيّة زيارة عاشوراء لدى أولياء الله تعالى وكبار علماء الأئمة، الذين هم بحقّ الكافلين لأيتام آل محمد عليهم السلام، حيث اتّخذها غير واحد منهم ذكراً بل وِرداً<sup>(٣)</sup>، يتوسّلون بها إلى الله للوصول إلى المقامات العالية وحلّ المصاعب والمشاكل من جهة أخرى، ولن نطيل الكلام في هذه العجالة، بل نخلّص إلى ذكر

(١) أبواب الجنان ودياشتر الرضوان: ٤٠٥. للشيخ خضر بن شلال المتوفى سنة ١٢٥٥ هـ ق.

(٢) مع الأئمة الهداة في شرح الزيارة الجامعة الكبيرة: ١: ٢٥.

(٣) نقل الميرزا التنكابني رحمته الله أنّ الشيخ الأعظم لم يترك زيارة عاشوراء، ولا صلاة جعفر الطيّار طيلة حياته، «أنظر قصص العلماء: ١٨٦، رقم: ١١» وعلى حدّ تعبير المقدّس الشيخ بهجت رحمته الله - الذي كان بدوره مواظباً على زيارة عاشوراء - قال: كان الشيخ الأنصاري رحمته الله يقرأ كلّ يوم زيارة عاشوراء مع مائة لعن وسلام... وكان السيّد حسين البادكوبي رحمته الله تعبده أكثر من الآخرين، فكان دائم الذكر، وكان مشغولاً بزيارة عاشوراء مع مائة لعن وسلام... [ثمّ نقل عن العلامة الطباطبائي رحمته الله أنّه قال]: كُنّا ثلاثة أشخاص في مجلس ف جاء الأستاذ - أي الشيخ محمد حسين الغروي الإصفهاني رحمته الله - وذكر أموراً من جملتها: «لقد رجوت الله أن لا أترك قراءتي لزيارة عاشوراء إلى حين الموت» وهكذا حصل أيضاً. أنظر الرحمة الواسعة: ٢٥٤.

إحدى هذه الحوادث التي كان مفتاح حلّها الالتزام بقراءة زيارة عاشوراء، وهي قصة رفع وباء الطاعون عن مدينة سامراء بعد التزام أهلها بحكم أصدره أحد عظمائنا في زمن المجدد الشيرازي عليه السلام في تلك المنطقة.

هذه الواقعة أو قل الكرامة قد نقلها غير واحدٍ من علمائنا الأجلّاء مع اختلافٍ يسير لا يضرّ بأصل القصة، منهم آية الله العلامة الشيخ مرتضى عبد الكريم الحائري عليه السلام في «مذكراته»<sup>(١)</sup>، وكذا آية الله السيّد أحمد الزنجاني عليه السلام في كتابه «الكلام يجرّ الكلام»<sup>(٢)</sup>، بينما نقلها الشهيد دستغيب في «القصص العجيبة»<sup>(٣)</sup> عن لسان مؤسس الحوزة العلمية في قم المقدّسة آية الله الشيخ عبد الكريم الحائري عليه السلام، إلّا أننا ننقلها بحسب ما أفاده المقدّس الشيخ محمّد تقي بهجت عليه السلام حيث قال ما ترجمته:

«عندما كان جميع أهالي سامراء في معرض الطاعون، قال السيّد محمّد الفشاركي<sup>(٤)</sup> رضوان الله عليه: أنا أحكم على جميع الشيعة أن يصوموا ثلاثة أيام ويقرأوا زيارة

(١) مذكرات الشيخ الحائري: ٢٧ وهذه المذكرات لا تزال مخطوطة نقل عنها السيّد علي الأبطحي في كتابه زيارة عاشوراء وآثارها العجيبة: ١٤.

(٢) الكلام يجرّ الكلام: ١: ٦٠.

(٣) القصص العجيبة: ٤٢٨، القصة رقم: ١٤٨.

(٤) هو السيّد محمّد الفشاركي الإصفهاني الحائري العسكري النجفي؛ علامة جليل، أستاذ المحقّقين، ومرتبّي العلماء والمجتهدين، ولد عام ١٢٥٣ هـ هاجر مع المجدد الشيرازي إلى سامراء عام ١٢٩١ هـ بعد أن تشرف بمحضر درسه في النجف الأشرف وكان من أعظم تلامذته. كما إنّه درّس في حياة أستاذه المجدد سنين، وبعد وفاة أستاذه عاد إلى النجف واشتغل بالتدريس في المسجد الهندي، فتداكّت على الاستفادة من بحته الأفاضل حتى بان الانكسار في سائر مجالس البحث التي كانت معمورة في تلك الأيام بالفضلاء والفقول، حيث اجتمع في بحته زهاء ثلاثمائة منهم. إلى أن توفي عام ١٣١٦ هـ ق. طبقات أعلام الشيعة، نقيب البشر في القرن الحادي عشر: ٢٧٢، رقم ٣٧٣، بتصرّف.

عاشوراء...

وقد رأى أهل سامراء بعد تلك الأيام الثلاثة أنّ مَنْ يُتوقّى هم فقط من غير الشيعة، فتعجبوا وكأنّ لسان حالهم أي بلاء هذا الذي يكون خاصّاً بغير الشيعة؟... وهذا إعجاز أيضاً، مع أنّ أحقيّة المذهب كانت واضحة لدى المخالفين، ولكن للأسف لا يؤمنون ولا يتتبعون جذور المسألة التي كانت هي زيارة عاشوراء<sup>(١)</sup>.

فالسّلام على الحسين وعلى عليّ بن الحسين وعلى أولاد الحسين وعلى أصحاب الحسين.

(١) أنظر، كتاب الرحمة الواسعة: ٢٢١، بتصرّف.

## ترجمة المؤلف :

### اسمه ونسبه الشريف:

السيد أسد الله بن حجة الإسلام السيد محمد باقر الرشتي الأصل، الإصفهاني المولد والمنشأ والرياسة، انتهت إليه رياسة الإمامية في إيران، وانقاد له العام والخاص، حتى السلطان ناصر الدين شاه<sup>(١)</sup>.

وينتهي نسبه الشريف عبر ٢٣ واسطة إلى أبي القاسم حمزة بن الإمام موسى الكاظم عليه السلام المدفون بالري، الذي قبره الشريف مقابلاً لقبر السيد عبد العظيم الحسيني رضوان الله عليهما ومزاره كمزاره معروف ومطاف للخلائق<sup>(٢)</sup>.

### ولادته:

ولد في إصفهان سنة ١٢٢٧ هـ. ق. ونشأ بها على أبيه الحجة الكبرى زعيم إيران يومذاك ذشأة سامية<sup>(٣)</sup>.

### والده:

السيد محمد باقر ابن السيد محمد نقي<sup>(٤)</sup> الموسوي الشفقي الملقب بـ«حجة

---

(١) تكملة أمل الآمل ٢: ١٦٥، رقم: ١٦٤.

(٢) عُرقاب في تراجم أعلام القرن الحادي عشر فما بعد: ٢١٢.

(٣) طبقات أعلام الشيعة (الكرام البررة في القرن الثالث بعد العشرة) ١٠: ١٢٤.

(٤) من الأمور التي وقع الاشتباه بها عند غير واحد من العلماء هو اسم جد المترجم له، ووالد السيد محمد باقر الشفقي حيث ذكروا أنه محمد تقي والصواب ما أثبتناه وهو محمد نقي [بالنون].

الإسلام على الإطلاق»، والمعروف بين الخواص والعوام. ولو قيل: إنّه كان آية من آيات الله لما كان كذباً في الكلام، فهو السيّد السند والركن المعتمد، والمؤيّد من الله الصمد، الذي لا يحيط بفضائله عدد، ولا ينتهي ذكره إلى أمد، الأفقه الأوثق الأعلم المعروف بالمعروف والكرم، باسط الأيادي، وناشر النعم، محي سنة جدّه أشرف أولاد آدم ﷺ<sup>(١)</sup>.

المولود حدود سنة ١١٧٥ هـ. ق، والمغادر لدار الفناء يوم الأحد ثاني شهر ربيع الآخرة سنة ١٢٦٠ هـ. ق، ودُفن بعد ثلاثة أيام من وفاته في البقعة التي بناها لنفسه في جانب مسجده الكبير بإصفهان، وقبره الآن مشهد معروف يقصده القاصي فضلاً عن الداني.

### إطراء العلماء في حقّه :

لقد مدحه كلّ من ترجم له بما لا مزيد عليه؛ لما عرفوا منه من سعة الاطلاع وشموليّة المعرفة، أمّا أرباب التراجم ممن لم يفرده بالترجمة فقد تطرّق لحياته لا سيّما العلميّة منها في ذيل ترجمة والده القمقام، وأطروا عليه بصنوف المدح والتبجيل بما يليق بشأنه، وأبرز من تعرّض لترجمته:

معاصره صاحب روضات الجنّات، ذكره في ذيل ترجمة والده الماجد قائلاً:

«..ثمّ أتى به - بجثمان حجّة الإسلام الشفقي رضي الله عنه - إلى المسجد، فصلّى عليه ولده الأفضل وخلفه الأسعد الأرشد، والفقير الأوحّد، والحبر المؤيّد، والنور المجسّد، والعماد الأعمد، النفس القدسيّ، والملك الإنسيّ، الجليل الأوّاه، ومحبوب الأفتدة وممدوح الأفواه مولانا وسيّدنا السيّد أسد الله»<sup>(٢)</sup>.

(١) لباب الألقاب في ألقاب الأقطاب: ١٢٣، رقم: ٣٦.

(٢) روضات الجنّات: ٤: ١٠٣.

بينما ذكره خدينه المعاصر له الميرزا محمد التنكابني مستقلاً وأثنى عليه قائلاً:  
«... افتخار الأماثل والأشباه، عالم أواه في الأخلاق والتقوى والنقاء والزهد  
والعبادة والفقه، أوجد أهل العصر، ... وبيني وبينه صداقة ومودة، قد أرسل لي منذ  
مدة خاتماً عقيقاً وكتب بخطه المبارك: ضع هذا الخاتم في يدك واذكري إذا رفعت  
يدك للدعاء»<sup>(١)</sup>.

فيما أطرى عليه صدر الإسلام الخوئي بما صورته:

«وللمترجم أسوة حسنة في والده المغفور له في العلم والعمل، كان خليفته في  
الورع والتقوى، والعلم والعرفان، وعميم الرئاسة والسلطة الدينية الروحانية والقوة  
الملكوية الإلهية. وكان وجيهاً جليلاً مطاعاً، عظيم الشأن في الدولة والرعية، وكان  
يتخاضع عنده رجال الملك وأكابر عصره وأمرائه، وينقادون له.  
وكان أديباً، شاعراً، فقيهاً، أصولياً، ضابطاً، متعبداً، ناسكاً، متعقفاً، قائم الليل،  
كثير الذكر، كريم الأخلاق، محمود الشيم، فاضل الملكات.  
وكان للمترجم موقع عظيم في إصبهان، بل في قطر إيران جميعاً، قل ما يتفق  
نظيره ومثله»<sup>(٢)</sup>.

ولم ينسه تلميذ والده السيد محمد شفيع في ذيل ترجمة والده المعظم فقال:  
«وله - أي لحجة الإسلام الشفيعي - أولاد متعددون إلا أنّ أحدهم كان قابلاً  
للفتوى، ومقيماً مقامه في الأمور العامة وصلاة الجماعة، وهو الإمام المعظم، والمولى  
المكرم، الفاضل العالم، العامل الزاهد، الورع التقى، المجتهد البصير، والعالم

(١) قصص العلماء: ٢١٥، رقم: ١٨.

(٢) مرآة الشرق ١: ١٤٦، رقم: ٥٣.

الخبير، الحاج ميرزا أسد الله دام عمره الشريف وأطال بقاءه، لم يُر مثله في الزهد والورع والتقوى، بلغ مبلغ والده في الزهد والمقبوليّة عند العامة<sup>(١)</sup>.

وذكره أيضاً اعتماد السلطنة في كتابه المآثر والآثار قائلاً:

«حاج سيّد أسد الله، مجتهد اصفهاني، حجّة الاسلام، بن الحاج سيّد محمّد باقر مجتهد شفتي رشقي، حجّة الإسلام در فقاهاة واجتهاد وورع وزهد وتقوى مسلمّ مسلمين بود...»<sup>(٢)</sup>.

وكذا المّلا حبيب الله الشريف الكاشاني حيث نعتة قائلاً:

«..كان بالفقه والزهد موصوفاً وبجلالة الشأن معروفاً... ومع كون أسباب الرئاسة مجتمعة له كان منقطعاً عن الرئاسة، وتحمّل المرافعات وتكلف التجمّلات..»<sup>(٣)</sup>.

فيما استهّل السيّد حسن الصدر ترجمته بقوله:

«..كان علماً ربّانياً، وفقهياً روحانياً، مجاهداً مراقباً إلهياً، من علماء آل محمّد ﷺ...».

ثمّ نقل كلاماً لابن عمّه قائلاً:

«..ذكره ابن عمّنا في يتيّمته، في ذيل ترجمة أبيه، فقال: الآقا السيّد أسد الله - سلّمه الله - فتى قام مقام أبيه وزيادة، وسلك لنيل الفضل خير جادة.

(١) الروضة البهية في الإجازات الشفيعية: ٤٦، الرقم: ١١.

(٢) أنظر كتاب المآثر والآثار: ١٣٩، الباب: العاشر، السطر ١٤ من العمود الأول، وخلاصة ما أفاده أنّ المترجم له كان متمسلاً بين المسلمين على فقاهاة واجتهاده وورعه وزهده وتقواه.

(٣) لباب الألقاب: ١٢٤، رقم: ٣٧.



أقام في النجف أحياناً مدرّساً في العلم، مباحثاً به، معتزلاً عن الناس ساداً للباب على نفسه، راقياً مدارج أعلى مرتقاها، ومراتب ما أحد سواه رقاها... وقد وجد نفسه منفرداً في فنون العلم متوحداً في الورع والتقى والحلم<sup>(١)</sup>.

كما ذكره الإمام شرف الدين في ذيل ترجمة أبيه:

«..وَحَلَفَهُ وَلَدَهُ الْأَبِيرَ الْأَعْرَى، الْفَقِيهَ الْأَصُولِي، الْمُحَقِّقَ الْبَحَّاثَةَ، الْعَلَامَةَ السَّيِّدَ أَسَدَ اللَّهِ.

كان على شاكلة أبيه في العلم والعمل والجهاد لنفسه والمراقبة عليها، آناء الليل وأطراف النهار.

وقد انتهت إليه رئاسة الدين في إيران، وانقادت لأمره عامّة الناس وخاصّتها، حتى السلطان ناصر الدين شاه.

وقد أنفق هذا الجاه العظيم في خدمة الدين الإسلامي، وتأييد المذهب الإمامي، ونشر علوم آل محمد ﷺ<sup>(٢)</sup>.

ولنقتصر على هذا المقدار فإنّ فيه الكفاية.

### حياته العلميّة :

نشأ بها - في مدينة اصفهان - على أبيه الحجّة الكبرى زعيم إيران يومذاك نشأة سامية، ولما درج تعلّم القراءة والكتابة وبعض مقدّمات العلوم، ثمّ عيّن له والده المدرّسين فاشتغلوا بتهديبه وأتمّ مقدّماته، فحضر على والده الجليل وسائر علماء اصفهان يومذاك<sup>(٣)</sup>.

(١) تكملة أمل الآمل ٢: ١٦٦.

(٢) بغية الراغبين في سلسلة آل شرف الدين المطبوع ضمن موسوعة الإمام شرف الدين ٧: ٢٩٥٠.

(٣) طبقات أعلام الشيعة (الكرام البررة في القرن الثالث بعد العشرة) ١٠: ١٢٤.

وارتحل بعد إنهاء المقدمات إلى العراق، فحضر في كربلاء على صاحب «ضوابط الأصول» السيّد إبراهيم بن محمد باقر القزويني الحائري رحمته الله. وفي النجف الأشرف على الشيخ نوح بن قاسم الجعفري القرشي النجفي رحمته الله، ثمّ لازم الفقيه الشيخ محمد حسن بن باقر النجفي رحمته الله صاحب «جواهر الكلام» واختصّ به، وتخرّج عليه، ونال مرتبة الاجتهاد<sup>(١)</sup>.

بل - على حدّ تعبير صاحب الروضات - هو من أجلة تلامذة شيخنا الأفقه الأعلام القمقام قطب أرحية هذه الأيام، الشيخ محمد حسن النجفي صاحب «جواهر الكلام» منصوصاً على اجتهاده وفقاهته بلفظه وكتابته، بل محرّضاً على الرجوع إلى ما أفتى به وحكم في جميع ديار العجم، وكان [والده] يحبه كثيراً ويحثّ الناس على متابعتة وإجلاله، وقد يرجّحه في قوّة النظر على فخر المحقّقين ابن العلامة في جواب بعض من سأله عن أحواله، متفقون على جلالته متشاحون على جماعته، مطبقون على إرادته، مادحون جليل حقّه ومننه، ومقدّمون إيّاه على والده الأكرم في أغلب مكارم أخلاقه ومحامد أوصافه.

ومن العجائب، اتّفاق فراغه من التحصيل ومراجعته من النجف الأشرف بإصرار والده الجليل في سنة وفاته - وفاة والده - ومسارعة روحه المطهر إلى جنانه<sup>(٢)</sup>.

فكانت عودته سنة ١٢٦٠ هـ وبعد انتقال والده العظيم إلى رحمة ربّه قام مقامه، وصار المرجع العام في بلاد إيران، ونهض بأعباء بعض المشاريع الخيريّة كما سيأتي ذكره.

(١) موسوعة طبقات الفقهاء ١٣: ١٣٣.

(٢) روضات الجنات ٢: ١٠٣. بتصرّف.

## أساتذته:

لقد أتضح من ملخص حياته العلمية تلمذه على يدي جملة من الأعلام، ومنهم:

١. والده المعظم حجة الإسلام محمد باقر الشفتي رحمته الله، «المتوفى: ١٢٦٠ هـ ق».
٢. الشيخ محمد إبراهيم بن محمد حسن الكلباسي رحمته الله، «المتوفى: ١٢٦١ هـ ق».
٣. السيد إبراهيم بن محمد باقر القزويني رحمته الله، «المتوفى: ١٢٦٤ هـ ق».
٤. الشيخ محمد حسن بن باقر النجفي صاحب الجواهر رحمته الله، «المتوفى: ١٢٦٦ هـ ق» وهو شيخه في الرواية والإجازة كما أتضح من كلام صاحب الروضات، ويتضح أكثر مما سنذكره عما قريب.

٥. السيد محمد علي بن محمد الموسوي اللاريجاني رحمته الله.
٦. الشيخ الأعظم محمد مرتضى الأنصاري رحمته الله، «المتوفى: ١٢٨١ هـ ق» ولم أجد تصريحاً لاسم الشيخ الأعظم ضمن أساتذة المترجم له إلا ما ذكره الميرزا التنكابني والسيد محمد مهدي الموسوي الاصفهاني<sup>(١)</sup>، بينما نقل أحد تلامذة الشيخ الأنصاري رحمته الله وهو الشيخ أحمد آل طعان القطيفي رحمته الله والذي كان قد رثى أستاذه بقصيدتين «الضادية» و «النونية» أنه قال: إن السيد السند، السيد أسد الله ابن المرحوم حجة الاسلام كان مغرمًا بهذه النونية، حتى إنّه مدّة شهرين من وفاة المرحوم المرتضى رحمته الله يستدعي القارئ - وهو الشيخ علي الحامكي - ويأمره بإعادة قراءتها إعجاباً بها قدس الله أرواحهم<sup>(٢)</sup>.

٧. الشيخ نوح بن قاسم القرشي الجعفري النجفي رحمته الله، «المتوفى: ١٣٠٠ هـ ق».

(١) قصص العلماء: ٢١٥، أحسن الوديعه في تراجم مشاهير مجتهدى الشيعة: ٦٨.

(٢) الرسائل الأحمديّة: ١: ٤٩.

### مشايخه في الإجازة:

مضافاً إلى رواية المترجم عن والده، فهو يروي عن كل من:

١. المولى أحمد بن علي أكبر التبرتي رحمته «المتوفى: ١٢٨٠هـ. ق»:

وهو تلميذ والده السيد محمد باقر، وقد أتى في إجازته له:

«... والمبرور حجة الإسلام وإن أذن له في الحكم والفتوى، بل صرح بكونه

أفضل من بعض من تقدم من فحول الفقهاء، لكنّه لم يتفق له الاستجازة عن والده،

لشدة الحياء مع ما يُترجى له من طول البقاء، إذ سنح سوانح في ذلك الأثناء، كما

أومأنا سابقاً إليها؛ فمرض رحمته مرضاً مزمناً، وفي ذلك المرض توفي، ولم يتيسر له دام

عمره ما يتمي، فمع ابتلائه بمصيبة والده وردت عليه الواردات العظيمة التي

أشرنا إليها، وإلى زماننا هذا لم يكن بصدد الاستجازة لأسباب هو أعلم بها منّا.

وبعض أجلة العلماء وأعمدة الفقهاء وإن كتب لجنابه الإجازة<sup>(١)</sup>، لكنّه لما كان

بدون استجازته، لما حصل له الوثوق والطمأنينة، وبقي ذلك الأمر في عهدة التعويق

والعطلة، حتى لم يبقَ من أصحاب المبرور حجة الإسلام ولا سيّما أرباب

الإجازات غير قليلهم، ومضى أكثرهم لسبيلهم.

فتفظن - سلمه الله - أنّ البقاء لم يتيسر لأحد، وفقد الواحد بعد الواحد يفني

الجمع والعدد، فأشار إليّ أنّ أجزلة إجازة كانت وديعة عن والده عندنا، وأمانة أمر

الله تعالى أنّ تؤدّى إلى أهلها<sup>(٢)</sup>.

٢. صاحب جواهر الكلام الشيخ محمد حسن النجفي رحمته:

ومّا جاء في إجازته لسيدنا المترجم له:

(١) مقصوده إجازة صاحب «جواهر الكلام» كما لا يخفى.

(٢) أنظر مقدّمة تحقيق كتاب «الإمامة» للمؤلف: ٢٤.

«ولدنا وقرة أعيننا التقيّ النقيّ والمهذب الصفيّ، العالم العامل والفاضل الكامل، الأديب الأريب، ذو الفطنة الوقّادة، والقريحة النقّادة، والأخلاق الكريمة، والفطرة المستقيمة، العظيم الحليم الأوّاه الميرزا أسد الله نجل حجّة الإسلام وملجأ الأنام ذي النور الظاهر والفضل الباهر، السيّد محمّد باقر سلّمهما الله تعالى... فالواجب على كافّة المتديّنين انفاذ حكمه، وامثال أوامره ونواهيه، وقبول فتواه، والاهتداء بنوره وهداه، فإنّه نعم الكفيل لأيتام الشيعة، ونعم الركن للشيعة، مدّ الله تعالى شأنه في أيّامه وزاده في تأييده وتسديده»<sup>(١)</sup>.

من المسائل المهمة لهذه الإجازة فضلاً عن كونها صدرت من شخصيّة علمية عظيمة، ولكن الملفت أنّها قد كُتبت في حياة والده أي في بدايات العقد الثالث من عمره المبارك.

### ٣. السيّد محمّد باقر الجهار سوقي صاحب كتاب روضات الجنات:

فقد أجازته صاحب الروضات إجازة رواية، وقد بادله السيّد أسد الله ﷺ إجازة مثلها، وهذا كان من المتعارف عليه بين الأعلام، كما هو المشهور ما بين المحدّثين الجليلين العلامة المجلسي والحرّ العاملي رضوان الله تعالى عليهما.

### بعض تلامذته والراوون عنه :

١. الميرزا فتح الله بن محمّد جواد النمازي الشيرازي.
٢. السيّد محمّد بن محمّد حسن المجتهد الموسوي.
٣. السيّد مهدي بن محمّد حسن المجتهد الموسوي.

(١) طبعت صورة هذه الإجازة ملحقه بكتاب منتخب الصحاح المطبوع سنة ١٤٣١ هـ ق. بتحقيق مكتبة مسجد حجّة الإسلام.

٤. السيد شهاب الدين بن محمد حسن المجتهد الموسوي.
٥. الملا علي بن قربان علي الكني الطهراني.
٦. السيد عبد الحميد بن محمد حسين مستجاب الدعوة.
٧. الميرزا زين العابدين بن محمد علي السيزواري.
٨. الميرزا حسين بن ميرزا خليل الطهراني.
٩. الميرزا محمد باقر الخوانساري الجهار سوقي.
١٠. السيد محمد جواد بن محمد صادق الحسيني.
١١. الميرزا حسن بن محمد الحسيني الخاتون آبادي.
١٢. السيد محمد جعفر بن محمد باقر الشفي.
١٣. ولده السيد محمد باقر بن أسد الله الشفي<sup>(١)</sup>.

### آثاره الخيرة:

تصدى للعديد من الأمور العامة وله آثار عمرانية وإصلاحية جليلة منها:

١- تكملة المسجد الجامع في إصفهان:  
الذي شرع في بنائه والده المعظم، إلا أنّ الأجل عاجله ولم يمهله لإكماله فآتمه  
ولده علي أفضل ما يكون في ذلك الزمن.

٢- إيصال الجري إلى الغري:

وتفصيل ذلك: أنّه لما ورد إلى النجف زائراً ورأى ما يقاسيه أهلها من الظمّ لا سيما أهل العلم والفقراء، عزم على تنميط مشروع العلامة الشيخ محمد حسن صاحب الجواهر، ولما عاد إلى إصفهان أرسل المهندسين مع الأموال الطائلة فحفر قناة في وسط نهر الشيخ لأجل الانخفاض، وقد شرع بهذا العمل في ١٢٨٢هـ وجرى

(١) أنظر، مقدّمة كتاب الغيبة للمؤلّف ١: ٢٦.

الماء في القناة في ١٢٨٨هـ فُسِّرَ أهل البلد بهذه الخيرية العظيمة وأرخ ذلك جمعاً منهم الميرزا محمّد الهمداني الشهير بإمام الحرمين فقد قال:

مدّ أسد الله الهمام السريّ      سليل ساقى الناس من كوثر  
أجرى إلى الغريّ ماء مري      قد أرخوه «جاء ماء الغري»<sup>(١)</sup>

وكانت مصروفات هذه القناة من ثلث تركة محمّد اسماعيل خان النوري وكيل الملك الإصفهاني<sup>(٢)</sup>، وحيث لم يوف الثلث لغرضه وعمله بذل من صلب ماله أيضاً لإتمام العمل، فشكر الله سعيه وأجزل أجره.

وقد تعرّض لذلك بعض العلماء في تأليفاتهم، من قبيل الميرزا حبيب الله الخوئي رحمته، حيث قال:

«ولله الحمد والمنة فقد جرى النهر في زمان اشتغالنا بالتحصيل في المشهد بسعي السيّد الفاضل الجليل العالم العلّامة الزاهد الورع الحاج سيّد أسد الله الإصفهاني قدس الله سرّه ونور ضريحه ... شكر الله مساعي المتصدّين لبناء المشاهد المشرفة والساعين في تعمير البقاع المتبرّكة، وحشرهم مع مواليم الطاهرين»<sup>(٣)</sup>.

٣- ومما حكاه صاحب مرآة الشرق:

«أنّه حدث في عهد المترجم غلاء وقحط شديد في اصفهان وما والاها بحيث اشتدّ الأمر على العامة فيها، وكان المترجم هو المرجع الوحيد للناس وناجيهم عن الهلكة والعماء، والوثيق لمن لا ملجأ له في حفظ عائلته وأفراخه وكم له من نظير»<sup>(٤)</sup>.

(١) وعدد حروف (جاء ماء الغري) = ١٢٨٨ أي السنة التي انتهى العمل في القناة ووصل الماء العذب الفرات إلى أهل النجف الأشرف.

(٢) طبقات أعلام الشيعة (الكرام البررة في القرن الثالث بعد العشرة) ١٠: ١٢٤.

(٣) منهاج البراعة في شرح نهج البلاغة ٥: ١٧١.

(٤) مرآة الشرق ١: ١٤٦.

٤- وله مآثر أخرى منها تعمير مسجد السهلة على ما ذكره السيّد حسن الصدر<sup>(١)</sup>.

### من مكرّماته :

ما نقله الشيخ صدر الإسلام الخوئي قائلاً:

«حكى لنا غير واحدٍ من الثقات، أنّ بعضاً من خدمته كانوا يبيعون ما كان يُهدى إليه من الواردين عليه لزيارته في يوم النيروز من الفواكه - من النارج والرمّان والتفاح ونحوها - بست مائة قران بنقد عصره، ولا يخفى تفاوت الأسعار بين الأعصار.

وكان له حوضٌ صغيرٌ قريباً من مقامه، فكلّ ما يُهدى إليه من الزائرين يأخذه منهم ثمّ يضعه في ذلك الحوض، ويأخذ منه من كان له الأخذ، ولم يعهد مثل ذلك من غيره، مع الالتفات إلى تفاوت الأسعار والنقود في ذاك العصر قياساً إلى ما بعده من العصور إلى أن ينتهي إلى عصرنا الحاضر، ولعلّ الفرق يزيد على نسبة الواحد إلى العشرة بل أزيد كما لا يخفى».

حكاية أخرى نقلها الشيخ الخوئي أيضاً عن بعض الأعلام من أهل اصفهان:

«أنّ المترجم ورد إلى مجلس عام في بيته، اجتمع فيه صناديد القوم وأركانهم والوجوه والأشراف من الطبقات والأصناف في احتفال عام، وفيهم العلامة الجليل الشيخ محمّد باقر الإصبهاني - وكان من أعلام العهد وأجلّة علماء وقته - وكان قد جلس في ناحية بعيدة من المجلس، فتوجّه إليه السيّد أسد الله ودعاه إلى جنبه تكريماً لمقامه، فصار ذلك ممّا يُتناقل به في الاحتفالات والاجتماعات، وكان ذلك



سبباً لمزيد جلال الشيخ وعظيم موقعه في نظر العامّة مع ما كان عليه هذا الشيخ الجليل من الوجاهة وعظيم الموقع.

فيمكن أن يُستظهر من ذلك ما كان عليه المترجم من العظمة والجلالة والوجاهة والمقبوليّة في العامّة وإقبال النفوس إليه، وكان حقيقاً بذلك حقاً<sup>(١)</sup>.

### حكاية أخيرة من كراماته:

ومن الحكايا التي تظهر عظمة السيّد رضوان الله تعالى عليه، ما ينقله السيّد العاملي السيّد حسن الصدر رحمته، حيث قال:

«حدّثني الحاج علي محمد الكتبي النجفي ابن الحاج مولى محمد باقر - صاحب الدمعة الساكبة - عن أبيه العبد الصالح، أنّه استجار في مسجد السهلة ليلة من الليالي وكان هناك بعض إخوانه، ممّن كان مشغولاً بتعمير بستان في أراضي السهلة المتصلة بالفرات، فقال له: لو اشتريت أرضاً كما اشتريت وعمرتها بستاناً؟

فقال له: إيّ لا أتمكّن من ثمنها - فإثّه كان ذكر له أنّ ثمنها خمسون ديناراً على الأقلّ - وإذا برجلٍ بزّي الأعراب وقف على رأسي، وقال: اشتر بستاناً تكون بيدك، وأنا أدفع لك الثمن، وغاب عني، فتعجّبت، ورجعت إلى النجف، ولمّا كانت ليلة الجمعة طرق الباب طارقاً عند السحر، فخرجت إليه وإذا به السيّد الجليل الحاج السيّد أسد الله، فدفع ليّ خمسين ديناراً إيرانياً، وقال لي: هذا ثمن البستان التي أمرت أن تشتريها، وأخذ عليّ العهد بالكتمان.

فاشترها وعمرها، وتُعرف إلى اليوم ببستان صاحب الزمان.

كان يقسم ثمرتها على المؤمنين ما دام حياً، وكذا أولاده من بعده إلى اليوم<sup>(٢)</sup>.

(١) مرآة الشرق ١: ١٤٦.

(٢) تكملة أمل الآمل ٢: ١٦٥.

## مؤلفاته :

من الاشتباهات الغربية ما وقع فيه صاحب مرآة الشرق حيث قال: «ولم نعثر على تأليف مدوّن للمترجم مع ما كان عليه من البضاعة الخطيرة في العلم والفضل، ولعلّه لكثرة مشاغله واستغراق أوقاته بالعبادات، وقضاء حوائج الناس ومراجعاتهم، والنظر في أمور العامة، والقيام للوظائف الدينية الروحانية مستغرقاً لوقته في ذلك»<sup>(١)</sup>.

فجّل من لا يخطئ، ولا غرو فالصارم قد ينبو، والنار قد تحبو، والجواد قد يكبو.

وإن كان رحمه الله قد ترجم حُسنَ ظنّه بالمترجم له بأجمل التعابير كما سمعت منه، ولكن لا يخفى على المتتبع والخبير أنّ للمسمّى بلقب جدّه أسد الله الغالب مؤلفات عدّة مشحونة بالتحقيق والتدقيق، رغم اشتغاله بما حاول صاحب مرآة الشرق أن يبرّره به عدم وجود مؤلفات له من ضيق الوقت وكثرة المشاغل من الدرس والتدريس والقضاء ومراجعات العوام وإمامة الناس للصلاة.

فقد ذكر تلميذ والده المعظم المولى أحمد التريبي رحمته ضمن إجازته له:

«... ثمّ سافر ... إلى العتبات العاليات على سبيل الخفاء، فتشرّف إلى خدمة أجداده الطاهرين، وفاز بزيارة آبائه المعصومين، واشتغل بما كان يأمله من العبادة، وأقبل على ما يرجوه من التوجّه والزيارة، وبعدهما على التصنيف والتأليف والتدريس لأفاضل الطلبة، ورزقه الله هناك حجّ بيته الحرام وزيارة جدّه وجدّته وأئمة البقيع عليهم الصلاة والسلام»<sup>(٢)</sup>.

وهذا ما أكّده السيد حسن الصدر نقلاً عن ولده فقال:

(١) أنظر، مرآة الشرق ١: ١٤٦.

(٢) أنظر، مقدمة تحقيق كتاب «الإمامة» للمؤلف: ٢٢.

«وله مصنفات في الفقه: حدّثني ولده الآقا السيّد محمّد باقر المدعوب «حاج آقا»  
أنها في مجلّدتان لم تخرُج بعد إلى البياض.

كتاب في الرجال، رسالة في مناسك الحج، رسالة في شرح زيارة عاشوراء.  
وغير ذلك ممّا لا يحضرني تفصيله وكان جيّد الخطّ جدّاً»<sup>(١)</sup>.

بينما زاد الآقا بزرگ الطهراني على ما عدّده السيد الصدر حتى أوصلهم إلى  
ثمانية، قائلاً:

«وله تصانيف جليّة، توجد بحظّه عند ولده العالم الجليل السيّد محمّد باقر  
المعروف بـ (حاج آقا)... كما حدّثني بها، منها:

كتاب في الرجال، وشرح زيارة عاشوراء، ومناسك الحج فارسي، وكتاب في  
الغيبية، ومناقب الأئمّة، ومنتخب المناقب؛ لكونه منتخِباً من عدّة كتب، ورسالة  
في التجويد، ومؤلّف في الفقه الاستدلالي»<sup>(٢)</sup>.

أمّا سائر مؤلّفاته فيمكن أن نخلص إلى أنّ عددها سبعة وثلاثون، ما بين  
رسالة وكتاب نذكر منها:

١. أصول الدين.
٢. الحاشية على تحفة الأبرار لوالده المعظم<sup>(٣)</sup>.
٣. الحاشية على جامع عبّاسي<sup>(٤)</sup>.
٤. الحاشية على مناسك والده.
٥. الحاشية على النخبة في العبادات، والأخير من تأليف أستاذه العلامة محمّد بن

إبراهيم الكلباسي رحمته.

(١) تكملة أمل الآمل ١: ١٦٥.

(٢) طبقات أعلام الشيعة (الكرام البررة في القرن الثالث بعد العشرة) ١٠: ١٢٤.

(٣) أنظر، الذريعة ٢٦: ١٥٩.

(٤) يوجد نسخة منها في مكتبة آية الله السيّد المرعشي تحت الرقم ٢/١٢٦٥٤.

٦. شرح شرائع الإسلام (في عدّة مجلّدات) <sup>(١)</sup>.
٧. الرسائل الأصوليّة <sup>(٢)</sup>.
٨. الرسائل الرجاليّة.
٩. الرسالة العمليّة، بالفارسيّة <sup>(٣)</sup>.
١٠. الرسائل الفقهيّة <sup>(٤)</sup>.
١١. رسالة في التجويد <sup>(٥)</sup>.
١٢. رسالة في الرجعة.
١٣. رسالة في صلاة الليل.
١٤. رسالة في كيفية زيارة عاشوراء <sup>(٦)</sup>، وهي الرسالة التي بين يديك.
١٥. رسالة في المنطق.

- 
- (١) وقد ذكره صاحب الذريعة تحت عنوان الفقه الاستدلالي، في عدّة مجلّدات، أنظر الذريعة ١٦: ٢٨٣ تحت رقم: ١٢٢٢.
- (٢) نذكر منها: الأوامر والنواهي، الحقيقة الشرعيّة، معرفة التكاليف، والاستصحاب.
- (٣) أنظر، الذريعة ١١: ٢١٢ تحت رقم: ١٢٦٩.
- (٤) وهي عبارة عن: رسالة في البيع، وأخرى في الموالاة في الوضوء، والوضوء في المكان المغصوب، صلح حق القصاص واستيفاء القصاص عن الصغير، نكاح الجذ الصغيرة مع فقد الأب، تزويج الولي البنت مطلقاً بأقل من مهر المثل، الأراضى الخراجيّة، الحبوة، التقليد، تقليد الميت، المعاطاة، منجزات المريض، العصيريّة في أحكام الخمر والعصير.
- (٥) طبقات أعلام الشيعة (الكرام البررة في القرن الثالث بعد العشرة) ١٠: ١٢٥.
- (٦) أنظر، الذريعة ١٣: ٣٠٧ تحت رقم: ١١٢٧، نعم اشتمه محقق كتاب منتخب الصحاح من تأليفات السيّد أسد الله، حيث نسب له جواب السؤال عن كيفية زيارة عاشوراء، قائلاً: سئل المترجم عن كيفية زيارة عاشوراء فألّف هذه الرسالة جواباً على ذلك السؤال، والسؤال والجواب كلاهما فارسيان وأوّل الجواب: «الثقة بالله وحده، بدانككه كيفيت زيارت عاشورا..» وهذا الأمر اشتماه محض، فإنّ الجواب هو لوالده السيّد محمّد باقر الشفقي رحمته.

١٦. كتاب الإمامة<sup>(١)</sup>.
١٧. كتاب في الغيبة في الإمام الثاني عشر<sup>(٢)</sup>.
١٨. كتاب منتخب الصحاح<sup>(٣)</sup>.
١٩. كتاب في إثبات الإمامة.
٢٠. كتاب الغيبة في حكم الاغتيال<sup>(٤)</sup>.
٢١. مناسك الحج والعمرة<sup>(٥)</sup>.

### وفاته ومدفنه:

وفي سنة تسعين بعد المائتين وألف، زمت ركائبه من إصفهان نحو العتبات العالية في العراق، مع بعض خاصته، فلما وصل إلى «كرند» من أعمال كرمانشاه، جاءه داعي ربّه فلّباه، فجيء بنعشه إلى بلد الكاظمين عليه السلام، فعظلت الأسواق، وخرج الناس إلى استقبال النعش وتشيعه، وكان يوماً مشهوداً.

ثمّ حُمّل في يوم ثامن عشر من صفر من تلك السنة ١٢٩٠ المذكورة متوجّهين به إلى النجف، فلما وردوا كربلاء عظلت له الأسواق، وفُعل كما فُعل في الكاظميّة، وهكذا عند ورودهم إلى النجف الأشرف<sup>(٦)</sup>.

---

(١) طبع عام ١٤١١ بتحقيق السيّد مهدي الرجائي ويحمل الرقم ١١ ضمن منشورات مكتبة مسجد السيّد حجّة الإسلام الشفقي.

(٢) طبع عام ١٤٢٧ في مجلّدين ويحمل الرقم ١٥ ضمن منشورات مكتبة مسجد السيّد.

(٣) وقد أسماه الآقا بزرك بـ «مناقب الأئمّة» وعرفه بأنه منتخب من عدّة كتب في أبواب ما استخرجه من الطرائف لابن طاوس ومن الصحيحين ومن الصواعق ومن شرح ابن أبي الحديد.

أنظر، الذريعة ٢٤: ٣٢٠ تحت رقم: ٧٢٧٠.

(٤) أنظر، الذريعة ١٦: ٧٥ تحت رقم: ٣٧٦.

(٥) أنظر، الذريعة ٢٤: ٢٥٥ تحت رقم: ٦٩٣٥.

(٦) تكملة أمل الآمل ٢: ١٦٦.

ودفن في دكة الحجرة الشريفة الواقعة على يمين من يدخل من الباب الجنوبي  
للصحن المرتضوي مقابل قبر شيخنا المحقق المرتضى الأنصاري رحمته.  
وقال في تاريخ وفاته العالم الخبير الميرزا محمد الهمداني من جملة أبيات:  
ويومَ جاؤوا بنعشِهِ أممٌ      صَجَّتْ فأصْحَى تَارِيحُهُ: «صَرخَتْ»<sup>(١)</sup>

١٢٩٠

### اهتمام العلماء بزيارة عاشوراء:

قبل الخوض في تعريف الكتاب لا بأس بأن نبين ولو بشكل مختصر مدى اعتناء علماء الفرقة الحقة بزيارة عاشوراء:

نقل الزيارة في كتب الأدعية والزيارات، حيث نذكر جملة منها لا على سبيل الحصر:

١. كامل الزيارات لابن قولويه القمي (المتوفى: ٣٦٨هـ)
٢. مصباح المتهجد ومختصر المصباح لشيخ الطائفة الطوسي (المتوفى: ٤٦٠هـ)
٣. المزار الكبير لابن المشهدي (المتوفى: ٥٨٠هـ)
٤. مصباح الزائر وجناح المسافر للسيّد ابن طاوس (المتوفى: ٦٦٤هـ)
٥. منهاج الصلاح للعلامة الحليّ (المتوفى: ٧٦٢هـ)
٦. المزار للشهيد الأوّل (ارتقى شهيدا: ٧٨٦هـ)
٧. جنة الأمان الباقية وجنة الإيمان الواقية للشيخ الكفعمي<sup>(١)</sup> (المتوفى: ٩٠٠هـ)
٨. كتاب المزار من بحار الأنوار للعلامة المجلسي<sup>(٢)</sup> (المتوفى: ١١١١هـ)

(١) كما نقلها أيضاً في كتابه البلد الأمين.

(٢) مضافاً إلى نقله للزيارة في كتابيه زاد المعاد، وتحفة الزائر.

٩. أبواب الجنان ونشائر الرضوان للشيخ خضر بن شلال (المتوفى: ١٢٥٥هـ)

١٠. عمدة الزائر وعمدة المسافر للسيد حيدر الكاظمي (المتوفى: ١٢٦٥هـ)

### شرح الزيارة المخطوطة

أما شرح الزيارة التي لا تزال مخطوطة ولم تر النور بحسب ما وقفنا عليه في فهارس المخطوطات فهي على قسمين: باللغة العربية وباللغة الفارسية:

أما باللغة العربية:

١. شرح زيارة عاشوراء، السيد حسين الإصفهاني (المتوفى: ١١٩١هـ) الذريعة إلى تصانيف الشيعة.

٢. جنة السرور في شرح زيارة العاشور، علي شريعتمداري طهراني (المتوفى: ١٢٣٧هـ) طهران، سبها سالار.

٣. زيارة عاشوراء، محمد علي الشهرستاني (١٢٩٠هـ) الذريعة إلى تصانيف الشيعة.

٤. رسالة في زيارة عاشوراء، محمد حسين القمشي، الذريعة إلى تصانيف الشيعة.

٥. شرح زيارة عاشوراء، مجهول المؤلف، مدرسة غرب في همدان.

٦. نور على نور في شرح زيارة عاشور، الميرزا علي أكبر الهمداني، أعيان الشيعة.



وأما باللغة الفارسية:

١. بيان زيارة عاشوراء، عبد الرسول المحلّاتي (المتوفى: ١٠٩٧هـ) مكتبة آية الله السيّد المرعشي النجفي.
٢. نتائج المأثور في ترجمة جنّة السرور، محمّد جعفر شريعتمداري (المتوفى: ١٢٦٣هـ) مكتبة صادقية دامغان ومكتبة آية الله السيّد المرعشي.
٣. رسالة در آداب زيارة عاشوراء، محمّد باقر اصطهباناتي (المتوفى: ١٣٢٦هـ) مكتبة مجلس الشورى.
٤. شرح زيارة عاشوراء، الميرزا محمّد علي الجاردهي (المتوفى: ١٣٣٤هـ) الذريعة إلى تصانيف الشيعة.
٥. صداق الحور في شرح زيارة العاشر، حسن طباطبائي ساروي (المتوفى: ١٣٥١هـ) مكتبة مجلس الشورى.
٦. شرح زيارة عاشوراء، حسين موسوي يزدي، مكتبة يزد.
٧. شرح زيارة عاشوراء، مجهول المؤلّف، مدرسة غرب في همدان.

## شروح الزيارة المطبوعة

هذا فضلا عن الكتب والرسائل التي تمّ تحقيقها في السنوات الأخيرة والتي كان لمركز الزهراء الإسلامي اليد الطولى والحظ الأوفر في متابعة تحقيقها وهي:

١. شرح زيارة عاشوراء للمحقّق أبي المعالي الكلباسي المتوفى ١٣١٥ هـ.
٢. شرح زيارة عاشوراء للمولى عبد الرسول الفيروزكوهي المتوفى ١٣٢٥ هـ.
٣. شرح زيارة عاشوراء للشيخ مفيد الشيرازي المتوفى ١٣٢٥ هـ.
٤. صداق الحور في شرح زيارة العاشور<sup>(١)</sup> للسيد حسن المازندراني المتوفى ١٣٥١ هـ.
٥. الكنز المخفي دراسة في زيارة عاشوراء للشيخ عبد النبي العراقي المتوفى ١٣٨٥ هـ.
٦. اللؤلؤ التضديد في شرح زيارة مولانا الشهيد للشيخ الشبستري المتوفى ١٤٢٤ هـ.

(١) وهو ترجمة لكتاب صداق الحور للسيد حسين الساروي المازندراني باللغة الفارسية.

أما ما طبع منفرداً من شروح للزيارة أو ما تناول في طياته بعض ما يرتبط بالزيارة فهي كثيرة ولا يمكن إحصاؤها ولكن نشير إلى بعضها:

١. الدر المنثور من المأثور وغير المأثور للشيخ علي سبط الشهيد الثاني المتوفى سنة ١٠٩٨ هـ حيث أبان موضع الركعتين في زيارة عاشوراء.

٢. تظلم الزهراء من إهراق دماء آل العباء للمولى رضي القزويني من أعلام القرن الثاني عشر الذي نقل الاحتمالات التي أوردتها العلامة المجلسي في بعض كتبه حول كيفية الزيارة وناقشها بنوع من التفصيل.

٣. الدرّة الحمراء في زيارة عاشوراء للمولى محمّد الشهادي النائيني المتوفى سنة ١٢٧٨ هـ وقد طبعت ضمن ميراث حديث الشيعة المجلد رقم: ٢٠.

٤. كشف أسرار الشهادة للمولى الأشرفي المتوفى سنة ١٣١٥ هـ الذي تطرّق في كتابه إلى كيفية زيارة عاشوراء.

٥. شفاء الصدور في شرح زيارة العاشور للميرزا أبي الفضل الطهراني المتوفى ١٣١٦ هـ والذي تمّ تعريبه وطباعته عبر المطبعة الحيدرية، ولعلّ هذا الكتاب من أشهر الشروح.

٦. شرح زيارة عاشوراء للمولى حبيب الله الشريف الكاشاني المتوفى ١٣٤٠ هـ.

٧. مصابيح الأنوار في حلّ مشكلات الأخبار للسيد عبد الله شبر المتوفى ١٣٤٢ هـ.

أما من المعاصرين فقد ألف العديد من العلماء كتباً ورسائل حول سند الزيارة وشرحها، فضلاً عن الدراسات التي كُتبت حول الزيارة أو تضمّنت في

طياتها إجابة على أسئلة حول بعض الشبهات التي حامت حول الزيارة وسندها، أضف إلى ذلك الاستفتاءات التي أجب عنها مراجعنا العظام، ولن نسردها لكثرتها من جهة، ولأنّ المراجعة إليها سهلة يسيرة لمن رام الرجوع إليها والاستفادة منها لا سيما في عصر التطور الذي نعيشه.

## التعريف بالكتاب:

لم يسم المؤلف رسالته هذه باسم خاص كما هو دأب المؤلفين، ولعل هذا الأمر يعم سائر مؤلفاته، ولم أستطع الوقوف على الثكثة في هذا الأمر إذ أنه ومنذ القدم تجد حرص المؤلفين على عنونة الكتاب باسم يجذب القراء إليه وغالباً ما يكون مسجّعاً، وفي شتى الأحوال تجد العنوان يرشدك إلى مضمون ما بين الدفتين إذ هو بمثابة هوية الكتاب.

وهي رسالة متوسطة الحجم في تحقيق سند وكيفية زيارة عاشوراء، في مقدمة وأربعة مطالب وخاتمة. أما عناوين المطالب فهي:

المطلب الأول: في ذكر مستند هذه الزيارة.

المطلب الثاني: فيما يُستفاد من هذه الأخبار.

المطلب الثالث: في ذكر بعض كلمات العلماء في كيفية هذه الزيارة والدعاء.

المطلب الرابع: في أمور ينبغي التنبيه عليها، وهي سبعة.

أما الخاتمة فتشتمل أيضاً على أمور سبعة.

## النسخ الموجودة من الرسالة:

النسخة الأولى: ورمزنا لها بـ «ألف».

لقد قمْتُ بتحقيق الرسالة في بداية الأمر ومنذ ما يقارب السبع سنوات على النسخة الخطية المحفوظة في مكتبة المسجد الأعظم في مدينة قم المقدسة تحت رقم «٢٦٠٣» والتي فرغ من كتابتها - بحظ النسخ - الحسن بن ابراهيم الحسيني

الساجي على ما ذكر في نهاية المخطوط في ٨ جمادى الأولى سنة ١٢٨٦ هـ ق. وكان الاعتقاد السائد بين العاملين في فهرسة المخطوطات وبعض المحققين بأن هذه الرسالة من تأليف الحسن الساجي، وبدأت بالفعل بمراجعة كتب التراجم للتعرف على صاحب الكتاب رغم الشكوك التي ساورتني بأن الرسالة ليست من تأليفه وذلك لأمرين:

الأول، وجود بعض العبارات في الرسالة صرح فيها المؤلف بنقل رأي والده، مثلاً عند نقله عن المولى حجة الإسلام الشفقي قائلاً: «نعم، ذهب إليه من الأواخر الوالد القدوسي»<sup>(١)</sup>. وقوله في موضع آخر: «وأصل هذا الالتفات كان من الوالد العلامة عليه السلام»<sup>(٢)</sup>، وقد كنت في بادئ الأمر وجهت الكلام بأن الأب أطلق في الأخبار على الوالد الحقيقي - أي النَّسَبِي - كما أطلق على مَنْ يَعْلَمُكَ وعلى مَنْ يَزُوجُكَ، أو يَرِييُكَ، وذلك لاختلاف النصين الواردين، مع التسامح في كون الوالد يرادف كلمة الأب، إذ أن الخبر الأول هو «إن الآباء ثلاثة، أبٌ ولَدُكَ، وأبٌ رَبَّكَ، وأبٌ عَلمُكَ»<sup>(٣)</sup> والتفاوت تجده بما رواه العلامة الأميني رحمته الله حيث قال: «الآباء ثلاثة: أبٌ ولَدُكَ، وأبٌ زُوجُكَ، وأبٌ عَلمُكَ»<sup>(٤)</sup>.

إلا أنه قد استوقفني مسألة مهمة وهي أنني لم أجد في حياة الساجي أنه تلمذ على يدي السيد الشفقي، ولا في ترجمة السيد حجة الإسلام أن من بين تلامذته من اسمه الحسن الساجي.

الثاني: لم يرد في ترجمة الحسن بن إبراهيم الساجي في سائر كتب التراجم ذكر مؤلف له حول زيارة عاشوراء.

(١) صفحة: ١٢٧.

(٢) صفحة: ١٧٣.

(٣) جامع الأسرار ومنبع الأنوار: ٥٠٣.

(٤) موسوعة الغدير: ١: ٣٦٩.

بينما تجد من بين مؤلفات السيّد أسد الله الشفقي رسالة مفردة حول كيفة زيارة عاشوراء، إلا أنني ورغم البحث الشديد لم أجد لها أثراً في بعض المكتبات التي تُعنى بالنسخ الخطية والتي استطعت زيارتها، أو في فهرس المخطوطات التي قمت بمراجعتها.

نعم، ما وجدته في الفهارس هو نسخة أخرى للرسالة الموجودة في مكتبة المسجد الأعظم وهي موجودة في مكتبة كلية الحقوق في طهران، وقد ذكر العاملون في فهرسة المخطوطات هناك بأنها للحسن بن ابراهيم الساجي<sup>(١)</sup>، لذا حاولت جاهداً ومن خلال بعض الأصدقاء الحصول على مصوّة تلك المخطوطة ولكن دون جدوى، وهذا من بلوى الزمان في هذه الأيام حيث لا تجد المخطوطات ميسرة لمن رام تحقيقها إلا بعد عناء طويل، وقد يُصاب الإنسان باليأس كما حصل معي في الحصول على هذه النسخة والتي لو وصلت إليّ لأنحلّ المعنى وخرجت الرسالة إلى النور منذ سنوات عدّة، إلا أننا نواسي أنفسنا بما ورد على لسان المعصوم «ولعلّ الذي أبطأ عني هو خيرٌ لي لعلّك بعاقبة الأمور».

هذا، ورغم نصيحة بعض الأحبة لي بطباعتها كما هي - وذلك حرصاً منهم على عدم تعطيل العمل وأتّه بالإمكان في المستقبل في حال اتّضح الأمر تكرار طباعة النسخة من جديد والإشارة إلى الإصلاحات فيها - لم أرخص ذلك وكليّ أمل بالوصول إلى الحقّ والصواب وعدم طباعة الرسالة منسوبة إلى غير صاحبها رغم ما وقع به بعض أجلة المؤلفين - أثناء فهرستهم للكتب والرسائل حول شرح زيارة عاشوراء أو تحقيق كيفة الزيارة - من اشتباه بنسبتها إلى غير مؤلفها، وإن كان

(١) تحقيق في زيارة عاشوراء للحسن بن ابراهيم الساجي كان حياً عام ١٢٨٦ هـ رسالة متوسطة في تحقيق سند وكيفة زيارة عاشوراء في أربع مطالب وخاتمة... راجع فهرس مخطوطات كلية الحقوق في طهران: ٣٦٤، وأيضاً فهرستگان نسخه‌های خطی ٨: ٤٤٦ تحت رقم: ٣٦١٤.

معدوراً وذلك لاعتماده على فهرس المخطوطات كما لا يخفى.

النسخة الثانية: ورمزنا لها بـ «باء».

إلا أنه وبعد خمس سنوات وأنا أطلع المجلد الحادي عشر من موسوعة ميراث حوزة اصفهان، والذي كان قد صدر حديثاً، وأتصفح في طياته القسم الثاني من فهرس مخطوطات مكتبة خاتون آباد<sup>(١)</sup>، وقع نظري على رسالة في تحقيق كيفة زيارة عاشوراء لأسد الله الشفي، فمتم بما يلزم للحصول عليها من خلال مركز الذخائر الذي يقع تحت إشراف الحجة السيد صادق الإشكوري حفظه الله تعالى، وبعد أيام قلائل وصلتني النسخة وهي موجودة تحت عنوان «مجموعة» وتضم أربع رسائل باللغة العربية وهي:

١. شرح آداب البحث، لكامل الدين مسعود الشيرازي.

٢. المشاعر، للمولى صدر المتألهين الشيرازي.

٣. رسالة في كيفة زيارة عاشوراء، للسيد أسد الله الشفي.

٤. معالم العلماء، لابن شهر آشوب المازندراني.

فمتم بمقابلة ما حققته بمصورة المخطوطة وعالجت بذلك بعض الخلل الذي كان موجوداً وذلك بحسب قواعد التحقيق، ولكن بقي هناك بعض المطالب المهمة في الرسالة ولم أهد حلها.

النسخة الثالثة: ورمزنا لها بـ «الأصل».

إلى أن قرع سمعي طباعة كتاب باسم فقه نينوى - يحوي رسائل للسيد حجة الاسلام الشفي وولده أسد الله - من قبل بعض حفدة المؤلف فسارعت لاقتنائه

(١) رسالة في كيفة زيارة عاشوراء للسيد أسد الله الشفي المتوفى ١٢٩٠ هـ ضمن المجموعة ورقمها: ١٩٧ أنظر «فهرست نسخ خطي نجف آباد» ضمن ميراث حوزة اصفهان ١١: ٥٣١.



عبر إحدى المكتبات، وحصلتُ على رقم هاتف المحقق أعني الحجة السيّد محمّد رضا الشفقي <sup>دام حفظه</sup> وهو من حفدة المؤلّف، فسارعت بالاتصال به وقد أبدى استعداداه الكامل لتسليمي نسخة عن المخطوطة الأصل، والتي هي بخط المؤلّف والتي اتّضح أنّها النسخة المحفوظة في مكتبة كليّة الحقوق في طهران. فعرضت في خدمته ما قمت به من تحقيق للرسالة، فاستحسن فكرة إعادة طباعتها محقّقةً، كما شكرته على تقديمه مصوّرة النسخة الأصل.

أمّا باقي النقاط التي يستفاد منها تأكيد نسبة الرسالة إلى السيّد أسد الله الشفقي، ونفيها عن الحسن بن ابراهيم الساجي فدرجها للاستئناس لا أكثر، وهي على قسمين:

أمّا نفيّاً فهي أمور:

أولاً: في تلك الحقبة لم يُعرف بين علماء الشيعة غير واحدٍ باسم الحسن بن ابراهيم إلا أنّ جلّ من ترجم له فقد عرّفه باسم الحسن بن ابراهيم النجم آبادي من قرى ساوج بلاغ، هاجر من طهران إلى النجف الأقدس، ولازم فيها مدرسة حضرة العلامة البارع الشيخ الأعظم الأنصاري رحمته، وهو من وجوه أصحابه وعمد تلاميذه، بل كان مورد النظر لأستاذه العلامة، وعلى حدّ تعبير الآقا بزرك الطهراني كان من أرشد تلامذته. وكان لتلميذ الشيخ الأعظم المغفور له مجلس بحث في النجف الأشرف في حياة أستاذه العلامة ولا سيّما بعد مضيه.

بل الظاهر أنّه كان أفقه أهل عصره بعد الشيخ وأورعهم، فقد اتّفقت آراء العلماء الأبدال على الرجوع إليه والتقليد له، لكنّه لشدة ورعه واحتياطه أياً وامتنع كلّ الامتناع، وأرجع الأمر إلى السيّد المجدّد الشيرازي، فأصبح السيّد مرجع الإمامية وزعيمهم الروحي في كافة أنحاء العالم الإسلامي بالجملة، فمكأنته أجلّ

من أن تحفى<sup>(١)</sup>.

وخلاصة تلك الحادثة ذكرها السيد حسن الصدر رحمته<sup>(٢)</sup>، بينما ذكر تفصيل قصة المرجعية السيد محمد حسين الطهراني رحمته فمن رامها فليرجع إلى كتابه ولاية الفقيه<sup>(٣)</sup>.

لذا في حال كان صاحب الكتاب هو الحسن بن ابراهيم فلا بد أن يكون هو تلميذ الشيخ الأعظم، ومثله ترجم له أغلب أرباب التراجم، ولم يذكر أحد منهم حتى على نحو الإشارة أن له رسالة حول كيفية زيارة عاشوراء.

ثانياً: إن من نسبت إليه الرسالة أعني الحسن بن ابراهيم الحسيني الساجي لا بد وأن يكون سيّداً شريفاً وكما صرح حسينياً. أما تلميذ الشيخ الأعظم فهو شيخ كما يظهر ذلك جلياً في كتب التراجم.

ثالثاً: إن النسخة التي صرح في نهايتها باسمه انتهى منها في العام ١٢٨٦ هجرية بينما النجم آباداي توفي بحسب تعبير السيد حسن الصدر إمّا عام ١٢٨٤ وعلى

(١) هذا ليس بالأمر الجديد بين علماء الشيعة، إذ قد اشتهر ذلك عن جمال العارفين السيد ابن طاووس رحمته حيث قال: واعلم أنه إنما اقتضرت على تأليف كتاب غياث سلطان الورى لسكان الثرى من كتب الفقه في قضاء الصلوات عن الأموات، وما صنتف غير ذلك من الفقه وتقرير المسائل والجوابات لأني كنت قد رأيتُ مصلحتي ومعادي في دنياي وآخرتي في التفرغ عن الفتوى في الأحكام الشرعية لأجل ما وجدت من الاختلاف في الرواية بين فقهاء أصحابنا في التكاليف الفعلية، وسمعت كلام الله ﷻ يقول عن أعزّ موجود عليه من الخلائق محمد ﷺ: ﴿وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضُ الْأَقَاوِيلِ ﴿١﴾ لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ ﴿٢﴾ ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ ﴿٣﴾ فَمَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَاجِزِينَ ﴿٤﴾﴾. فلو صنتف كتاباً في الفقه يُعمل بعدي عليها، كان ذلك نقضاً لتورعي عن الفتوى، ودخولاً تحت حظر الآية المشار إليها؛ لأنه ﷻ إذا كان هذا تهديده للرسول العزيز الأعلّم لو تقوّل عليه فكيف يكون حالي إذا تقوّل عليه ﷻ وأفتيت أو صنتف خطأ أو غلطاً يوم حضوري بين يديه. [أنظر الإجازات المطبوع في بحار الأنوار ١٠٤: ٤٢].

(٢) تكملة أمل الأمل ٢: ٣٢٦، رقم: ٣٤٦.

(٣) أنظر، ولاية الفقيه في حكومة الإسلام ٢: ٩٥.

أقصى التقادير عام ١٢٨٥ هجرية. علماً أنه في النسخة عندما ينقل في الهامش يكتب «منه دام ظله» ممّا يعني أنّ صاحب الرسالة كان حياً عام ١٢٨٦. رابعاً: كتابته في الهامش «منه دام ظله» يؤيد أنّ الحسن هذا هو ناسخ وليس مؤلفاً.

أما إثباتاً، أي ما يدلّ على كون الرسالة لأسد الله الشفقي فهو أمور منها: أولاً: وجود النسخة الأمامية وهي بخطه الشريف، وهذا بنفسه كافٍ لمن نظر بعين الإنصاف.

ثانياً: نقله في متن الرسالة عن الوالد القدوسي، وعند مراجعة صاحب القول تجده المولى حجّة الإسلام الشفقي أي والد السيّد أسد الله الشفقي.

كذلك عند اعتراضه على كلام العلامة المجلسي فيما ذكره في كتابيه زاد المعاد وتحفة الزائر حيث قال: إنّ أصل الاعتراض هو من الوالد العلامة، وبمراجعة أجوبة المولى حجّة الإسلام الشفقي تجد الاعتراض، كيف وقد ذكر السنة التي سُئل بها وجوابه، وهو ما تجده بعينه في كتاب السيّد الشفقي.

ثالثاً: نسخة من الرسالة في مكتبة خاتون آباد في اصفهان وقد كتب ناسخها في البداية، رسالة مولانا حجّة الإسلام وكانت كتابتها عام ١٢٩٠ هـ.

ولنكتفي بهذا المقدار بعد أن ثبت وبضرس قاطع أنّ هذه الرسالة هي من تأليفات المولى أسد الله الشفقي رحمته.

## عملنا في الرسالة :

١. تخريج الآيات والروايات والأقوال من مظانها بحسب الحاجة والطاقة.
٢. مقابلة نص الزيارة وسندها على مصادرها الأصلية، وقد اعتمدنا على ثلاث نسخ لكتاب كامل الزيارات وهي كالتالي: نسخة العلامة الأميني صاحب موسوعة الغدير، نسخة نشر مكتبة الصدوق حُققت تحت إشراف علي أكبر غفاري، ونسخة نشر فقاقت تحقيق جواد القيومي إلا أنّ الاستفادة منها كانت نادرة، وقد التزمنا في المتن بتسمية المؤلف للكتاب «كامل الزيارة» بينما في تخريج المصادر فذكرناه باسمه المتداول وهو «كامل الزيارات»، كما اعتمدنا على نسخة المصباح للشيخ الكفعمي المطبوع بالطبعة الحروفية مضافاً إلى مراجعة النسخة الحجرية. وقد التزمنا بمقابلة النص على ما قام به المؤلف بجعلها داخل المتن، ولكن مع تصغير حجم الخط ووضع سطر تحت المقابلة.
٣. وضع ما أورده المصنّف في هامش الكتاب في الحاشية السفليّة، وذلك يجعل سطر تحتها وكتابة عبارة «منه» في نهاية الحاشية، ولا بأس بالإشارة بأنّ النسخة الأصل التي هي بخط المؤلف يظهر بأنّها لم تُبيّض من قبله فالحذف فيها كثير.
٤. تعريف بالكتب والمصادر التي اعتمد عليها المصنّف، وكذا مؤلفيها في الهامش بشكل مختصر.
٥. إضافة بعض المطالب التي تعتبر كدليل أو مؤيد لما تبناه المصنّف، أو اعتراضات العلماء على ما تبناه سواء أكان الاعتراض على كلام المصنّف أو على القول وبغض النظر عن قائله.

٦. تبديل بعض الكلمات بحسب قواعد الاملاء الحديثة من قبيل كلمة (الصلوة).

٧. ربّما أضفت شيئاً في ألفاظ الكتاب لتقويم العبارة وإكمالها وقد وضعت ذلك بين معقوفتين، وهذا كان بشكل كبير قبل الحصول على النسخة الأمّ إلا أنه بعدها تمّ الاستغناء عن أكثرها.

٨. وضع عناوين للمطالب وذلك بين معقوفتين أيضاً.

٩. وضع فهرس للمطالب، بالإضافة إلى فهرس لمصادر التحقيق.

جعلنا النسخة التي بخط المؤلف هي «الأصل» وإن كان أصل الاستنساخ كان من النسخة «ألف» التي هي بخط الحسن بن ابراهيم الحسيني الساجي، إلا أنّ بها سقطاً كثيراً وكذا نسخة مكتبة خاتون آباد.

لذا، لم نُشر إلى الاختلاف بين النسخ في الهامش كون الأصل هي بخط المؤلف ممّا يعني أنّ الاختلاف الموجود في نُسختي ألف وباء هو من سهو الناسخ كما لا يخفى إلا في مواضع نادرة.

أخيراً، من الأمور الملفتة في النسخة الأصل أنّ المؤلف لم يقتصر على ذكر البسملة في بداية النسخة بل تجده التزم بكتابتها في رأس كلّ صفحة، وكان لزاماً عليّ أنّ أشير إلى هذه المسألة كون النسخة ليست في متناول القراء الأفاضل.

## شكر وتقدير :

وأنا لا يسعني في هذه العجالة بعد حمد الله لتوفيقي على إنهاء هذا العمل إلا تقديم الشكر لكل من ساهم ومدّ لي يد العون لإخراج هذه المخطوطة من رفوف المخطوطات المظلمة - التي لا يسع كل متشوق الاطلاع عليها - إلى عالم النور لتكون بين أيدي العاشقين لزيارة سيّد الشهداء عليه أفضل صلوات المصلّين علّها تسدّ فراغاً في المكتبة الحسينيّة العامرة بالمؤلّفات والذخائر، وأكون بذلك قد تشرّفت بتدوين اسمي في ديوان خدّمة الإمام الحسين عليه السلام، نسأل من المولى القبول، والشفاعة من الزهراء البتول، على أن يكون هذا الكتاب جزءاً من موسوعة «شروح زيارة عاشوراء» التي يُعنى بإعدادها ونشرها «مركز الزهراء الإسلامي».

إلا أنّ الخبر الوارد عن ثامن الأئمّة الأطهار الإمام عليّ بن موسى الرضا عليه السلام : «مَنْ لم يشكر المنعم مِنَ المخلوقين لم يشكر الله» ﷻ <sup>(١)</sup> يحتمّ عليّ أن أخصّ بالذكر سماحة الأستاذ العلامة الشيخ حسن شرارة العاملي عليه السلام، وإنّ كان اللسان يعجز عن شكره إلاّ أنّه لن يكفّ عن الدعاء له بطول العمر لخدمة الدين المحمّدي الأصيل، فجزاه الله خير جزاء المحسنين وحشره يوم القيامة مع مَنْ أحبّ «محمّد وآله الطاهرين»، إذ أنّه لم يبخل عليّ بملاحظاته الدقيقة، ولم يملّ من إزعاجي له رغم أنّي أسلبه بعض ساعات راحته، فإليه أتقدّم بالاعتذار، والعذر عند كرام الناس مقبول.

كما لا أنسى الأخ في الله سماحة الشيخ اسماعيل الكلداري البحراني الذي أتخفني بمصورة المخطوطة الأولى وصاحب الاقتراح لقيامي بتحقيق هذه المخطوطة، وكذا سماحة السيد محمد رضا الشفتي الذي زودني بمصورة النسخة التي هي بحظ مؤلفها، ولولاها لما أنجز العمل.

وها أنا ذا أقدم هذا العمل المتواضع بين يدي مولى كل مؤمن ومؤمنة الذي به سينتقم الله من قتلة الإمام الحسين عليه السلام وبه يتحقق الوعد الإلهي المحتوم، ويسود العدل وجه البسيطة وتكون كلمة الله هي العليا.

ف﴿يَا أَيُّهَا الْعَزِيزُ مَسَّنَا وَأَهْلَنَّا الضُّرَّ وَجِئْنَا بِبِضَاعَةٍ مُرْجَاةٍ فَأَوْفِ لَنَا الْكَيْلَ وَتَصَدَّقْ عَلَيْنَا إِنَّ اللَّهَ يَجْزِي الْمُتَصَدِّقِينَ﴾<sup>(١)</sup>.

## الاهداء:

ما عسى أن أقول في هذه الكلمات القلائل سوى ما سمعت من قول القائل،  
ونعم ما قيل:

جاءت سليمان يوم العَرَضِ هُدُودُهُ      أَهَدَتْ إِلَيْهِ جَرَاداً كَأَنَّ فِي فِيهَا  
ترنمت بفصيح القول واعتذرت      إن الهدايا على مقدار مُهديها

إلهي إن كان هذا العمل مقبولاً عندك، فأني ومن أعماق قلبي - بل هكذا كانت  
النية منذ الشروع في هذا العمل - أهب ثواب هذا العمل إلى أرواح شهداء الإسلام  
الذين قدّموا أجسادهم قرابين على مذبح الشهادة - وكل أملهم نيل رضاك، والتמיד  
لظهور حفيد الزهراء رُوحِي وأرواح مَنْ سواه لتراب مقدمه الفداء - لا سيما أخي  
الشهيد الحاج محمد فوزي فواز «أبو تراب» فتقبله بكرمك وتغمّد شهداءنا  
برحمتك آمين آمين ... ورحم الله امرئ قال آمين...

## قم المقدسة

الأقل كميل كامل يونس العاملي

٢٠/صفر الخير/١٤٤٠ هـ. ق.



نسخ المخطوطات

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على سيدنا محمد وآله الطاهرين  
 وبعد فقد طال ثبوتنا إلى معرفة كيفية رتبة ما سنذكر  
 في هذه الشهادة التي عجزت عن كسبها من غير الموصفين  
 الذين هم المراد من الصلاة والصلوة ولم اوفق لذلك في  
 الزمان والفرع عرض بعض الدرر او الاحوال  
 لعدم التمسك الي ان اصرت على بعض الدخول  
 في وقت كنت فاقداً للجهن من الالباب والقبور  
 الز

يوم عاشوراء

بسم الله العالم

قلت جئت ذاك يوماً وبينه فراخ كثيرة فقال  
 فون لي ملك ثم التفت بي وبيرة ثم ارفع راكبا  
 السماء ثم نزل من السماء فقل السلام عليك  
 السلام عليك وسلاماً وبركاً يتبع لك كزونة  
 والاروة في جوفك ودمعة قال له سير فخرها  
 دعت من الرزق وخبرين من

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على سيدنا محمد وآله  
 الطاهرين وبعد فقد طال شوقي الى معرفة كيفية زيارة حاس  
 اهل الكساء سيما الشهداء ابي عبد الله الحسين بن امير المؤمنين  
 ابن فاطمة الزهراء صلوات عليها يوم عاشوراء ولم اوفق  
 لذلك تارة لعوائق الزمان واخرى لعروض بعض الامراض  
 او الاستغفال ببعض العلوم الدينية الى ان اصتر على بعض  
 الاخوان في وقت كنت فاقد الجملة من الاسباب والكتب  
 التي ينبغي الرجوع اليها فانصرت على الموجود منها حسبما  
 يقتضيه الوقت والاحوال مع فلة الفرصة وضيق المجال  
 ورتبت تصنيف الحال فيما يبين مطالب المطلب الاول  
 في ذكر مستند هذه الزيارة وهو اخبار منها ما رواه  
 جعفر بن محمد بن قولويه الفهمي وكتابه المسمى بكامل الزيارة  
 عمل علم

وفي الفقيه وفي رواية خزان بن سدير عن ابيه قال قال ابو عبد الله  
 باسد برزور قبر الحسين في كل يوم فقلت جعلت فداك قال <sup>حضانك</sup> انا  
 نزلوه في كل شهر فزوره في كل سنة فقلت فداك قال يا سيدي  
 ما اجفام الحسين اما علمت ان الله يبارك وتعالى الفاضل على  
 غير بكونه ويؤيدون وما يفترون وما عليك باسد بران تزوروا  
 الحسين في كل جمعة خمس مرات وفي كل يوم مرة فقلت جعلت فداك  
 بيننا وبينه فراخ كثيرة فقال اصعد فوق سطحك ثم انقب عنه وستره  
 ثم ارفع رأسك الى السماء ثم فخر نحو القبر فقول السلام عليك  
 يا ابا عبد الله السلام عليك ورحمة الله وبركاته يكتب لك بذلك  
 زورة والنزوة حجة وعن قال سدير فوما فعلت فداك في

فداك  
قال

شهر اكثر من عشرين مرة فداك هذا الكتاب الشريف

في يوم الاحد من شهر جمادى الاولى <sup>١٢٩٤</sup>

وآل الله الرحمن الرحيم

الحلي الساجي

١٢٩٤

بسم الله الرحمن الرحيم وبرنتهد ونستعين

أهدى رب العالمين والصلوة والسلام على سيدنا نبينا محمد وآله الطاهرين وبعد  
فقد طال شوقى الى معرفة كيفية زيارة خامس اهل الكساء سيدنا الشهداء ابى عبد الله المحجة  
امير المؤمنين ابن فاطمة الزهراء صلوات الله عليها يوم عاشوراء ولم اوفق لذلك تارة  
لهوائى الزمان واحزن لعروض بعض الامراض او الاشتغال ببعض العلوم الدينية الى  
ان امر على بعض الاحزان فى وقت كنت فاقدة الجملة من الاسباب والكتب التى ينفع  
الرجوع اليها فاقفرت على الموجود منها حسبما يقضى الوقت والاحوال مع قللة الفرص  
صحة وصنىق المبال ورتبت تحقيق احوال فيها ببيان مطالب المطلب الاول فى ذكر  
مسند هذه الزيارة وهو اجنار منها ما رواه جعفر بن محمد بن قولويه القمي فى كتابه المسمى  
بكمال الزيارة عن حكيم بن داود وغيره عن محمد بن موسى السهمانى عن محمد بن خالد الطيالسى  
عن عفيف بن عميرة وصالح بن عقبه معا عن علقمة بن محمد بن جعفر بن محمد بن اسمعيل عن  
صالح بن عقبه عن مالك بن ابيهم عن ابى جعفر الباقر عليه السلام قال من زار الحسين عليه السلام

يوم

كان كذلك اوما اليه بالسلام واجتهد في الدعاء على قاتليه وصلّى من بعد ركعتين فهو  
 عليه السلام في هذا الكلام اشار الى كلام السابق كما عرفت ذلك مرارا قال اذا انت  
 صليت الركعتين بعد ان تور اليه بالسلام وقلت عند الابداء اليه ركعتين او كما تراه  
 ان هذا القول ايضا مما حذر الائمة المذكور سابقا قبل الركعتين ففعل كلامه على حدة  
 كلامه الاول حيث اتي بالبعد محذوف المصنف اليه فيها اشارة قال سابقا وصلّى من  
 بعد ركعتين قال منها وقلت عند الابداء اليه والابداء على وضعه السابق وهو ان  
 صلّى بعده الركعتين هذا القول فكذلك الاستماع اليه في قدره وفي بعض الزايات  
 الاخرى زيارة عليه السلام فيها يناسب روايته عقبة بن قيس وما لك الحمد وتقدّم  
 من ذلك جز مشام وهو رواه في الكافي والفقهاء بالسنة الفقيه من ابن ابي عمير مشام  
 قال قال ابو عبد الله عليه السلام اذا بعدت باحدكم الشقة ودانت به الدار فليعمل  
 اعلا منزلا وليصل ركعتين وليؤم بالسلام الى قبورنا فان ذلك يصلح البناؤ والفقهاء  
 وفي رواية حنان بن سدير عن ابي سعيد قال لي ابو عبد الله عليه السلام يا سدير تزور  
 قبر ابي عبد الله عليه السلام في كل يوم قلت جعلت فداك لا قال يا اجفام فتزور وكما تشهد  
 قلت لا قال فتزوره في كل سنة قلت فتدكيون ذلك قال يا سدير يا اجفام للحسين  
 عليه السلام اعلمت ان للتيارك وتعال الف الف ملك شعفت غير سبكون ويزورون  
 وما يفرون وما عليك يا سدير ان تزور قبر الحسين عليه السلام في كل جمعة خمس مرات  
 او في كل يوم مرة فقلت جعلت فداك يئسا وبنيته من اسيرة فقال اصعد فرق


هذا الحديث  
 في زيارة الحسين عليه السلام  
 رواه في الكافي والفقهاء بالسنة  
 الفقيه من ابن ابي عمير مشام  
 قال قال ابو عبد الله عليه السلام  
 اذا بعدت باحدكم الشقة ودانت  
 به الدار فليعمل اعلا منزلا  
 وليصل ركعتين وليؤم بالسلام  
 الى قبورنا فان ذلك يصلح  
 البناؤ والفقهاء وفي رواية  
 حنان بن سدير عن ابي سعيد  
 قال لي ابو عبد الله عليه السلام  
 يا سدير تزور قبر ابي عبد الله  
 عليه السلام في كل يوم قلت  
 جعلت فداك لا قال يا اجفام  
 فتزور وكما تشهد قلت لا  
 قال فتزوره في كل سنة قلت  
 فتدكيون ذلك قال يا سدير  
 للحسين عليه السلام اعلمت ان  
 للتيارك وتعال الف الف ملك  
 شعفت غير سبكون ويزورون  
 وما يفرون وما عليك يا سدير  
 ان تزور قبر الحسين عليه السلام  
 في كل جمعة خمس مرات او في  
 كل يوم مرة فقلت جعلت فداك  
 يئسا وبنيته من اسيرة فقال  
 اصعد فرق



---

# مقدمة المؤلف

---





## [مقدمة المؤلف ﷺ:]

### بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد أنبيائه محمد وآله الطاهرين. وبعد، فقد طال شوقي إلى معرفة كيفية زيارة خامس أهل الكساء، سيد الشهداء أبي عبد الله الحسين بن أمير المؤمنين، ابن فاطمة الزهراء صلوات الله عليها يوم عاشوراء، ولم أوفق لذلك تارةً لعوائق الزمان، وأخرى لعروض بعض الأمراض أو الاشتغال ببعض العلوم الدينية، إلى أن أصر عليّ بعض الإخوان في وقت كنت فاقداً لجملة من الأسباب والكتب التي ينبغي الرجوع إليها، فاقترعت على الموجود منها، حسبما يقتضيه الوقت والأحوال مع قلة الفرصة وضيق المجال، ورتبت تحقيق الحال فيها ببيان مطالب<sup>(1)</sup>:

---


(1) وهي أربعة مطالب ثم أعقبها بخاتمة، والمطالب كالتالي:

المطلب الأول: في ذكر مستند هذه الزيارة وهو أخبار.

المطلب الثاني: فيما يُستفاد من هذه الأخبار.

المطلب الثالث: في ذكر بعض كلمات الأعلام ومناقشتها.

المطلب الرابع: في أمور ينبغي التنبيه عليها.



## المطلب الأول:

### في ذكر مستند هذه الزيارة وهو أخبار:

[الخبر الأول متن الزيارة برواية ابن قولويه رحمته في كامل الزيارات].

[الخبر الثاني] نصّ الزيارة برواية الشيخ الطوسي رحمته [في مصباح

المتهجّد]


[الخبر الثالث] نصّ الزيارة بحسب الرواية الثانية للشيخ

الطوسي رحمته [في مصباح المتهجّد]

[الخبر الرابع] نصّ الزيارة برواية الشيخ المشهدي رحمته [في المزار

الكبير]

[كلام السيّد ابن طاووس رحمته فيما خصّ الزيارة، في مصباح الزائر]



## المطلب الأول:

### في ذكر مستند هذه الزيارة وهو أخبار:

[الخبر الأول: الزيارة برواية ابن قولويه رحمته]

منها ما رواه جعفر بن محمد بن قولويه القتيبي<sup>(١)</sup> في كتابه المستبى بـ «كامل الزيارة»<sup>(٢)</sup>، عن حكيم بن داود [بن حكيم]<sup>(٣)</sup> وغيره، عن محمد بن موسى الهمداني، عن محمد بن خالد الطيالسي، عن سيف بن عميرة وصالح بن عقبة [معاً]<sup>(٤)</sup>، عن علقمة بن محمد الحضرمي، ومحمد بن اسماعيل، عن صالح بن عقبة، عن مالك الجهتي، عن أبي جعفر الباقر عليه السلام قال:

---

(١) هو أبو القاسم جعفر بن محمد بن جعفر بن موسى بن قولويه، المتوفى: ٣٦٧هـ. ق، قيل في حقه: «من ثقات أصحابنا وأجلّائهم في الحديث والفقه، ... وكلّ ما يوصف به الناس من جميل وثقة وفقه فهو فوقه» أنظر رجال النجاشي: ١٢٣، رقم: ٣١٨.

(٢) هذا الكتاب من الأصول المعروفة والمعتمد عليها، أخذ منه شيخ الطائفة رحمته في تهذيب الأحكام وغيره من المحدثين، وقد ذكره في الفهرست بعنوان «جامع الزيارات» [أنظر الفهرست: ١٠٩، رقم: ١٦١]، بينما ذكره النجاشي بعنوان «كتاب الزيارات»، وقد طبع الكتاب تحت اسم «كامل الزيارات» ثلاث مرات، الطبعة الأولى: طبعة حجرية بتحقيق العلامة الأميني رحمته في المطبعة المرتضوية في النجف الأشرف سنة ١٣٥٦. والطبعة الثانية قدّم لها علي أكبر الغفاري رحمته سنة ١٤١٧، ورمزنا لها بـ (ق)، والطبعة الثالثة بتحقيق الشيخ جواد القيومي نشر الفقاهة.

(٣) إضافة من المصدر.

(٤) في المصدر: «جميعاً».

«مَنْ زَارَ الْحُسَيْنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَوْمَ عَاشُورَاءَ [يَوْمَ الْعَاشِرِ مِنَ الشَّهْرِ] <sup>(١)</sup> حَتَّى يَظَلَّ عِنْدَهُ بَاكِئًا، لَقِيَ اللَّهَ ﷻ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِثَوَابِ [أَلْفِ] <sup>(٢)</sup> حَجَّةٍ، وَ[أَلْفِ] <sup>(٣)</sup> عَمْرَةٍ، وَأَلْفِ أَلْفِ غَزْوَةٍ، وَثَوَابِ كُلِّ حَجَّةٍ وَعَمْرَةٍ وَغَزْوَةٍ كَثُوبِ مَنْ حَجَّ وَاعْتَمَرَ وَغَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَعَ الْأُتَمَّةِ الرَّاشِدِينَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ [أَجْمَعِينَ] <sup>(٤)</sup>».

قال: قلتُ: جعلتُ فداك، فما لَمَنْ كان في بُعْدِ الْبِلَادِ وَأَقَاصِيهَا ولم يمكنه [المصير] <sup>(٥)</sup> إليه في ذلك اليوم؟.

قال: «إِذَا كَانَ ذَلِكَ الْيَوْمُ بَرَزَ إِلَى الصَّحْرَاءِ أَوْ صَعَدَ [إِلَى سَطْحِ] <sup>(٦)</sup> فِي دَارِهِ، وَأَوْمَأَ إِلَيْهِ بِالسَّلَامِ، وَاجْتَهَدَ عَلَى قَاتِلِهِ بِالتَّعَاوَى، وَصَلَّى بَعْدَهُ رَكَعَتَيْنِ، يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي صَدْرِ التَّهَارِقِ قَبْلَ الرَّوَالِ، ثُمَّ لِيَنْدُبَ الْحُسَيْنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَيُبْكِيهِ، وَيَأْمُرُ مَنْ فِي دَارِهِ بِالْبُكَاءِ عَلَيْهِ، وَيَقِيمُ فِي دَارِهِ مَصِيبَتَهُ بِإِظْهَارِ الْجَزَعِ عَلَيْهِ، وَيَتَلَقَّوْنَ بِالْبُكَاءِ بَعْضُهُمْ بَعْضًا فِي الْبُيُوتِ، وَلِيَعَزَّ بَعْضُهُمْ بَعْضًا [بِمَصَابِ] <sup>(٧)</sup> الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ [وَأَنَا] <sup>(٨)</sup> ضَامِنٌ لَهُمْ إِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ ﷻ جَمِيعَ هَذَا الثَّوَابِ».

فقلت: جعلت فداك، وأنت الضامن لهم إذا فعلوا ذلك والزَّعيم به؟.

قال: «أَنَا الضَّامِنُ لَهُمْ [ذَلِكَ] <sup>(٩)</sup> وَالزَّعِيمُ لِمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ».

(١) هذه العبارة غير موجودة في الطبقات المحققة من كامل الزيارات الموجودة لدي، بل الموجود

بدل هذه العبارة في طبعة العلامة الأميني، وطبعة ق: «من المحرم».

(٢) في نسخة بدل: «ألف ألف».

(٣) في نسخة بدل: «ألف ألف».

(٤) إضافة من المصدر.

(٥) في نسخة بدل: «المسير».

(٦) في المصدر: «سطحاً مرتفعاً».

(٧) في كامل الزيارات نسخة ق: «بمصاب».

(٨) في المصدر: «فأنا».

(٩) إضافة من المصدر.

قال: قلت: فكيف يعزّي بعضهم بعضاً؟.

قال: «يقولون: عَظَّمَ اللهُ أَجُورَنَا بِمَصَابِنَا بِالْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَجَعَلَنَا وَإِيَّاكُمْ مِنَ الظَّالِمِينَ بِثَارِهِ مَعَ وَرَثَةِ الإِمَامِ المَهْدِيِّ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ [صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِ]»<sup>(١)</sup>.

فإن استطعت أن لا [تنتشر]<sup>(٢)</sup> يومك في حاجة فافعل، فإنه يوم نحس لا تقضى فيه حاجة [مؤمن]<sup>(٣)</sup>، وإن قضيت لم يُبارك له فيها ولم [يرشد]<sup>(٤)</sup>، ولا تدخرن لمنزلك شيئاً، فإنه من أذخر لمنزله شيئاً في ذلك اليوم لم يُبارك له فيما يدخره ولا يُبارك له في أهله، فمن فعل ذلك كُتِبَ له ثواب ألف حجّة، وألف ألف عمرة، وألف ألف غزوة كلّها مع رسول الله ﷺ، وكان له ثواب مصيبة كلّ نبي ورسول وصدّيق وشهيد مات أو قُتل منذ خَلَقَ اللهُ الدنيا إلى أن تقوم الساعة».

قال صالح بن عُقبة الجُهَنِيِّ وَسَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ: قال علقمة بن محمد الحضرمي: فقلت لأبي جعفر عليه السلام، علّمني دعاءً أدعوه به في ذلك اليوم إذا أنا زرته من قريب، ودعاءً أدعو به إذا لم أزره من قريب وأومأت إليه من بُعد البلاد ومن سطح داري [بالسلام]<sup>(٥)</sup>.

قال: فقال: «يا علقمة، إذا أنت صليت [الركعتين]<sup>(٦)</sup> بعد أن تومي إليه بالسّلام، وقلت عند الإيماء إليه [وبعد]<sup>(٧)</sup> الركعتين هذا القول؛ فإنك إذا قلت ذلك فقد دعوت بما يدعوه به من زاره من الملائكة، وكتب الله لك بها ألف ألف حسنة، ومحي عنك ألف ألف سيئة، ورفع لك مائة ألف ألف درجة، وكننت [كمن]<sup>(٨)</sup>».

(١) في الأصل: «صلى الله عليه وآله».

(٢) في المصدر: «تنتشر».

(٣) ليست في المصدر.

(٤) في المصدر: «ولم يرشداً».

(٥) إضافة من المصدر

(٦) في المصدر: «ركعتين».

(٧) في المصدر: «ومن بعد».

(٨) في المصدر: «ممن».

استشهد مع الحسين بن عليّ حتى تشاركهم في درجاتهم، [و] (١) لا تُعرَف إلا في الشهداء الذين استشهدوا معه، وكتب لك ثواب كل نبيّ ورسول، وزيارة [كل] (٢) من زار الحسين بن عليّ عليه السلام منذ يوم قتل صلوات الله عليه». [فتقول] (٣):

«[السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ] (٤)، [السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا خَيْرَةَ اللَّهِ وَابْنَ خَيْرَتِهِ] (٥)، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا بِنَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَابْنَ سَيِّدِ الْوَصِيِّينَ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا بِنَ فَاطِمَةَ سَيِّدَةِ النِّسَاءِ (٦)، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا نَارَ اللَّهِ وَابْنَ نَارِهِ وَالْوَثْرَ الْمُؤْتَوْرَ (٧)».

السَّلَامُ عَلَيْكَ وَعَلَى الْأَزْوَاجِ الَّتِي حَلَّتْ بِفَنَائِكَ [وَأَنَاخَتْ بِرَحْلِكَ] (٨)، عَلَيْكُمْ

(١) إضافة من المصدر.

(٢) ليست في المصدر.

(٣) في المصدر: «تقول».

(٤) في المصباح: «السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ» منه عليه السلام. لا يخفى على أحد أنّ مراد المصنّف بقوله «في المصباح» هنا وفيما بعدها من الحواشي هو كتاب «مصباح المتهجّد وسلاح المتعبّد» لشيخنا الطوسي عليه السلام، ولكن في المقام وبعد مراجعة مصباح المتهجّد ومختصر المصباح وكلاهما لشيخ الطائفة، ومصباح الزائر، ومصباح الكفعمي، وكذا اختصار المصباح الموسوم بمنهاج الصلاح للعلامة الحليّ لم أجد مورداً واحداً فيه ما ذكر في الحاشية، فلعلّ الماتن كان عنده من نسخ المصباح ما لم يصل إلى يد المحقّق لكتاب المصباح المطبوع بالطبعة الحروفية.

(٥) ليس في المصباح قوله: «السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا خَيْرَةَ اللَّهِ وَابْنَ خَيْرَتِهِ»، وكذا في المزار الكبير، وكتب المجلسي منه عليه السلام. المراد من كتب العلامة المجلسي عليه السلام هي: تحفة الزائر، وزاد المعاد، والمزار من كتابه الكبير الموسوم ببحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار.

(٦) في المصباح: «يَا بِنَ فَاطِمَةَ الزَّهْرَاءِ سَيِّدَةِ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ»، وفي المزار كما في كامل الزيارة منه عليه السلام. ولكن في المصباح المطبوع: «يَا بِنَ فَاطِمَةَ سَيِّدَةِ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ» وكذا في طبقات كامل الزيارات المحققة.

(٧) الموتور: من قُتل له قتييل فلم يدرك بدمه. أنظر مجمع البحرين ٣: ٥٠٩ مادة: وتر، مثله في القاموس.

(٨) إضافة من المصدر.



مَيِّ جَمِيعاً سَلَامُ اللَّهِ أَبَداً مَا بَقِيَتْ وَبَقِيَ اللَّيْلُ وَنَهَارُ.  
 يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ لَقَدْ عَظَّمْتَ الْمُصِيبَةَ» وفي المصباح والمزار: «لَقَدْ عَظَّمْتَ الرَّزِيَّةَ،  
 وَجَلَّتْ وَعَظَّمْتَ الْمُصِيبَةَ بِكَ عَلَيْنَا»، وفي زاد المعاد: «لَقَدْ عَظَّمْتَ الرَّزِيَّةَ وَجَلَّتْ الْمُصِيبَةُ»  
 وكذا في تحفة الزائر، وفي بعض نسخه بدله «عَظَّمْتَ» مكان «جَلَّتْ»<sup>(١)</sup> «بِكَ عَلَيْنَا وَعَلَى  
 جَمِيعِ أَهْلِ السَّمَاوَاتِ [وَالْأَرْضِ]»<sup>(٢)</sup> في المصباح والمزار: «بِكَ عَلَيْنَا وَعَلَى جَمِيعِ أَهْلِ  
 الْإِسْلَامِ، وَجَلَّتْ وَعَظَّمْتَ مُصِيبَتِكَ فِي السَّمَوَاتِ عَلَى جَمِيعِ أَهْلِ السَّمَوَاتِ» وكذا كتب  
 المجلسي رحمته «فَلَعَنَ اللَّهُ أُمَّةً أَسَّسَتْ أَسَاسَ الظُّلْمِ وَالْجَوْرِ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ، وَلَعَنَ  
 اللَّهُ أُمَّةً دَفَعَتْكُمْ عَنْ مَقَامِكُمْ، وَأَزَالَتْكُمْ عَنْ مَرَاتِبِكُمْ الَّتِي رَتَّبَ اللَّهُ فِيهَا،  
 وَلَعَنَ اللَّهُ أُمَّةً قَتَلَتْكُمْ، وَلَعَنَ اللَّهُ الْمُتَمَكِّينَ لَهُمْ بِالْمُكْرَمِينَ مِنْ قِتَالِكُمْ» في المصباح  
 والمزار وكتب المجلسي زيادة: «تَبَرُّتُ إِلَى اللَّهِ وَاللَّيْكُمْ مِنْهُمْ وَمِنْ أَشْيَاعِهِمْ وَأَتْبَاعِهِمْ  
 وَأَوْلِيَائِهِمْ»<sup>(٣)</sup>.

«يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ إِنِّي سَلِمٌ لِمَنْ سَالَمَكُمْ، وَحَرْبٌ لِمَنْ حَارَبَكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»،  
 في المصباح والمزار وكتب المجلسي: «ولعن الله» (بالواو) «فَلَعَنَ اللَّهُ آلَ زِيَادٍ وَآلَ  
 مَرْوَانَ، وَلَعَنَ اللَّهُ بَنِي أُمَيَّةَ قَاطِبَةً، وَلَعَنَ اللَّهُ ابْنَ مَرْجَانَةَ، وَلَعَنَ اللَّهُ عُمَرَ بْنَ  
 سَعْدٍ، وَلَعَنَ اللَّهُ شِمْرًا، وَلَعَنَ اللَّهُ أُمَّةً أَسْرَجَتْ وَأَلْجَمَتْ وَتَهَيَّأَتْ» في المزار بعد  
 «وَتَهَيَّأَتْ» وَتَنَقَّبَتْ» وفي المصباح مكان الأول الثاني، وفي بعض نسخه تقديم الثاني على  
 الأول كما في كتب المجلسي رحمته «لِقِتَالِكِ».

«يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ»<sup>(٤)</sup> بِأَيِّ أَنْتَ وَأُمِّي لَقَدْ عَظَّمْ مُصَابِي بِكَ، فَاسْأَلِ اللَّهَ الَّذِي  
 أَكْرَمَ مَقَامَكَ» في المصباح الموجود عندي «أَكْرَمَ مَقَامَكَ وَأَكْرَمَنِي أَنْ يُرْزِقَنِي» وفي كتب

(١) أقول: ما في كامل الزيارات موافق لما في زاد المعاد.

(٢) إضافة من المصدر.

(٣) أقول: كذا في طبعتي العلامة الأميني وق إلى «وأتباعهم».

(٤) ليس في المصباح والمزار وكتب المجلسي لفظه: «يا أبا عبد الله» هنا. منه رحمته.

المجلسي «أكرم مقامك وأكرمني بك أن يُرزقني طلب تارك»<sup>(١)</sup> وبالجملة النسخ مضطربة وما في الكامل أصح، وما في كتب المجلسي أجمع وأتم. «أن يُكرمني بك، ويُرزقني طلب تارك مع إمام منصور [من آل محمد]» في المصباح وكتب المجلسي «من أهل بيت محمد» مكان «من آل محمد» «صلى الله عليه وآله، اللهم اجعلني وجهاً بالحسين عليه السلام عندك في الدنيا»<sup>(٢)</sup> في المصباح وكتب المجلسي تقديم «عندك» بعد «اجعلني صلى الله عليك وسلم» «والآخرة».

«يا سيدي»<sup>(٣)</sup> «يا أبا عبد الله، إني أتقرب إلى الله وإلى رسوله وإلى أمير المؤمنين وإلى فاطمة وإلى الحسن وإليك صلى الله عليك وعليهم، بمولاتك يا أبا عبد الله»<sup>(٤)</sup> «وبالبراءة [من أعدائك]»<sup>(٥)</sup> «ومن قاتلك، ونصب لك الحرب، [ومن جميع أعدائك]»<sup>(٦)</sup> في المصباح والمزار «وبالبراءة ممن أسس أساس ذلك وبني عليه بنياته وجرى في ظلِّه وجوره عليكم وعلى أشياعكم»<sup>(٧)</sup> وفي كتب المجلسي «وبالبراءة ممن قاتلك ونصب لك الحرب، وبالبراءة ممن أسس أساس الظلم والجور عليكم وأبترأ إلى الله وإلى رسوله ممن أسس أساس ذلك وبني عليه بنياته وجرى في ظلِّه وجوره عليكم» وما أدري له ذلك من أين؟! «وبالبراءة ممن أسس الجور وبني

(١) أقول: ما في المصباح المطبوع هو عين ما في كتب المجلسي رحمته.

(٢) أقول: في طبعات كامل الزيارات: «اجعلني وجهاً عندك بالحسين»، أما ما ذكره الماتن فهو موافق لما أورده العلامة الأميني في نسخة بدل..

(٣) ليس في المصباح وغيره: لفظ «يا سيدي». منه حظي.

(٤) إضافة من المصدر.

(٥) إضافة من المصدر.

(٦) إضافة من المصدر.

(٧) أقول: في المصباح المطبوع: وبالبراءة ممن أسس الظلم والجور عليكم وعلى أشياعكم، وأبترأ إلى الله وإلى رسوله بالبراءة ممن أسس أساس ذلك وبني عليه بنياته وجرى في ظلِّه وجوره عليكم وعلى أشياعكم.

عَلَيْهِ بُنْيَانُهُ، وَأَجْرَى ظُلْمَهُ وَحَوْرَهُ عَلَيْنَا وَعَلَى أَشْيَاعِكُمْ.  
بَرِئْتُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَيْكُمْ مِنْهُمْ، وَأَتَقَرَّبُ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ إِلَيْكُمْ بِمُؤَالَاتِكُمْ وَمُؤَالَاتِهِ  
وَلَيْكُمْ، وَالْبِرَاءَةَ<sup>(١)</sup> مِنْ أَعْدَائِكُمْ [ومن التّاصبين] في المصباح «والناصرين» —  
«الواو» مكان «من» ونحوه كتب المجلسي «لَكُمْ الْحَرْبُ، وَالْبِرَاءَةَ مِنْ أَشْيَاعِهِمْ  
وَأَتْبَاعِهِمْ، إِنْ سَلِمَ لِمَنْ سَأَلْتُمْ، وَحَرْبٌ لِمَنْ حَارَبَكُمْ، مُوَالٍ<sup>(٢)</sup> لِمَنْ وَالَّكُمْ،  
وَعَدُوٌّ لِمَنْ عَادَاكُمْ».

فَأَسْأَلُ اللَّهَ الَّذِي أَكْرَمَنِي بِمَعْرِفَتِكُمْ وَمَعْرِفَةِ أَوْلِيَائِكُمْ، وَرَزَقَنِي الْبِرَاءَةَ مِنْ  
أَعْدَائِكُمْ، أَنْ يَجْعَلَنِي مَعَكُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَأَنْ يُثَبِّتَ لِي عِنْدَكُمْ قَدَمَ صِدْقٍ  
فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَأَسْأَلُهُ أَنْ يُبَلِّغَنِي الْمَقَامَ الْمَحْمُودَ لَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ، وَأَنْ يَرْزُقَنِي  
طَلَبَ ثَارِكُمْ» «ثاري» كذا في المصباح وكتب المجلسي وما في الكامل مطابق لكتاب المزار  
الكبير «مَعَ إِمَامٍ مَهْدِيٍّ» في المصباح وكتاب المزار: «مَعَ إِمَامٍ هُدًى»<sup>(٣)</sup> ظاهر ناطقٍ بِالْحَقِّ  
مِنْكُمْ» وفي كتاب المجلسي «مَعَ إِمَامٍ مَهْدِيٍّ ظَاهِرٍ نَاطِقٍ مِنْكُمْ»، «نَاطِقٍ لَكُمْ وَأَسْأَلُ  
اللَّهَ بِحَقِّكُمْ، وَبِالْشَّانِ الَّذِي لَكُمْ عِنْدَهُ، أَنْ يُعْطِيَنِي بِمُصَابِي بِكُمْ أَفْضَلَ مَا  
يُعْطَى»<sup>(٤)</sup> مُصَاباً بِمُصِيبَةٍ.

[أَقُولُ: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، يَا لَهَا مِنْ مُصِيبَةٍ] <sup>(٥)</sup> مَا أَعْظَمَهَا وَأَعْظَمَ رَزِيَّتَهَا

(١) في المصباح وكتب المجلسي: «بالبراءة» — بالباء الجارة — في الموضوعين. منه رحمته.

(٢) «وَوَالٍ لِمَنْ» كذا في المصباح وغيره. منه رحمته. أقول: أيضاً هو كذلك في طبقات كامل الزيارات  
الثلاث، نعم في نسخة بدل (موال).

(٣) في المصباح المطبوع: «مهدي» بدل من «هدى».

(٤) في المصدر: «أعطى».

(٥) ليس في سائر الكتب: «أقول: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ» وأكثر الكتب هكذا: «مُصَاباً  
بِمُصِيبَةٍ، مُصِيبَةٍ» وفي بعض نسخ البدل زيدت لفظة «يا لها» بين لفظي «المصيبة» منه رحمته.

في الإسلام وفي جميع [أهل] <sup>(١)</sup> السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِينَ <sup>(٢)</sup>.  
 اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي فِي مَقَامِي هَذَا مِمَّنْ تَنَالَهُ مِنْكَ صَلَوَاتُ وَرَحْمَةٌ وَمَغْفِرَةٌ، اللَّهُمَّ اجْعَلْ  
 حَيَاتِي حَيَاةَ مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ، وَمَمَاتِي مَمَاتَ مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ.  
 اللَّهُمَّ إِنَّ هَذَا يَوْمٌ [تَنْزَلُ] <sup>(٣)</sup> فِيهِ اللَّعْنَةُ عَلَى [آلِ] <sup>(٤)</sup> زِيَادٍ وَآلِ أُمَيَّةَ وَابْنِ آكَلَةَ  
 الْأُكْبَادِ <sup>(٥)</sup>، اللَّعِينِ بْنِ اللَّعِينِ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّكَ <sup>(٦)</sup>، فِي كُلِّ مَوْطِنٍ وَمَوْقِفٍ وَقَفَّ فِيهِ  
 نَبِيِّكَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ.

اللَّهُمَّ الْعَنَ أَبَا سُفْيَانَ وَمُعَاوِيَةَ وَزَادَ فِي كِتَابِ الْمَجْلِسِيِّ «ابن أبي سُفْيَانَ» وَعَلَى  
 زَيْدِ بْنِ مُعَاوِيَةَ اللَّعْنَةَ أَبَدَ الْأَيَّدِينَ، اللَّهُمَّ فَضَاعِفْ عَلَيْهِمُ اللَّعْنَةَ أَبَدًا» فِي الْمَصْبَاحِ  
 «فَضَاعِفْ عَلَيْهِمُ اللَّعْنَ مِنْكَ وَالْعَذَابَ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَتَقَرَّبُ إِلَى آخِرِهِ وَكَذَا فِي كِتَابِي  
 الْمَجْلِسِيِّ «لِقَتْلِهِمُ الْحُسَيْنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ».

اللَّهُمَّ إِنِّي أَتَقَرَّبُ إِلَيْكَ فِي هَذَا الْيَوْمِ، وَفِي مَوْقِفِي هَذَا، وَأَيَّامِ حَيَاتِي بِالْبَرَاءَةِ مِنْهُمْ» فِي الْمَصْبَاحِ  
 وَكِتَابِي الْمَجْلِسِيِّ «وَاللَّعْنَةَ عَلَيْهِمْ» <sup>(٧)</sup> «وَبِالْمَوْلَاةِ لِتَبْيِيكِ [مُحَمَّد] <sup>(٨)</sup>» فِي الْمَصْبَاحِ  
 وَكِتَابِي الْمَجْلِسِيِّ: «وَأَلِ نَبِيِّكَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ» <sup>(٩)</sup> «وَأَهْلِ بَيْتِ نَبِيِّكَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ» <sup>(١٠)</sup>.

- (١) إضافة من المصدر.  
 (٢) في سائر النسخ: «والأرض» وفي كتابي المجلسي: «وفي جميع أهل السموات والأرضين». منه حفظه، أقول: ما في كتب المجلسي حفظه مطابق لبعض نسخ كامل الزيارات.  
 (٣) في بعض طبعات كامل الزيارات: «تنزلت».  
 (٤) إضافة من المصدر.  
 (٥) في المصباح والمزار وكتابي المجلسي: «اللَّهُمَّ إِنَّ هَذَا يَوْمٌ تَبَرَّكْتَ بِهِ بَنَوْا أُمَيَّةَ وَابْنُ آكَلَةَ  
 الْأُكْبَادِ». منه حفظه.  
 (٦) في جملة من الكتب: «عَلَى لِسَانِكَ وَلِسَانَ نَبِيِّكَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ» وقد ضُرب في بعضها  
 «عَلَى لِسَانِكَ». منه حفظه.  
 (٧) وكذا في بعض نسخ كامل الزيارات.  
 (٨) إضافة من المصدر.  
 (٩) بينما في المصدر: «لنبيك محمد»  
 (١٠) في المصدر: «وعليهم أجمعين».

ثم تقول مائة مرة:

«اللَّهُمَّ الْعَنِ أَوَّلَ ظَالِمٍ ظَلَمَ حَقَّ مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ، وَآخِرَ تَابِعٍ لَهُ عَلَى ذَلِكَ، اللَّهُمَّ الْعَنِ الْعِصَابَةَ الَّتِي [حَارَبَتْ الْحُسَيْنَ] <sup>(١)</sup>، [وَشَايَعَتْ وَبَايَعَتْ] <sup>(٢)</sup> عَلَى قَتْلِهِ وَقَتْلِ أَنْصَارِهِ، اللَّهُمَّ الْعَنَّهُمْ جَمِيعاً».

ثم [تقول] <sup>(٣)</sup> مائة مرة:

«السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ وَعَلَى الْأَرْوَاحِ الَّتِي حَلَّتْ بِفِنَائِكَ وَأَنَاخَتْ بِرَحْلِكَ» <sup>(٤)</sup>،

(١) هذا ليس في المصباح وغيره، في المصباح وغيره: «جَاهَدَتِ الْحُسَيْنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ». منه حجته، أقول: هو كذلك في بعض طبعات كامل الزيارات، وقد اعترض بعض الأعلام بأن الظاهر كون لفظه (جاهدت) غلط، وذلك بملاحظة أن الجهاد هو المقاتلة مع الكفار، قال المحقق التستري: جاهدت فيها - في زيارة عاشوراء - محرّف جاحدت، فإنهم عرفوه وجحدوه، راجع تفصيل الكلام في [مستدرك الأخبار الدخيلة ٣: ٣١٨]، وقد عنون المحقق الكلباسي هذا الكلام بالتوهم وردّه بأن المقصود هو المعنى اللغوي الذي هو بمعنى مطلق المقاتلة مع العدو. راجع شرح زيارة عاشوراء: ٢١٤. بتصرّف.

(٢) في بعض نسخ كامل الزيارات: «وشايعت وتابعت أعداء» بينما في المصباح «وتابعت وبايعت»، إلا أننا نجد من الأعلام من لم يرتض ذلك وهو الميرداماد رحمته الله قائلاً: ومنها - ومما وقع فيه التصحيف - في دعاء زيارة مولانا الشهيد أبي عبد الله الحسين عليه السلام يوم عاشوراء: «اللَّهُمَّ الْعَنِ الْعِصَابَةَ الَّتِي جَاهَدَتِ الْحُسَيْنَ عليه السلام، وشايعت وبايعت وتابعت على قتلته» كلتاهما بالمتناة من تحت بعد الألف، ومثناة من فوق في الثانية، كتخصيص بعد التعميم؛ إذ «المبايعة» - بالباء الموحدة - مفاعلة من البيعة بمعنى المعاهدة والمعاهدة، سواء كانت على الخير أو على الشر، و«المتابعة» - المثناة من فوق - معناها المجازاة والمساعدة، والمهافئة والمسارعة، والمعاضدة والمسايرة على الشر ولا تكون في الخير.

وكذلك «التتابع» التهاف في الشرّ والتسارع إليه، مفاعلة وتفاعلاً من التّيعان،... وبالجملة: بناء المفاعلة والتفاعل منه لا يكون إلا للشرّ. وجماهير القاصرين من أصحاب العصر يصحّفونها ويقولون: «تابعت» - بالباء المثناة من فوق والباء الموحدة. أنظر الرواشح السماوية: ٢١٦.

(٣) في المتن «قُلْ» وما أثبتناه من المصدر.

(٤) «وَأَنَاخَتْ بِرَحْلِكَ» ليست في المصباح وكتاب المزار، وكتب المجلسي إلا أن في بعض نسخ المصباح «وَأَنَاخَتْ بِحَرَمِكَ». منه حجته.

عَلَيْكُمْ مِنِّي سَلَامٌ اللَّهُ أَبَدًا مَا بَقِيَتْ وَبَقِيَ اللَّيْلُ وَالتَّهَارُ، وَلَا يَجْعَلُهُ آخِرَ الْعَهْدِ» في المصباح وغيره المجلسي «وَلَا جَعَلَهُ اللَّهُ»<sup>(١)</sup> «مِنْ زِيَارَتِكُمْ، السَّلَامُ عَلَى الْحُسَيْنِ وَعَلَى عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، وَأَصْحَابِ الْحُسَيْنِ» في المصباح وغيره «وَعَلَى أَصْحَابِ الْحُسَيْنِ» - بزيادة حرف الجرّ<sup>(٢)</sup> «صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ»<sup>(٣)</sup>.

ثم تقول مرّة واحدة:

«اللَّهُمَّ خُصَّ [أَنْتَ]»<sup>(٤)</sup> «أَوَّلَ ظَالِمٍ»<sup>(٥)</sup> «ظَلَمَ آلَ نَبِيِّكَ بِاللَّعْنِ، ثُمَّ الْعَنَ أَعْدَاءَ آلِ

(١) أقول: كذا في طبقات كامل الزيارات.

(٢) أقول: بل في طبقات كامل الزيارات كذلك.

(٣) ليست الصلوات في أكثر النسخ منه جمله. كذا في هامش المخطوط. أقول: إلا أنها موجودة في الطبقات الثلاث المحققة.

(٤) إضافة من المصدر.

(٥) في المصباح والمزار وكتب المجلسي: «اللَّهُمَّ خُصَّ أَنْتَ أَوَّلَ ظَالِمٍ بِاللَّعْنِ مِنِّي وَابْتَدَأَ بِهِ أَوَّلًا ثُمَّ الثَّانِي وَالثَّالِثَ وَالرَّابِعَ اللَّهُمَّ الْعَنَ يَزِيدَ خَامِسًا وَالْعَنَ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنِ زِيَادٍ وَابْنَ مَرْجَانَةَ وَعُمَرَ بْنَ سَعْدٍ وَشِمْرًا وَأَلَّ أَبِي سُفْيَانَ وَأَلَّ زِيَادًا وَأَلَّ مَرْوَانَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» إلا أنّ في كتب المجلسي «ثم الثالث، ثم الرابع». منه جمله.

قال الكفعمي جمله: ابن زياد هو ابن مرجانة، وإنما أعيد ذكره ثانياً تنبيهاً على عظم كفره وتناهي فجوره ومظاهرتة لعنه الله على سب أهل بيت النبوة وسفك دمائهم، وهذا يستحق في علم البدیع "ذكر الخاص مع العام" وهو أن يذكر المتكلم شيئاً عاماً ثم يخص بعض أفراده بالذكر ثانياً، إما لزيادة بيّنة كما قلناه في ابن زياد، وإما للتنبيه على فضله وشرفه كقوله تعالى: ﴿مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ لِلْكَافِرِينَ﴾ [سورة البقرة: ٩٨] فأفاد سبحانه ذكر جبريل وميكال بعد ذكر الملائكة تنبيهاً على فضلها. أنظر حواشيه على مصباحه ضمن الطبعة الحجرية: ٤٨٥.

أقول: الحكمة التي ذكرها جمله من كون إعادة ذكره تنبيهاً على عظم كفره وتناهي فجوره... في غاية المتانة، إلا أنّ المقام لا يظهر منه أنّه من باب ذكر الخاص بعد العام لا من قريب ولا من بعيد، نعم ذكر بعض الأعلام المعاصرين احتمالات في هذه العبارة وهي التالية:  
١- يمكن أن يكون تكراره للتأكيد والإشارة إلى أنّ أمته مشهورة بالفسق والفجور.

مُحَمَّدٍ مِنَ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ، اللَّهُمَّ الْعَنْ يَزِيدَ وَأَبَاهُ، وَالْعَنْ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنِ زِيَادٍ، وَالْ  
مَرَّوَانَ وَبَنِي أُمَيَّةَ قَاطِبَةً إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

ثمَّ تسجد سجدةً تقول فيها:

«اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ مُحَمَّدَ الشَّاكِرِينَ» في المصباح والمزار وكتب المجلسي إضافة كلمة

«لك» هنا «على مُصَابِيهِم، الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى عَظِيمِ رَزِيَّتِي فِيهِمْ» ليس كلمة «فيهم» في  
المصباح ونحوه<sup>(١)</sup>، «اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي شَفَاعَةَ الْحُسَيْنِ [عليه السلام]<sup>(٢)</sup> يَوْمَ الْوُرُودِ،  
وَتَبَّتْ لِي قَدَمٌ صِدْقِي عِنْدَكَ مَعَ الْحُسَيْنِ وَأَصْحَابِ الْحُسَيْنِ، الَّذِينَ بَدَّلُوا مَهْجُمَهُمْ  
دُونَ الْحُسَيْنِ [صلوات الله عليه]<sup>(٣)</sup>».

[قال علقمة: قال أبو جعفر الباقر عليه السلام: «يا علقمة<sup>(٤)</sup> إن استطعت أن

تزوره في كل يوم بهذه الزيارة من دهرك فافعل، فلك ثواب جميع ذلك  
إن شاء الله تعالى»<sup>(٥)</sup>.

٢- يمكن أن يكون إشارة إلى عدم معلومية كونه ابن زياد - وإن كان معروفاً وبحسب  
الظاهر بابن زياد - بل المتيقن هو أنه ابن مرجانة؛ لأنها كما ورد في كتب التاريخ حملت من  
عدة أشخاص ولم تبين أنه نطفة أي منهم، فينبغي عدّ هذه الجملة من محسنات الزيارة.

٣- أنّ هذا الكلام إنما يأتي على نسخة المصباح أمّا بناء على ما ورد في كامل الزيارات فلا  
يأتي كل هذا الكلام. أنظر زيارة عاشوراء تحفة من السماء: ١٨٩، الشبهة السابعة.

(١) أقول: في طبعات كامل الزيارات: «على عَظِيمِ مُصَابِي وَرَزِيَّتِي فِيهِمْ».

(٢) ليست في المصدر.

(٣) في الطبعات الثلاث: «عليه السلام، صلوات الله عليهم أجمعين».

(٤) في المتن: «قال يا علقمة» وما أثبتناه فمن المصدر.

(٥) كامل الزيارات «بتحقيق العلامة الأميني»: ١٧٤، باب: ٧١، ح: ٨، كذلك كامل الزيارات «نشر

مكتبة الصدوق»: ١٩٣، باب: ٧١، ح: ٧، أيضاً كامل الزيارات «نشر فقاهاه»: ٣٢٥، باب: ٧١،

[الخبر الثاني] نصّ الزيارة برواية الشيخ الطوسي عليه السلام :

ومنها: ما رواه شيخنا الطوسي محمّد بن الحسن عليه السلام <sup>(١)</sup> في «مصباحه» <sup>(٢)</sup>، بإسناده عن محمّد بن اسماعيل بن بزيع، عن صالح بن عُقبة، عن أبيه عن أبي جعفر عليه السلام قال:

«من زار الحسين بن علي عليهما السلام في يوم عاشوراء من المحرم حتى يظلّ عنده باكياً، لقي الله ﷻ يوم يلقاه بثواب ألفي حجة، وألفي عمرة، وألفي غزوة، [و] <sup>(٣)</sup> ثواب كلّ حجة وعمرة وغزوة» <sup>(٤)</sup> [كتاب من حجّ واعتمر وغزا مع رسول الله ومع الأئمة الراشدين عليهم السلام].

(١) أبو جعفر، محمّد بن الحسن بن عليّ الطوسي المعروف بشيخ الطائفة: ولد بطوس في شهر شعبان سنة ٣٨٥هـ في خراسان ثمّ هاجر إلى العراق وتلمذ على يد الشيخ المفيد والشريف المرتضى رحمهما الله، ثمّ انتهت إليه رئاسة المذهب فأصبح الزعيم الأوحد للشيعة والمرجع الأعلى لهم، وقد أسّس حوزة النجف الأشرف، توفي سنة ٤٦٠هـ ودفن في داره في جوار مولى كلّ مؤمن ومؤمنة أعني أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب عليه السلام، أمّا مؤلفاته فهي كمؤلّفها أشهر من أن تُعرّف.

(٢) مصباح المتهجّد الكبير، في أعمال السنة، لشيخ الطائفة الطوسي عليه السلام، ذكر فيه ما يتكرّر من الأدعية وما لا يتكرّر، وقدّم فصولاً في أقسام العبادات وما يتوقّف منها على شرط وما لا يتوقّف، وقد قام باختصاره نفس الشيخ عليه السلام وأسماء مختصر المصباح. ثمّ اختصره جملة من الأعلام، وأبرز من اختصره العلامة الحليّ وأسماء «منهاج الصلاح في مختصر المصباح» ورثبه على عشرة أبواب، ثمّ أضاف إليه الباب الحادي عشر في الاعتقاد، واختيار المصباح لابن باقي، وقد طبع كلا الكتابين بسعي وجهد من مؤسّسة العلامة المجلسي عليه السلام، وكذا شرح النيلي اختصار آخر للمصباح، ولكن الكتاب حتى الآن لا يزال مخطوطاً، تجد نسخة منه في مفخرة الشيعة مكتبة آية الله السيّد المرعشي النجفي عليه السلام.

(٣) ليست في المصدر.

(٤) في المصدر: «غزوة وحجة وعمرة».



قال: قلت جعلت فداك، فما لمن كان في بعيد البلاد [وأقاصيها]<sup>(١)</sup> ولم يمكنه [السير]<sup>(٢)</sup> إليه في ذلك اليوم؟

قال: إذا كان كذلك برز إلى الصحراء، أو صعد سطحاً مرتفعاً في داره، وأوماً إليه بالسَّلام، واجتهد في الدعاء [على قاتليه]<sup>(٣)</sup>، وصلّى من بعد ركعتين، وليكن ذلك في صدر النهار [و]<sup>(٤)</sup> قبل أن تزول الشمس، ثم ليندب الحسين عليه السلام ويبيّكه، ويأمر من في داره ممن لا يتّقيه بالبكاء عليه، ويقيم [من]<sup>(٥)</sup> في داره المصيبة بإظهار الجزع عليه، وليعزّز فيها بعضهم بعضاً بمصابهم بالحسين عليه السلام، وأنا الضامن لهم إذا فعلوا ذلك [على الله تعالى]<sup>(٦)</sup> جميع ذلك.

قلت: جعلت فداك، أنت الضامن [ذلك]<sup>(٧)</sup> لهم والزعيم؟

قال: أنا الضامن وأنا الزعيم لمن فعل ذلك.

قلت: فكيف يعزّي بعضنا بعضاً؟

قال: تقولون: «أَعْظَمَ اللَّهُ أَجُورَنَا وَأَجُورَكُمْ بِمُصَابِنَا بِالْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَجَعَلْنَا وَإِيَّاكُمْ مِنَ الطَّالِبِينَ بِثَارِهِ مَعَ وَرَثَتِهِ الْإِمَامِ الْمَهْدِيِّ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ».

وإن استطعت أن لا تنتشر يومك في حاجة فافعل؛ فإنّه يوم نحس لا تقضى فيه حاجة مؤمن، فإن قُضيت لم يُبارك له فيها ولم ير فيها رشداً، ولا يدخرن أحدكم

(١) في المصدر: «أقاصيه».

(٢) في المصدر: «المصير».

(٣) في المصدر: «على قاتله».

(٤) ليست في المصدر.

(٥) ليست في المصدر.

(٦) إضافة من المصدر، والعبارة في المتن «عزّ وجلّ».

(٧) إضافة من المصدر.

لمنزله فيه شيئاً، فَمَنْ أَدَّخِرَ في ذلك اليوم شيئاً لم يُبَارَكْ له فيما أَدَّخَره ولم يُبَارَكْ له في أهله.

فإذا فعلوا ذلك كتبَ اللهُ لهم ثواب ألف حجة وألف عمرة وألف غزوة كلّها مع رسول الله ﷺ، وكان له أجر وثواب مصيبة كل نبي ورسول [وولي] <sup>(١)</sup> وصديق وشهيد مات أو قُتِل منذ خلق اللهُ الدنيا إلى أن تقوم الساعة.

قال صالح بن عُقبة وسيف بن عميرة: قال علقمة بن محمد الحضرمي: قلت لأبي جعفر عليه السلام: علّمني دعاءً أدعوه به في ذلك اليوم إذا أنا زرتَه من قرب، ودعاءً أدعوه به إذا لم أزره من قُرب، وأومأت إليه من بُعد البلاد ومن داري بالسّلام إليه. [قال: <sup>(٢)</sup>] فقال لي: يا علقمة، إذا أنت صلّيت الركعتين بعد أن تومي إليه بالسّلام فقل [عند] <sup>(٣)</sup> الإيماء إليه من بعد التكبير هذا القول؛ فإنّك إذا قلت ذلك؛ فقد دعوت بما يدعوه زوّاره من الملائكة، وكتب اللهُ لك مائة ألف ألف درجة، وكنت كمن استشهد مع الحسين عليه السلام حتى تشاركهم في درجاتهم، [و] <sup>(٤)</sup> لا تُعرف إلاّ في الشهداء الذين استشهدوا معه، وكتب [الله] <sup>(٥)</sup> لك ثواب زيارة كل نبي وكلّ رسول، وزيارة كلّ من زار الحسين عليه السلام منذ يوم قُتل عليه السلام [وعلّ أهل بيته] <sup>(٦)</sup>. [تقول: <sup>(٧)</sup>]

«[السّلام عليك يا أبا عبد الله] <sup>(٨)</sup> السّلام عليك يا ابن رسول الله» إلى آخر

(١) في المصدر ونسخة بدل كما في المخطوط: «ووصي».

(٢) إضافة من المصدر.

(٣) في المصدر: «بعد».

(٤) إضافة من المصدر.

(٥) ليست في المصدر.

(٦) إضافة من المصدر.

(٧) ليست في المصدر.

(٨) إضافة من المصدر.

الزيارة<sup>(١)</sup>. كما تقدّم وأشرتُ إلى الاختلاف في البين في الحاشية.

قال: ثمّ تقول:

«اللَّهُمَّ الْعَنِ أَوْلَ ظَالِمٍ ظَلَمَ... إلى آخر اللّعن» كما تقدّم مع الإشارة إلى

الاختلاف في الحاشية.

ثمّ قال: «يقول ذلك مائة مرّة».

ثمّ تقول:

«السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، وَعَلَى الْأَزْوَاجِ الَّتِي حَلَّتْ بِفِتْنَائِكَ» إلى آخر

السلام مع الإشارة إلى الاختلاف في الحاشية.

ثمّ قال: «تقول ذلك مائة مرّة».

ثمّ تقول:

«اللَّهُمَّ خُصِّ...» إلى آخر الدعاء مع الإشارة إلى الاختلاف في الحاشية.

قال: «ثمّ تسجد، وتقول: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ...» إلى آخر الدعاء مع الإشارة إلى

الاختلاف في الحاشية.

ثمّ قال: قال علقمة: قال أبو جعفر عليه السلام: إن استطعت أن تزوره في كلّ يوم بهذه

الزيارة من دارك فافعل [فلك]<sup>(٢)</sup> ثواب جميع ذلك<sup>(٣)</sup>.

(١) مصباح المتهدّد: ٥٣٦.

(٢) في المصدر: «ولك».

(٣) مصباح المتهدّد: ٥٣٦ - ٥٣٩.

### [الخبر الثالث] نصّ الزيارة بحسب الرواية الثانية<sup>(١)</sup> للشيخ

الطوسي عليه السلام،

ومنها ما رواه الشيخ المتقدّم ذكره في الكتاب المذكور، عن محمّد بن خالد الطيالسي، عن سيف بن عميرة قال:

«خرجت مع صفوان بن مهران الجمال<sup>(٢)</sup> و[عندنا]<sup>(٣)</sup> جماعة من أصحابنا إلى الغري، بعدما خرج أبو عبد الله عليه السلام، فسرنا من الحيرة<sup>(٤)</sup> إلى المدينة، فلما فرغنا من الزيارة<sup>(٥)</sup> صرف صفوان وجهه إلى ناحية أبي عبد الله عليه السلام فقال لنا: تزورون

(١) لا يخفى أنّه لا وجود لنصّ زيارة ثانية، وإنّما حكاية صفوان لفعل الإمام الصادق عليه السلام ونصّ الدعاء الذي يلي الزيارة.

(٢) نسبة إلى عمله حيث كان جتلاً ثمّ باعها امتثالاً لأمر الإمام موسى الكاظم عليه السلام. واليك تفصيل القصة لما فيها من فائدة لا تخفى على اللبيب: قال صفوان: دخلت على أبي الحسن الأزل عليه السلام فقال لي: يا صفوان كلّ شيء منك حسنٌ جميلٌ ما خلا شيئاً واحداً قلت: جعلت فداك أيّ شيء؟ قال: إكراؤك جمالك من هذا الرجل - يعني هارون - قلت: والله ما أكريته أشراً ولا بطراً ولا لصيدٍ ولا للهو، ولكنّي أكريه لهذا الطريق يعني طريق مكة، ولا أتولاه بنفسي ولكن أنصب معه غلماي، فقال لي: يا صفوان أيقع كراؤك عليهم؟ قلت: نعم جعلت فداك. فقال لي: أتحبّ بقاءهم حتى يخرج كراؤك؟ قلت: نعم، قال: فمن أحبّ بقاءهم فهو منهم ومن كان منهم كان ورد النار. قال صفوان: فذهبت وبعثت جمالي عن آخرها... وتام القصة في اختيار معرفة الرجال الجزء الخامس، صفحة: ٤٩٨، رقم: ٨٢٨.

(٣) إضافة من المصدر.

(٤) في الحديث الحيرة - بكسر الحاء - وهي البلد القديم بظهر الكوفة ...، والنسبة إليها حاربي.

أنظر مجمع البحرين ٣: ٢٨٠، مادة: حير.

(٥) المراد، الفراغ من زيارة مولى الموحدين أمير المؤمنين عليه أفضل صلوات المصلين، كما ستأتي الإشارة إليه في الرواية.

الحسين عليه السلام من هذا المكان [من] <sup>(١)</sup> عند رأس أمير المؤمنين عليه السلام من ها هنا، وأوماً إليه أبو عبد الله [الصادق] <sup>(٢)</sup> عليه السلام وأنا معه.

قال: فدعا صفوان بالزيارة التي رواها علقمة بن محمد الحضرمي عن أبي جعفر عليه السلام في يوم عاشوراء، ثم صلى ركعتين عند رأس أمير المؤمنين عليه السلام وودّع في [دبرهما] <sup>(٣)</sup> أمير المؤمنين عليه السلام، وأوماً إلى الحسين عليه السلام بالسلام منصرفاً [وجهه] <sup>(٤)</sup> نحوه وودّع.

وكان فيما دعا في دبرهما:

«يا الله يا الله يا الله، يا مُجِيبَ دَعْوَةِ الْمُضْطَرِّينَ، يا كَاشِفَ كَرْبِ الْمَكْرُوبِينَ، يا غِيَاثَ الْمُسْتَغِيثِينَ، يا صَرِيحَ الْمُسْتَضْرِحِينَ، ويا مَنْ هُوَ أَقْرَبُ إِلَيَّ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ، ويا مَنْ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ، ويا مَنْ هُوَ بِالْمَنْظَرِ الْأَعْلَى وَبِالْأَفْقِ الْمُبِينِ، ويا مَنْ هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى، ويا مَنْ يَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورِ، ويا مَنْ لَا يَخْفَى عَلَيْهِ خَافِيَةٌ، [ولا يَعِيبُ عَنْهُ غَائِبَةٌ] <sup>(٥)</sup> يا مَنْ لَا تَسْتَبِيهُ عَلَيْهِ الْأَصْوَاتُ، ويا مَنْ لَا تُغْلِظُهُ الْحَاجَاتُ، ويا مَنْ لَا يُبْرِمُهُ إِلَّا الْحَاحُ الْمُلِحِّينَ، يا مُدْرِكَ كُلِّ قَوْتٍ، ويا جَامِعَ كُلِّ شَمَلٍ، ويا بَارِئَ الثُّفُوسِ بَعْدَ الْمَوْتِ، يا مَنْ هُوَ كُلُّ يَوْمٍ فِي شَأْنٍ، يا قَاضِيَ الْحَاجَاتِ، يا مُنْفَسِّ الْكُرْبَاتِ، يا مُعْطِيَ السُّؤْلَاتِ، يا وَليَّ الرَّغَبَاتِ، يا كَافِيَ الْمِهْمَاتِ، يا مَنْ يَكْفِي مِنْ كُلِّ شَيْءٍ وَلَا يَكْفِي مِنْهُ شَيْءٌ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ.

(١) ليست في المصدر.

(٢) إضافة من المصدر.

(٣) في المصدر: «دبرها».

(٤) في المصدر: «بوجهه».

(٥) ليست في المصدر.

أَسْأَلُكَ بِحَقِّ مُحَمَّدٍ خَاتَمِ النَّبِيِّينَ، وَعَلِيِّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، وَبِحَقِّ فَاطِمَةَ بِنْتِ نَبِيِّكَ، وَبِحَقِّ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ، فَإِنِّي بِهِمْ أَتَوَجَّهُ إِلَيْكَ فِي مَقَامِي هَذَا، وَبِهِمْ أَتَوَسَّلُ وَبِهِمْ أَتَشْفَعُ إِلَيْكَ، وَبِحَقِّهِمْ أَسْأَلُكَ وَأُقْسِمُ وَأَعَزِّمُ عَلَيْكَ، وَبِالسَّانِ الَّذِي لَهُمْ عِنْدَكَ وَبِالْقَدْرِ الَّذِي لَهُمْ عِنْدَكَ، وَبِالَّذِي فَضَّلْتَهُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ، وَبِاسْمِكَ الَّذِي جَعَلْتَهُ عِنْدَهُمْ، وَبِهِ خَصَّصْتَهُمْ دُونَ الْعَالَمِينَ، وَبِهِ أَنْبَتَهُمْ وَأَبْنَتَ فَضْلَهُمْ مِنْ فَضْلِ الْعَالَمِينَ حَتَّىٰ فَاقَ فَضْلَهُمْ فَضَلَ الْعَالَمِينَ جَمِيعًا.

[أَسْأَلُكَ] <sup>(١)</sup> أَنْ تُصَلِّيَ عَلَيَّ مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ، وَأَنْ تَكْشِفَ عَنِّي غَمِّي وَهَمِّي وَكَرْبِي، وَتَكْفِيَنِي الْمُهَمَّ مِنْ أُمُورِي، وَتَقْضِيَ عَنِّي دِينِي، وَتُجَبِّرَنِي مِنَ الْفَقْرِ، وَتُجَبِّرَنِي مِنَ الْفَاقَةِ] <sup>(٢)</sup>، وَتُغَيِّبَنِي عَنِ الْمَسْأَلَةِ إِلَى الْمَخْلُوقِينَ، وَتَكْفِيَنِي هَمَّ مَنْ أَخَافُ هَمَّهُ، وَجَوْرَ مَنْ أَخَافُ جَوْرَهُ، وَعُسْرَ مَنْ أَخَافُ عُسْرَهُ، وَحُزُونََ مَنْ أَخَافُ حُزُونََتَهُ، وَشَرَّ مَنْ أَخَافُ شَرَّهُ، وَمَكْرَ مَنْ أَخَافُ مَكْرَهُ، وَبَغْيَ مَنْ أَخَافُ بَغْيَهُ، وَسُلْطَانَ مَنْ أَخَافُ سُلْطَانَهُ، وَكَيْدَ مَنْ أَخَافُ كَيْدَهُ، وَمَقْدَرَةَ مَنْ أَخَافُ مَقْدَرَتَهُ عَلَيَّ، وَتَرَدَّ عَنِّي كَيْدَ الْكَيْدَةِ، وَمَكْرَ الْمَكْرَةِ.

اللَّهُمَّ مَنْ أَرَادَنِي فَارِدُهُ، وَمَنْ كَاذَبَنِي فَكَيْدُهُ، وَاصْرَفَ عَنِّي كَيْدَهُ وَمَكْرَهُ، وَبَأَسَهُ وَأَمَانِيَهُ، وَامْتَنَعَهُ عَنِّي كَيْفَ شِئْتَ وَأَنَّى شِئْتَ.

اللَّهُمَّ اشْغَلْهُ عَنِّي بِفَقْرٍ لَا تُجَبِّرُهُ، وَبِإِلَاءٍ لَا تَسْتُرُهُ، وَبِفَاقَةٍ لَا تَسُدُّهَا، وَبِإِسْقَمٍ لَا تُعَافِيهِ، وَبِذَلٍّ لَا تُعِزُّهُ، وَبِمَسْكَنَةٍ لَا تُجَبِّرُهَا.

اللَّهُمَّ اضْرِبْ بِالذَّلِّ نَضْبَ عَيْنِيهِ، وَأَدْخِلْ عَلَيْهِ الْفَقْرَ فِي مَنْزِلِهِ، وَالْعِلَّةَ وَالسَّقَمَ فِي بَدَنِهِ حَتَّىٰ تَشْغَلَهُ عَنِّي بِشُغْلِ شَاغِلٍ لَا فَرَاغَ لَهُ، وَأُنْسِهِ ذِكْرِي كَمَا أُنْسَيْتَهُ ذِكْرَكَ، وَخُذْ عَنِّي بِسَمْعِهِ وَبَصَرِهِ وَلِسَانِهِ وَبِيَدِهِ وَرِجْلَيْهِ وَقَلْبِهِ وَجَمِيعَ جَوَارِحِهِ، وَأَدْخِلْ عَلَيْهِ فِي

(١) إضافة من المصدر.

(٢) إضافة من المصدر.

جَمِيعَ ذَلِكَ السُّقْمَ، وَلَا تَشْفِيهِ حَتَّى تَجْعَلَ ذَلِكَ لَهُ شُغْلًا شَاغِلًا بِهِ عَنِّي وَعَنْ ذِكْرِي،  
وَكَفِّنِي يَا كَافِي مَا لَا يَكْفِينِي سِوَاكَ، فَإِنَّكَ الْكَافِي لَا كَافِي سِوَاكَ، وَمُفَرِّجٌ لَا مُفَرِّجَ  
سِوَاكَ، وَمُغِيثٌ لَا مُغِيثَ سِوَاكَ، وَجَارٌ لَا جَارَ سِوَاكَ، خَابَ مَنْ كَانَ [رَجَاؤُهُ] <sup>(١)</sup> سِوَاكَ،  
وَمُغِيثُهُ سِوَاكَ، وَمَفْرَعُهُ إِلَى سِوَاكَ، وَمَهْرَبُهُ [إِلَى سِوَاكَ] <sup>(٢)</sup> وَمَلْجَأُهُ إِلَى غَيْرِكَ وَمَنْجَأُهُ  
مِنْ مَخْلُوقٍ غَيْرِكَ، فَأَنْتَ ثِقَتِي وَرَجَائِي، وَمَفْرَعِي وَمَهْرَبِي، وَمَلْجَأِي وَمَنْجَأِي، فَبِكَ  
أَسْتَفْتِيحُ وَبِكَ أَسْتَنْجِحُ، وَبِمُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ أَتَوَجَّهُ إِلَيْكَ وَأَتَوَسَّلُ وَأُتَشَفَّعُ.  
فَأَسْأَلُكَ يَا اللَّهُ يَا اللَّهُ يَا اللَّهُ، فَلَكَ الْحَمْدُ وَلَكَ الشُّكْرُ، وَإِلَيْكَ الْمُشْتَكَى، وَأَنْتَ  
الْمُسْتَعَانُ.

فَأَسْأَلُكَ يَا اللَّهُ يَا اللَّهُ يَا اللَّهُ، بِحَقِّ مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ، أَنْ تُصَلِّيَ عَلَيَّ مُحَمَّدٍ وَآلِ  
مُحَمَّدٍ، وَأَنْ تَكْشِفَ عَنِّي وَهَمِّي وَكَرْبِي فِي مَقَامِي هَذَا كَمَا كَشَفْتَ عَن نَبِيِّكَ  
هَمَّهُ وَعَمَّهُ وَكَرْبَهُ، وَكَفَيْتَهُ هَوْلَ عَدُوِّهِ، وَكَشِفَ <sup>(٣)</sup> عَنِّي كَمَا كَشَفْتَ عَنْهُ، وَفَرَّجَ  
عَنِّي كَمَا فَرَّجْتَ عَنْهُ، وَكَفَّنِي كَمَا كَفَيْتَهُ، [وَاصْرِفْ عَنِّي] <sup>(٤)</sup> هَوْلَ مَا أَخَافُ هَوْلَهُ،  
وَمَوْوِنَةَ مَا أَخَافُ مَوْوِنَتَهُ، وَهَمَّ مَا أَخَافُ هَمَّهُ بِلَا مَوْوِنَةٍ عَلَيَّ نَفْسِي مِنْ ذَلِكَ،  
وَاصْرِفْنِي بِقَضَاءِ حَوَائِجِي، وَكِفَايَةِ مَا أَهَمَّنِي هَمُّهُ مِنْ أَمْرِ آخِرَتِي وَدُنْيَايَ.  
يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ [وَيَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ] <sup>(٥)</sup>، عَلَيْنَا مَنِّي سَلَامُ اللَّهِ أَبَدًا مَا [بَقِيَتْ  
وَأ] <sup>(٦)</sup> بَقِيَ اللَّيْلُ وَالتَّهَارُزُ، وَلَا جَعَلَهُ اللَّهُ آخِرَ الْعَهْدِ مِنْ زِيَارَتِكُمَا، وَلَا فَارَقَ بَيْنِي  
وَبَيْنَكُمَا.

(١) في المصدر: «جَارُهُ».

(٢) إضافة من المصدر.

(٣) في المصدر: العطف بحرف «الفاء» بدل «الواو» .

(٤) إضافة من المصدر.

(٥) إضافة من المصدر.

(٦) ليست في المصدر.

اللَّهُمَّ أَحْيِنِي حَيًّا مُحَمَّدٍ [وَالِ مُحَمَّدٍ] <sup>(١)</sup>، وَأَمِثْنِي مَمَاتِهِمْ، وَتَوَفَّنِي عَلَى مِلَّتِهِمْ،  
 وَاحْشُرْنِي فِي زُمْرَتِهِمْ، وَلَا تُفَرِّقْ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ طَرْفَةَ عَيْنٍ أَبَدًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.  
 يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، أَتَيْتُكَ زَائِرًا وَمُتَوَسِّلًا إِلَى اللَّهِ رَبِّي وَرَبِّكُمْ،  
 وَمُتَوَجِّهًا إِلَيْهِ بِكُمْ، وَمُسْتَشْفِعًا بِكُمْ إِلَى اللَّهِ [تَعَالَى] <sup>(٢)</sup> فِي حَاجَتِي هَذِهِ، فَاشْفَعَا  
 لِي، فَإِنَّ لَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ الْمَقَامَ الْمَحْمُودَ وَالْحِجَاةَ الْوَجِيهَةَ، وَالْمَنْزِلَ الرَّفِيعَ، وَالْوَسِيلَةَ.  
 إِنِّي أَنْقَلِبُ [عَنْكُمْ] <sup>(٣)</sup> مُنْتَظِرًا لِتَنْجِزِ الْحَاجَةِ وَقَضَائِهَا وَنَجَاحِهَا مِنْ اللَّهِ  
 بِشَفَاعَتِكُمَا لِي إِلَى اللَّهِ فِي ذَلِكَ، فَلَا أَحْيَبُ وَلَا يَكُونُ مُنْقَلَبِي مُنْقَلَبًا خَائِبًا خَاسِرًا  
 بَلْ يَكُونُ مُنْقَلَبِي مُنْقَلَبًا رَاجِحًا مُفْلِحًا مُنْجِحًا مُسْتَجَابًا بِقَضَاءِ جَمِيعِ  
 [حَوَائِجِي] <sup>(٤)</sup>، وَتَشْفَعَا لِي إِلَى اللَّهِ.

أَنْقَلِبُ عَلَى مَا شَاءَ اللَّهُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، وَمُفَوَّضًا أَمْرِي إِلَى اللَّهِ،  
 مُلْجِئًا ظَهْرِي إِلَى اللَّهِ، مُتَوَكِّلًا عَلَى اللَّهِ، وَأَقُولُ حَسْبِيَ اللَّهُ وَكَفَى، سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ  
 دَعَا، لَيْسَ لِي وَرَاءَ اللَّهِ وَرَاءَكُمْ يَا سَادَتِي مُنْتَهَى، مَا شَاءَ رَبِّي كَانَ وَمَا لَمْ يَشَأْ لَمْ  
 يَكُنْ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، أَسْتَوِدِعُكُمْ بِاللَّهِ، وَلَا جَعَلَهُ اللَّهُ آخِرَ الْعَهْدِ  
 مِنِّي إِلَيْكُمْ.

انصرفتُ يَا سَيِّدِي يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَ [مَوْلَايَ، وَأَنْتَ] <sup>(٥)</sup> يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ يَا  
 سَيِّدِي وَسَلَامِي عَلَيْكُمْ مُتَّصِلٌ مَا اتَّصَلَ اللَّيْلُ وَالتَّهَارُ، وَاصِلٌ ذَلِكَ إِلَيْكُمْ غَيْرُ  
 مُخْجُوبٍ عَنْكُمْ سَلَامِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَأَسْأَلُهُ بِحَقِّكُمْ أَنْ يَشَاءَ ذَلِكَ وَيَفْعَلَ، فَإِنَّهُ  
 حَمِيدٌ مُجِيدٌ.

(١) في المصدر: «وَدَّرَيْتِهِ».

(٢) إضافة من المصدر.

(٣) في المصدر: «مِنْكُمْ».

(٤) في المصدر: «الْحَوَائِجِ».

(٥) إضافة من المصدر.



انْقَلَبْتُ يَا سَيِّدِي عَنْكُمَا تَائِباً حَامِداً لِلَّهِ [تعالى] <sup>(١)</sup> شَاكِراً، رَاجِئاً لِلإِجَابَةِ  
غَيْرِ آيِسٍ وَلَا قَانِئٍ، آيِباً عَائِداً رَاجِعاً إِلَى زِيَارَتِكُمَا غَيْرَ رَاغِبٍ عَنْكُمَا، وَلَا عَنْ  
زِيَارَتِكُمَا بَلْ رَاجِعٌ عَائِدٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ،  
يَا سَادَتِي رَغِبْتُ إِلَيْكُمَا وَإِلَى زِيَارَتِكُمَا بَعْدَ أَنْ زَهَدَ فِيكُمَا وَفِي زِيَارَتِكُمَا أَهْلُ  
الدُّنْيَا، فَلَا حَيْبَنِي اللَّهُ مَا رَجَوْتُ وَمَا أَمَلْتُ فِي زِيَارَتِكُمَا، إِنَّهُ قَرِيبٌ مُجِيبٌ».

قال سيف بن عميرة: فسألت صفوان، فقلت له: إنَّ [محمَّد بن] <sup>(٢)</sup> علقمة بن  
محمَّد الحضرمي، لم يأتنا بهذا عن أبي جعفر عليه السلام، إلّا أننا بدعنا الزيارة.

فقال صفوان: وردت مع سيدي أبي عبد الله عليه السلام إلى هذا المكان، ففعل مثل  
الذي فعلناه في زيارتنا، ودعا بهذا الدعاء عند الوداع بعد أن صلّى كما [صليناها،  
وودّع كما ودّعناه] <sup>(٣)</sup>.

ثم قال [لي] <sup>(٤)</sup> صفوان: قال لي أبو عبد الله: تعاهد هذه الزيارة، وادعُ بهذا  
الدعاء، ورزُ به؛ فإنِّي ضامنٌ على الله تعالى لكلِّ من زار بهذه الزيارة ودعا بهذا  
الدعاء من قُرب أو بُعد، أنَّ زيارته مقبولةٌ، وسعيه مشكورٌ، وسلامه واصلٌ غير  
محبوب، وحاجته مقضيةٌ من الله تعالى بالغاً ما بلغت ولا يخيبه.

يا صفوان، وجدت هذه الزيارة مضمونة بهذا الضمان عن أبي، وأبي عن أبيه عليّ  
بن الحسين مضموناً بهذا الضمان [عن الحسين] <sup>(٥)</sup> والحسين عن أخيه الحسن  
مضموناً بهذا الضمان، والحسن عن أبيه أمير المؤمنين عليه السلام مضموناً بهذا الضمان،  
وأمير المؤمنين عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه وآله مضموناً بهذا الضمان، ورسول الله صلى الله عليه وآله

(١) ليست في المصدر.

(٢) ليست في المصدر.

(٣) في المصدر: «صلينا، وودّع كما ودّعنا».

(٤) إضافة من المصدر.

(٥) إضافة من المصدر.

عن جبرئيل عليه السلام مضموناً بهذا الضمان، وجبرئيل عن الله ﷻ مضموناً بهذا الضمان.

[و] <sup>(١)</sup> قد آلى الله على نفسه ﷻ، أنّ مَنْ زار الحسين عليه السلام بهذه الزيارة مِنْ قُرْبٍ أو بُعْدٍ، ودعا بهذا الدعاء، قَبِلْتُ مِنْهُ زيارته، وشَقَعْتُه فِي مسألته بالغاً ما بلغ، وأعطيته سُؤْلَهُ، ثم لا يَنْقَلِبُ عَنِّي خائِباً، وأقْلِبُهُ مسروراً قَرِيراً عَيْنَهُ بقضاء حاجته والفوز بالجنّة والعتق مِنَ النار، وشَقَعْتُه فِي كَلِّ مَنْ شَفَعَ خِلا ناصِبٍ لَنَا أَهْلَ البَيْتِ. آلى اللهُ تعالى بِذلك على نفسه، وأشهدنا بما [شهد] <sup>(٢)</sup> به ملائكة ملكوته على ذلك.

ثم قال جبرئيل: يا رسول الله، أرسلني إليك سروراً وبشراً لك، وسروراً وبشراً لعليّ وفاطمة والحسن والحسين وإلى الأئمة من ولدك إلى يوم القيامة، فدام - يا محمد - سرورك وسرور عليّ وفاطمة والحسن والحسين والأئمة وشيعتكم إلى يوم البعث.

ثم قال [لي] <sup>(٣)</sup> صفوان: قال لي أبو عبد الله عليه السلام: يا صفوان إذا حدث لك إلى الله حاجة، فزُرْ بهذه الزيارة مِنْ حيث كنت، وادْعُ بهذا الدعاء، وسَلْ رَبَّكَ حاجتك تأتِك مِنَ اللهِ [إن شاء اللهُ] <sup>(٤)</sup>، والله غير مَخْلِفٍ وعده ورسوله ﷺ بمَنِّه والحمد لله <sup>(٥)</sup>.

(١) ليست في المصدر.

(٢) في المصدر: «شَهِدْتُ».

(٣) ليست في المصدر.

(٤) ليست في المصدر.

(٥) مصباح المتهدّد: ٥٣٩.

[الخبر الرابع] نصّ الزيارة برواية الشيخ المشهدي رحمته :

وقد روى هذه الرواية<sup>(١)</sup> محمد ابن المشهدي<sup>(٢)</sup> صاحب «المزار الكبير»<sup>(٣)</sup> حيث يذكر زيارات أمير المؤمنين عليه السلام أوردها بلفظها لما تنتفع بها فيما بعد ذلك.

قال: روى محمد بن خالد الطيالسي، عن سيف بن عميرة قال: خرجت مع صفوان بن مهران الجمال وجماعة من أصحابنا إلى الغري بعدما ورد أبو عبد الله عليه السلام، فزرنا أمير المؤمنين عليه السلام، فلما فرغنا من [زيارته]<sup>(٤)</sup> صرف صفوان وجهه إلى ناحية أبي عبد الله عليه السلام.

وقال: «تزور الحسين بن علي عليه السلام من هذا المكان من عند رأس أمير المؤمنين عليه السلام.  
وقال صفوان: وردت مع سيدي أبي عبد الله الصادق جعفر بن محمد صلوات الله عليه ففعل مثل هذا، ودعا بهذا الدعاء بعد أن صلى وودّع.

ثم قال لي: يا صفوان، تعاهد هذه الزيارة، وادعُ بهذا الدعاء، وزرهما بهذه الزيارة، فإني ضامنٌ على الله لكل من زارهما بهذه الزيارة، ودعا بهذا الدعاء من قرب

(١) أي رواية الشيخ الثانية المتضمنة لحديث صفوان.

(٢) هو الشيخ الجليل أبو عبد الله محمد بن جعفر بن علي بن جعفر المشهدي الحائري رحمته، المتوفى حدود: ٥٩٤هـ، ويكفي ما ذكره الشهيد الأول في إجازته للشيخ شمس الدين حيث لقبه بالإمام السعيد، راجع الإجازة في بحار الأنوار ١٠١: ١٩٧.

(٣) المزار الكبير: يعدّ من أقدم الكتب في هذا المضمار، اعتمد عليه السيّد ابن طاووس في مصباح الزائر، والسيّد عبد الكريم ابن طاووس في فرحة الغري، وقد ألّف الكتاب بالتماس من هبة الله بن سلمان، وهو جامع لزيارة النبي والأئمة المعصومين عليهم أفضل صلوات المصلّين، وذكر فيه ثواب الحجّ والزيارة، وأعمال شهر رمضان وباب في شهر شعبان.. وطبع مؤخراً بتحقيق جواد القيومي.

(٤) في المصدر وفي حاشية المتن: «الزيارة».

أو بعد، أنّ زيارته مقبولة، وأنّ سعيه مشكور، وسلامته واصل غير محجوب، وحاجته مقضية من الله بالغاً ما بلغت، وأنّ الله يجيبه.

يا صفوان، وجدت هذه الزيارة مضمونة بهذه الضمان عن أبي، وأبي عن أبيه علي بن الحسين، [وعلي بن الحسين عن أبيه الحسين]<sup>(١)</sup>، والحسين عن أخيه الحسن، عن أمير المؤمنين عليه السلام مضموناً بهذا الضمان، وأمير المؤمنين عن رسول الله صلى الله عليه وآله، عن جبرئيل عليه السلام مضموناً بهذا الضمان، [قد]<sup>(٢)</sup> آلى الله ﷻ أنّ من زار الحسين بن علي عليه السلام بهذه الزيارة من قريب أو بعد في يوم عاشوراء، ودعا بهذا الدعاء، قبلت زيارته، وشقّعت في مسألته بالغاً ما بلغ، وأعطيته سؤله، ثم لا ينقلب عني خائباً، وأقلبه مسروراً قريراً عينه، بقضاء حوائجه والفوز بالجنة والعتق من النار، وشقّعت في كلّ من [يشفع]<sup>(٣)</sup> له ما خلا التائب [لأهل]<sup>(٤)</sup> البيت، آلى الله تعالى بذلك على نفسه، وأشهد ملائكته على ذلك.

وقال جبرئيل: يا محمد إنّ الله أرسلني إليك مبشراً لك ولعلي وفاطمة والحسن والحسين والأئمة من ولدك إلى يوم القيامة، فدام سرورك يا محمد وسرور علي وفاطمة والحسن والحسين والأئمة وشيعتكم إلى يوم البعث.

وقال صفوان: قال أبو عبد الله عليه السلام: يا صفوان إذا حدث لك إلى الله حاجة فزره بهذه الزيارة من حيث [كان]<sup>(٥)</sup>، وادعُ بهذا الدعاء وسأل ربك حاجتك تأت من الله، والله غير مخلف وعده [و]<sup>(٦)</sup> رسوله صلى الله عليه وآله بمتنه، والحمد لله.

(١) إضافة من المصدر.

(٢) في المتن: «قال»، وما أثبتناه فمن المصدر.

(٣) في المصدر: «شفع».

(٤) في المصدر: «لنا أهل».

(٥) في المصدر: «كنت».

(٦) إضافة من المصدر.

وهذه الزيارة<sup>(١)</sup>:

«السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ» إلى آخر زيارة أمير المؤمنين المعروفة بزيارة ششم<sup>(٢)</sup> حيث إنَّ المجلسي رحمته ذكرها في سادس الزيارات التي ذكرها في «تحفة الزائر»<sup>(٣)</sup> إلى آخر تلك الزيارة وهو قوله: «فإني عبد الله ووليك وزائرك صلى الله عليك».

ثم قال<sup>(٤)</sup>: «وصلت ركعات صلاة الزيارة، وادع بما أحببت».

قال<sup>(٥)</sup>: ثم قل:

«السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، عَلَيْكَ مِنِّي سَلَامُ اللَّهِ أَبَدًا مَا بَقِيَتْ وَبِقِي  
اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ».

قال<sup>(٦)</sup>: ثم أومئ إلى الحسين عليه السلام وقل:

«السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ، أَتَيْتُكُمْ زَائِرًا  
وَمُتَوَسِّلًا إِلَى اللَّهِ رَبِّي وَرَبِّكُمْ، وَمُتَوَجِّهًا إِلَيْهِ بِكُمْ، وَمُسْتَشْفِعًا بِكُمْ إِلَى اللَّهِ فِي

---

(١) قوله (وهذه الزيارة) إشارة إلى ما ذكره في العنوان المتقدم في المزار وهو قوله (زيارة أخرى لأمر المؤمنين والحسين بن علي صلوات الله عليهما).

(٢) ششم: كلمة فارسية تعني السادس، والمقصود هنا الزيارة السادسة، وقد نقلها جمع من أصحاب كتب الأدعية، تجدها في مفاتيح الجنان للمحدث القي بعنوان الزيارة السادسة أيضاً.

(٣) تحفة الزائر: للعلامة محمد باقر المجلسي المتوفى: ١١١١هـ. أورد في كتاب مزار البحار الذي فرغ منه سنة ١٠٨١هـ جميع ما ظفر به من الزيارات المذكورة في كتب المزار ثم ألّف تحفة الزائر سنة ١٠٨٥هـ بالفارسية لعموم النفع مقتصراً فيه على خصوص الزيارات المروية بطرق معتبرة عنده، في مقدّمة واثني عشر باباً وخاتمة، وأسقط فيه جملة من الزيارات المخصوصة وغيرها. هذا وقد قام بتعريبه السيّد عبد الله شبر المتوفى سنة ١٢٤٢هـ راجع الذريعة ٣: ٤٣٨ تحت رقم: ١٥٨٨.

(٤) القائل هو ابن المشهدي في المزار الكبير كما لا يخفى.

(٥) القائل ابن المشهدي في المزار الكبير.

(٦) القائل ابن المشهدي في المزار الكبير.

حاجتي هذه، فاشفعاً لي، فإنَّ لَكُمَا عِنْدَ اللَّهِ الْمَقَامَ الْمَحْمُودَ وَالْحِجَةَ الرَّجِيَّةَ، وَالْمَنْزِلَ الرَّفِيعَ وَالْوَسِيلَةَ.

إِنِّي أَنْقَلِبُ عَنْكُمَا مُنْتَظِرًا لِتَنْجِزِ الْحَاجَةِ وَقَضَائِهَا وَنَجَاحِهَا مِنْ اللَّهِ بِشَفَاعَتِكُمَا لِي إِلَى اللَّهِ<sup>(١)</sup> فِي ذَلِكَ، فَلَا أُحْيَبُ وَلَا يَكُونُ مُنْقَلَبِي عَنْكُمَا مُنْقَلَبًا خَاسِرًا، بَلْ يَكُونُ مُنْقَلَبِي مُنْقَلَبًا رَاجِحًا مُفْلِحًا [مُنْجِحًا]<sup>(٢)</sup> مُسْتَجَابًا لِي<sup>(٣)</sup> بِقَضَاءِ جَمِيعِ الْحَوَائِجِ، فَاشْفَعَا لِي.

أَنْقَلِبُ عَلَى مَا شَاءَ اللَّهُ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، مُفَوَّضًا أَمْرِي إِلَى اللَّهِ، مُدْجِحًا ظَهْرِي إِلَى اللَّهِ، مُتَوَكِّلًا عَلَى اللَّهِ، وَأَقُولُ: حَسْبِيَ اللَّهُ وَكَفَى، سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ دَعَا، لَيْسَ وَرَاءَ اللَّهِ وَوَرَاءَكُمْ يَا سَادَاتِي<sup>(٤)</sup> مُنْتَهَى، مَا شَاءَ [اللَّهُ]<sup>(٥)</sup> رَبِّي كَانَ، وَمَا لَمْ يَشَأْ لَمْ يَكُنْ.

يَا سَيِّدِي يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَمَوْلَايَ، وَأَنْتَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، سَلَامِي عَلَيْكُمَا مُتَّصِلٌ مَا اتَّصَلَ اللَّيْلُ وَالتَّهَارُ، وَاصِلٌ إِلَيْكُمَا غَيْرٌ مَحْجُوبٌ عَنْكُمَا سَلَامِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَأَسْأَلُهُ بِحَقِّكُمَا أَنْ يَشَاءَ ذَلِكَ وَيَفْعَلَ، فَإِنَّهُ حَمِيدٌ مُجِيدٌ.

أَنْقَلِبُ يَا سَيِّدِي عَنْكُمَا تَائِبًا حَامِدًا لِلَّهِ شَاكِرًا [رَاجِحًا]<sup>(٦)</sup>، مُسْتَتِقِنًا لِلْإِجَابَةِ غَيْرَ آيِسٍ وَلَا قَانِطٍ، عَائِدًا رَاجِعًا إِلَى زِيَارَتِكُمَا، غَيْرَ رَاغِبٍ عَنْكُمَا، بَلْ رَاجِعٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ [تَعَالَى]<sup>(٧)</sup> إِلَيْكُمَا.

(١) إضافة من المصدر.

(٢) إضافة من المصدر.

(٣) إضافة من المصدر.

(٤) في المتن: «يا سادتي»، وما أثبتناه فمن المصدر.

(٥) إضافة من المصدر.

(٦) في نسخة بدل: «راضياً».

(٧) إضافة من المصدر.

يا ساداتي، رَغِبْتُ إِلَيْكُمَا بَعْدَ أَنْ زَهَدَ فِيكُمَا فِي زِيَارَتِكُمَا أَهْلَ الدُّنْيَا، فَلَا يُحِبُّنِي اللَّهُ فِيمَا رَجَوْتُ وَمَا أَمَلْتُ فِي زِيَارَتِكُمَا إِنَّهُ قَرِيبٌ مُجِيبٌ.

قال<sup>(١)</sup>: ثُمَّ انْقَتَلَ إِلَى الْقِبْلَةِ وَقُلَّ:

يا الله يا الله، يا مُجِيبَ دَعْوَةِ الْمُضْطَّرِّينَ - إلى قوله: - وَاصْرِفْنِي بِقَضَاءِ حَاجَتِي وَكِفَايَةِ مَا أَهَمَّنِي هَمُّهُ مِنْ أَمْرِ دُنْيَايَ وَأَخْرَجْتِي، يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ.

قال<sup>(٢)</sup>: ثُمَّ تَلْتَفَتَ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَقَوْل:

السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، وَالسَّلَامُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنِ، مَا بَقِيْتُ وَبَقِيَ اللَّيْلُ وَالتَّهَارُ، لَا جَعَلَهُ اللَّهُ آخِرَ الْعَهْدِ مِنِّي لِزِيَارَتِكُمَا، وَلَا فَرَّقَ اللَّهُ بَيْنِي وَبَيْنَكُمَا» [ثم تنصرف]<sup>(٣)</sup> انتهى<sup>(٤)</sup>.

(١) القائل ابن المشهدي في المزار الكبير.

(٢) القائل ابن المشهدي في المزار الكبير.

(٣) إضافة من المصدر.

(٤) المزار الكبير: ٢١٤ - ٢٢٥، باب: ١٣، الزيادات في عمل رجب، ح: ٥. ولا يخفى أن صاحب المزار الكبير قدّم وأخر في ترتيب الدعاء بحسب رواية الشيخ الطوسي في مصباح المتهجد، فبدأ بنقل ما يرتبط بالسلام على الإمامين ثم رجع ونقل صدر الدعاء من قوله (يا الله يا الله..). وستأتي الإشارة من المصنّف في رابع وجوه المطلب الثالث وفي الأمر الأول والثاني والثالث من المطلب الرابع.

### [كلام السيد ابن طاووس رحمته الله فيما خصّ الزيارة:]

وقال السيد الجليل عليّ بن طاووس <sup>(١)</sup> قدس الله روحه على ما نقل عنه في البحار - ولعلّه في كتابه «مصباح الزائر» <sup>(٢)</sup> - قال حيث نقل هذه الزيارة لأمر المؤمنين عليهم السلام إلى قوله: فإني عبدُ اللهِ ووليُّكَ وزائرُكَ صَلَّى اللهُ عَلَيْكَ [وسلّمَ تسليماً كثيراً] <sup>(٣)</sup>:

«ثمّ [عُد إلى الرأسِ و] <sup>(٤)</sup> صلّ [صلاةَ الزيارة] <sup>(٥)</sup> ستّ ركعات له ولآدم [ونوح] <sup>(٦)</sup> عليهما السلام، لكلّ واحد منهم ركعتان، [وادعُ بما أحببت] <sup>(٧)</sup> ثمّ قم فزير الحسين عليه السلام من عند رأس أمير المؤمنين عليه السلام بالزيارة الثانية من [زيارتي] <sup>(٨)</sup>

(١) جمال السالكين السيد رضي الدين أبو القاسم عليّ بن موسى ابن طاووس العلوي الحسيني المتوفى: ٦٦٤ هـ. والمدفون في جوار جدّه أمير المؤمنين عليه السلام في النجف الأشرف، وعلى حدّ تعبير المحدث النوري رحمته الله: هو الذي ما اتفقت كلمة الأصحاب على اختلاف مشاربهم وطريقتهم على صدور الكرامات على أحد من تقدمه أو تأخر عنه غيره. [خاتمة مستدرک الوسائل ٢: ٤٣٩].

(٢) مصباح الزائر وجناح المسافر: ١٤٩، الفصل الخامس، زيارة خامسة يزار بها عليه السلام ورد فيها ثواب مضاعف. والكتاب أوّل تصانيف السيد ابن طاووس كما يظهر من كتابه كشف المحجّة: ١٣٩.

(٣) إضافة من مصباح الزائر. وفي البحار: «وسلّم كثيراً».

(٤) إضافة من مصباح الزائر، وليست في البحار.

(٥) موجودة في البحار، غير موجودة في مصباح الزائر.

(٦) كذا في البحار وفي مصباح الزائر: «لنوح».

(٧) إضافة من مصباح الزائر، ليست في البحار.

(٨) كذا في البحار وفي مصباح الزائر: «زيارة».



عاشوراء [من الفصل العاشر]<sup>(١)</sup> أتباعاً لما ورد إن شاء الله. انتهى كلامه رحمة الله عليه<sup>(٢)</sup>.

وسياتي بعض ما يتعلّق بالمقام إن شاء الله تعالى<sup>(٣)</sup>.

---

(١) إضافة من مصباح الزائر، علماً أنّ السيّد ابن طاووس ذكر في نهاية نقله لنصّ رواية الإمام الباقر عليه السلام حيث قال: هذه الرواية نقلناها بإسنادها من المصباح الكبير. أي مصباح المتهجّد. وهو مقابل بخطّ مصنّفه رحمه الله ...

(٢) بحار الأنوار الجامعة لدرر الأخبار ٩٧: ٣١٠، كتاب: المزار، باب: زيارته صلوات الله عليه المطلقة، تحت عنوان: أقول.

(٣) سياتي في الأمر الأوّل والثاني والثالث من المطلب الرابع.




## المطلب الثاني :

### فيما يستفاد من هذه الأخبار

وهو أمور:

١. بيان المراد من قول الإمام ظلّ عنده باكيا.
٢. كيفية الزيارة من بعد لمن رام الثواب المذكور.
٣. حصول الثواب المخصوص بمجرد السلام والاجتهاد بالدعاء على قاتله.
٤. جزئية الصلاة من عدمها.
٥. عدم اختصاص الزيارة بالزائر من بعد.
٦. عدم توقّف الزيارة على دعاء صفوان الموسوم بدعاء علقمة.
٧. عدم اختصاص الزيارة بيوم عاشوراء، أو بالنهار.



## المطلب الثاني :

### فيما يستفاد من هذه الأخبار

وهو أمور:  
أولها<sup>(١)</sup>

[بيان المراد من قول الإمام عليه السلام «ظَلَّ عنده باكياً»]

إنَّ «مَنْ زَارَ الْحُسَيْنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَوْمَ عَاشُورَاءَ - بِأَنْ حَضَرَ قَبْرَهُ الشَّرِيفِ - وَظَلَّ عِنْدَهُ بَاكِئاً ... لَهُ ثَوَابُ أَلْفِي حَجَّةٍ، وَأَلْفِي عَمْرَةٍ، وَأَلْفِي غَزْوَةٍ، كُلِّ حَجَّةٍ وَعَمْرَةٍ وَغَزْوَةٍ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالْأَنْبِيَاءِ الطَّاهِرِينَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ»<sup>(٢)</sup>.  
بل في نسخة «الكامل» أزيد من ذلك بإضافة «الألفين» إلى «الألف» هكذا، «ألفي ألف حجة»<sup>(٣)</sup> وهكذا<sup>(٤)</sup>.

---

(١) أي الأمر الأول.

(٢) من شاء الاطلاع على ثواب زيارة عاشوراء مفضلاً فعليه بكتاب كامل الزيارات، وكذا كتاب المزار من بحار الأنوار ٩٨: ١٠٢.

(٣) كامل الزيارات: ٣٢٦، باب: ٧١.

(٤) لقد وصل إلينا من أخبار ثواب زيارة الإمام المظلوم أبي عبد الله الحسين عليه السلام ما يبهر العقول، بل يعجز أولو النهي عن الوصول إلى سرِّ ذلك الأمر، فإنه بعد أن يبشِّر الزائر بغفران الذنوب، وقلبه يصبح مطمئناً، تتباهى الملائكة بالنزول إليه، وتصلِّي عليه في مصلاه، وتستغفر له إذا أذنب، ويُكتب من الفائزين، بل يكتبه الله في عليين، ثم في الآخرة يُشْفَع في مَنْ يريد ما خلا الناصبي، ويلحق بالنبي الخاتم في درجته في الجنة، ويكون على موائد النور يوم القيامة، ويشرف بالجلوس مع الإمام الحسين عليه السلام في ظلِّ العرش، ويكرمه الحقُّ بأنَّ يُرَوَى بيد أمير المؤمنين عليه السلام ... هذا فضلاً عن كون حاجته في عالم الدنيا تقضى، ويوقى

والمراد بقوله «ظَلَّ عِنْدَهُ بَاكِيًّا» البكاء عنده في النهار لا استدامة البكاء في النهار، بل «ظَلَّ» ها هنا بمعنى «صار» كقوله تعالى: ﴿ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا﴾<sup>(١)</sup>.  
 وتوضيح الحال في ذلك: أنّ «ظَلَّ» كما يظهر من الزمخشري<sup>(٢)</sup> في تفسير قوله تعالى ﴿فَنَظَّلْ لَهَا عَاكِفِينَ﴾<sup>(٣)</sup>.  
 وكما يظهر من أهل اللغة كصاحب القاموس<sup>(٤)</sup> ومجمع البحرين<sup>(٥)</sup> يُستعمل في إتيان الفعل في النهار، و«بات» في إتيان الفعل في الليل فلاحظها.  
 لكن قال نجم الأئمة<sup>(٦)</sup> في شرح عبارة الكافية<sup>(٧)</sup>:

ميتة السوء، بل يؤمن هو وأعقابها من المكاره والفقير، وغلبة العدو، والجنون، والبرص، والجنام، ومن تسلط الشيطان، كما أنّ أيام الزيارة لا تحتسب من عمره، ... وغيرها الكثير الكثير.

(١) سورة النحل: من الآية، ٥٨.

(٢) محمود بن عمر الزمخشري المتوفى: ٥٣٨ هـ ق. قال في تفسيره: وإتاما قالوا: نَظَّلَ، لأنهم كانوا يعبدونها بالنهار دون الليل. أنظر الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل ٣: ٣١٨.

(٣) سورة الشعراء: من الآية، ٧١.

(٤) هو الشيخ محمد الدين محمد الفيروزآبادي المتوفى: ٨١٧ هـ ق، قال: وظلَّ نهاره يفعل كذا وليله. القاموس المحيط ٤: ١٠.

(٥) هو الشيخ فخر الدين الطريحي المتوفى: ١٠٨٥ هـ ق. قال رحمته: يقال: ظلَّ يفعل كذا من باب تعب: إذا فعله نهاراً. وبات يفعل كذا: إذا فعله ليلاً. [مجمع البحرين ٥: ٤١٥]، وواقفه الزبيدي المتوفى ١٢٠٥ هـ حيث قال: ولا يقال ذلك إلا بالنهار... [أنظر تاج العروس ١٠: ٤٥٢]، وسيأتي كلام ابن فارس المتوفى: ٣٩٥ هـ ق. المؤيد لهذا القول.

(٦) هو الشيخ العلامة نجم الأئمة رضي الدين محمد بن الحسن الاسترآبادي المتوفى سنة ٦٨٦ هـ وشرحه هذا في غاية التحقيق والتدقيق ولم يصنّف مثله في النحو باعتراف المخالف والمؤالف، وقد نقل في كشف الظنون عن السيوطي أنّه قال: لم يؤلف شرح على الكافية بل ولا في غالب كتب النحو مثله جمعاً وتحقيقاً. أنظر الذريعة إلى تصانيف الشيعة ١٤: ٣٠، رقم: ١٠٩٧.

(٧) وهو متن مختصر في النحو يقال له «المقدمة» من تأليف العلامة الشهرى بابن الحاجب المتوفى سنة ٦٤٨ هـ ذات شروح كثيرة. أنظر الذريعة إلى تصانيف الشيعة ١٤: ٢٩.

«وظلّ وبات لاقتران مضمون الجملة بوقتيهما وبمعنى «صار»  
ألخ....

يعني إنّ معنى ظلّ زيدٌ متفكراً؛ كان في جميع النهار كذلك، فاقترن  
مضمون الجملة وهو تفكّر زيد بجميع النهار مستغرقاً له.

إلى أن قال:

وقولك بات زيدٌ مهموماً؛ أي كان في جميع الليل كذلك فاقترن  
همّ زيد [بزمانيّ بات<sup>(١)</sup>] وهو جميع الليل.

إلى أن قال:

وقد جاءت «ظلّ» ناقصة، بمعنى «صار» مجرداً [من كون<sup>(٢)</sup>] الزمان  
المدلول عليه [بتركيبته<sup>(٣)</sup>] قال تعالى: ﴿ظَلَّ وَجْهَهُ مُسْوِداً﴾<sup>(٤)</sup> انتهى<sup>(٥)</sup>.  
والظاهر، أنّ «ظلّ» ها هنا سواء كان بمعنى «صار»<sup>(٦)</sup> أو بمعنى المعروف وهو

(١) إضافة من المصدر.

(٢) في المصدر: «عن».

(٣) كذا في الأصل، بينما في المخطوط: «بتركيبه».

(٤) سورة النحل: ٥٨

(٥) شرح الكافية لنجم الأئمة ٤: ١٩٤، باب: معاني الأفعال الناقصة.

(٦) قال الاسترآبادي في شرحه على الكافية: أعلم أنّ ظلّ وبات لمعنيين: أحدهما: لاقتران

مضمون الجملة بوقتيهما، أي: ظلّ لاقتران مضمون الجملة بالنهار، وبات لاقتران مضمون  
الجملة بالليل، على طريقة كان، والذي حملهم على جعل ظلّ بمعنى صار مجيئها لعموم الزمان،  
كقوله تعالى: ﴿ظَلَّ وَجْهَهُ مُسْوِداً﴾، ﴿فَظَلَّتْ أَعْنَاقُهُمْ لَهَا خَاضِعِينَ﴾، فإنّ هذا لا يخضّ زماناً  
دون زمان، ومجيء «بات» بمعنى «عرّس» كثيراً حينئذ يكون خارجاً عن هذا الباب. أنظر  
البيسط في شرح الكافية ٢: ٤٥١.

الفعل بالنهار<sup>(١)</sup>، ليس بمعنى الاستدامة، إذ ليس البكاء ممّا يستدام غالباً مع أنّ كلمة «حَقَّى»<sup>(٢)</sup> الجارّة قد تنافي الاستدامة.

مضافاً إلى عدم تسليم دلالة كلمة «ظَلَّ» بنفسها على الاستدامة إلّا مع الاقتران ببعض القرائن، وإلّا فهي في أصل وضعها لا دلالة لها على الاستغراق والتوام، كما لم أجد ذلك ممّن عرفت من أهل اللغة<sup>(٣)</sup>.

(١) ومن الباب قولهم: ظَلَّ يفعل كذا، وذلك إذا فعله نهاراً. وإتّما قلنا إتّه من الباب لأنّ ذلك شيء يُحْصَى به النهار، وذلك أنّ الشيء يكون له ظِلٌّ نهاراً، ولا يقال ظَلَّ يفعلُ كذا ليلاً؛ لأنّ الليل نفسه ظَلٌّ. أنظر معجم مقاييس اللّغة ٣: ٦١، كتاب الظاء. هذا، وقال الخليل: لا تقول العرب «ظَلَّ يظَلُّ» إلّا لكلّ عملٍ بالنهار كما لا يقولون «بات يبيت» إلّا بالليل. أنظر كتاب ترتيب العين ٢: ١١١٥، مادة: ظَلَّ.

(٢) بحسب رواية الشيخ الطوسي رحمه الله الأولى.

(٣) قالوا: ولم تستعمل «ظَلَّ» إلّا ناقصة، وقال ابن مالك: تكون تامّة بمعنى طال أو دام، والعهدة عليه. أنظر شرح الرضي على الكافية باب معاني الأفعال الناقصة، الطبعة الحجرية.



وثانيتها<sup>(١)</sup>:

### في بيان ثواب الزيارة عن بُعد

إنَّ مَنْ كان في البلاد البعيدة في ذلك اليوم<sup>(٢)</sup> وأراد جميع هذا الثواب؛ برز - في صدر النهار - إلى الصحراء أو السطح المرتفع في داره<sup>(٣)</sup>، وأوى إلى الحسين عليه السلام بالسلام، واجتهد على قاتله بالدعاء، وصلّى بعد ذلك ركعتين<sup>(٤)</sup>.

ثمّ ليندب الحسين عليه السلام، ويبكي عليه، ويأمر مَنْ في داره بالبكاء عليه، ويقيم في داره مصيبته بإظهار الجزع عليه، ويتلاقون بالبكاء بعضهم بعضاً في البيوت، وليعزّ بعضهم بعضاً بمصاب الحسين عليه السلام بقولهم:

«عَظَّمَ اللهُ أَجُورَنَا بِمُصَابِنَا بِالْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَجَعَلَنَا وَإِيَّاكُمْ مِنْ

(١) الأمر الثاني المستفاد من الأخبار.

(٢) أي يوم العاشر من المحرم الحرام.

(٣) قد ذكر بعض الأعلام عدم توقّف الثواب وتحقّق الزيارة بالبروز إلى الصحراء أو صعود السطح المرتفع، وإن كان أولى وأفضل، وأنّ الإتيان بالزيارة بأحد الوجهين - البروز إلى الصحراء أو صعود السطح المرتفع - أتمّ وأكمل، إذ أنه ليس شرطاً في تحقّق حقيقتها وتحصل ماهيتها، بل يترتّب عليها أصل ثمراتها المذكورة في أي مكان اتفققت؛ وذلك لقول الإمام الصادق عليه السلام: «فإني ضامن على الله تعالى لكلّ من زار بهذه الزيارة ودعا بهذا الدعاء من قُرب أو من بُعد أنّ زيارته مقبولة...» إلى آخره، وقوله: «وقد آلى الله على نفسه أنّ من زار الحسين بهذه الزيارة من قُرب أو بُعد ودعا بهذا الدعاء قبلت منه زيارته...» إلى آخر ما قاله عليه السلام. وكذا قوله محطاباً صفوان: «يا صفوان، إذا حدث لك إلى الله حاجة فزر بهذه الزيارة من حيث كنت...» إلى آخر ما قاله عليه السلام. وهذه الخطابات مطلقة وقد ثبت في محله أنّ المطلقات في المندوبات لا تُحمّل على المقيدات، بل التقييد فيها كمال في كمال، ومستحبّ في مستحبّ...

راجع الدرّة الحمراء في زيارة عاشوراء ضمن ميراث حديث شيعه ٢٠: ٤٠٧.

(٤) سيأتي البحث مفصلاً وما فيه حول الركعتين وموضعهما في الأمر الرابع إن شاء الله تعالى.

الظَّالِمِينَ بِثَارِهِ مَعَ وَلِيِّهِ الْإِمَامِ الْمَهْدِيِّ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ». وهذا هو مقتضى الروایتين الأوليين<sup>(١)</sup>، بل صريح لفظهما<sup>(٢)</sup>.

وهل يتوقّف حصول هذا الثواب على جميع هذه الأعمال من الإيماء بالسَّلَام، واللّعن على قاتله، والرّكعتين، وما بعدها من التّدبة، والبكاء، وإقامة المصيبة في داره والتّعزية ونحو ذلك ممّا مرّ. أم لا، بل يحصل له الثواب المذكورة بالسَّلَام عليه، والاجتهاد في الدّعاء على قاتليه، وصلاة الرّكعتين بعدهما؟.

أمّا ما ذكر بعد ذلك من التّدبة، والبكاء، وإقامة المصيبة، والعزاء، فالظاهر أنّه أمر زائد على الزيارة.

فتحصل الزيارة وثوابها، بالسَّلَام واللّعن والرّكعتين؛ لتامية الكلام من قوله «إذا كان ذلك اليوم - إلى قوله - وليكن ذلك في صدر النهار» في جواب سؤال السائل: «فما لمن كان» إلى آخره، وقوله: «ثمّ ليندب...» كلام آخر مستقلّ بغير أسلوبه عن سابقه، مضافاً إلى حصول الزيارة بذلك قطعاً، وغيرها خارجٌ عن ماهية الزيارة كما لا يخفى.

وأمّا ما هذا الثواب المخصوص؟

١. فيُحتمل حصوله بالسَّلَام واللّعن والرّكعتين وعدم توقّفه على الأمور المذكورة، كما يشعر بذلك ما مرّ في [الرواية]<sup>(٣)</sup> من طريق علّمة.
٢. ويُحتمل توقّفه على جميع هذه الأعمال؛ فإنّ التّدبة وما بعدها بإزاء

(١) المراد من الروایتين الأوليين، رواية كامل الزيارات، ورواية مصباح المتهدّج الأولى.  
(٢) حيث قال الإمام الباقر عليه السلام في جواب الجهني الذي سأله قائلاً: فما لمن كان في بُعد البلاد وأقاصيها ولم يمكنه المصير إليه في ذلك اليوم؟ قال عليه السلام: إذا كان ذلك اليوم برز إلى الصحراء أو صعد سطحاً مرتفعاً في داره وأومأ إليه بالسَّلَام... وقريب منه ما رواه الشيخ الطوسي عن ابن بزيع، فراجع.

(٣) في المخطوط «رواية» والصواب ما أثبتناه.

البكاء عند مرقدہ ﷺ المدلول عليه بقوله «حتّى يظّل عنده باكياً». ٣. ويُحتمل ضعيفاً أن يكون هذا الشواب كلّه لإقامة العزاء عليه وتلاقي بعضهم بعضاً بالقول المذكور، ويكون المشار إليه بـ «كلمة الإشارة» هو القريب منه؛ ويشعر بذلك جمع الضمير بعد الإفراد، فإنّ الأفعال السابقة كلّها مفردة إلّا الفعل الأخير وهو قوله «ويتلاقون بالبكاء بعضهم بعضاً، وليعرّ بعضهم بعضاً» ثمّ قال: «وأنا ضامنٌ لهم إذا فعلوا ذلك» إلى آخره.

وقد يقرب ذلك سؤال الضامن بعد بيان هذا الشواب «فكيف يعزّي بعضهم بعضاً».

وثالثها<sup>(١)</sup>:

**[حصول الثواب المخصوص بمجرد السلام والدعاء على قاتله]**

إنّ الزيارة وثوابها، بل الثواب المذكور، حاصلة بالسلام والاجتهاد في الدعاء على قاتله مطلقاً، بأيّ لفظٍ كان من دون اعتبار لفظٍ مخصوصٍ في ذلك، كما هو مقتضى الروايتين الأوليين بصددهما الواردين من طريق مالك الجهتي وعن طريق عقبة، الأوّل في «كامل الزيارة»<sup>(٢)</sup> والثاني في «المصباح»<sup>(٣)</sup>.

ولكن ورد ذيلهما بطريق صالح بن عقبة وسيف بن عميرة، عن علقمة بن محمد الحضرميّ سلاماً مخصوصاً ولعناً معيّناً على ترتيب معلومٍ من الإمام أبي جعفر الأوّل عليه السلام وهو: «السلام عليك يا بن رسول الله - إلى قوله - وبالموالة لنبيك وآل نبيك عليهم السلام».

ثمّ «اللَّهُمَّ العن أوّل ظالمٍ ظلم» إلى آخره.

ثمّ «السلام عليك يا أبا عبد الله» إلى آخره.

ثمّ «اللَّهُمَّ خصّ» إلى آخره.

ثمّ السجدة بدعائها، وهو أكمل أفراد السلام واللّعن حيث ورد عن الإمام عليه السلام.

(١) الأمر الثالث المستفاد من الأخبار.

(٢) كامل الزيارات: ٣٢٥، باب: ٧١، ح: ٥٥٦، أيضاً كامل الزيارات - بتحقيق العلامة الأميني -:

١٧٤، باب: ٧١، ح: ٨.

(٣) مصباح المتهجّد: ٥٣٦.

ورابعها<sup>(١)</sup>:

### [الكلام في جزئية الصلاة للزيارة]

إنَّ الرُّكْعَتَيْنِ جزءٌ لهذه الزيارة، سواء أتى بها على الوجه الوارد من الإمام عليه السلام أم لا، بل على الوجه الوارد من الاتيان بمطلق السلام واللعن.  
قد يقال: أنه لا كلام في ذلك<sup>(٢)</sup> كما يدلّ قوله عليه السلام في صدر الروایتين «وصلّى بعد ركعتين»، ومن طريق علقمة قوله عليه السلام: «يا علقمة: إذا أنت صلّيت الركعتين بعد أن تومي إليه بالسلام» إلى آخره.  
كما أنه لا كلام أيضاً في أنّ محلّ الركعتين - إذا لم تكن الزيارة على الوجه الوارد

(١) الأمر الرابع من الأمور المستفادة من الأخبار.

(٢) أي في كونها جزءاً للزيارة. كذا في هامش المخطوط.

هذا وقد نفى بعض الأعلام الإشكال في كون الصلاة ممّا لا بدّ منه، إجماعاً ونصّاً وفتوى، وإن كان بعض العلماء ممن نصّ على لا بدّيّتها خالف في كونها جزءاً للزيارة وقوى كونها شرطاً. راجع [الدرة الحمراء في زيارة عاشوراء ضمن ميراث حديث شيعه ٢٠: ٤١١]. في المقابل ردّ آخر القولين بما صورته: وربّما قيل: إنّه لا كلام في كون الصلاة جزء الزيارة. وهو ليس بشيء لما يظهر ممّا سمعت [من كلام الإمام الصادق عليه السلام] من عدم دخول الصلاة في مفهوم الزيارة [أي عدم كونها جزءاً] بل عدم اشتراط الزيارة بالصلاة [أي عدم كونها شرطاً] لرجحانها في حدّ نفسها... إلى آخر ما قاله فراجع شرح زيارة عاشوراء للمحقّق الكلباسي: ١٨٢.

ولا يخفى الفرق بين الجزء والشرط ونحن نقصر على كلام السيد الخوئي رحمته الله في بيانه لهما حيث قال: «..فالجزء ما يتألف منه المركّب، فينبسط الأمر المتعلّق به وينبث عليه لدى التحليل لا محالة، فإنّ ذات الجزء إذا لوحظ في حدّ نفسه ولا بشرط فهو جزء، وإذا لوحظ بشرط الانضمام مع بقيّة الأجزاء فهو عين المركّب فالمرکّب ليس إلا نفس الأجزاء بالأسر. وعليه فهو داخل فيه قيداً وتقيداً،... أمّا الشرط فهو وإن كان خارجاً عن حريم المأمور به، إلا أنّ التقيد به مأخوذ فيه ولذا قيل إنّه جزء عقلاً وشرط خارجاً، أي إنّ التقيد به داخل في المأمور به وواقع في حيز الطلب، والقيّد خارج...». [المستند في شرح العروة الوثقى ضمن موسوعة الإمام الخوئي رحمته الله: ١٢: ٢١٦].

من الإمام عليه السلام - بعد السلام واللّعن على قاتليه؛ لصريح قوله عليه السلام «وصلّى بعده ركعتين»<sup>(١)</sup>.

وأما محلّهما فيها على الوجه الوارد من الإمام عليه السلام فهو أيضاً بعد تمام الزيارة من السلام واللّعن وتوابعهما؛ لقوله عليه السلام: «يا علقمة، إذا أنت صلّيت الركعتين بعد أن تومي إليه بالسلام، وقلت عند الإيماء إليه» إلى آخره.

بيان ذلك:

أنّه بين الكتابين - أي كتاب «كامل الزيارة» و«مصباح الشيخ» رحمته - في هذا الموضوع اختلافاً، ففي ذيل رواية مالك الجهني المذكورة في «كامل الزيارة» فقال: «يا علقمة، إذا أنت صلّيت الركعتين بعد أن تومي إليه بالسلام، وقلت عند الإيماء إليه وبعد الركعتين هذا القول فإنّك إذا قلت ذلك فقد دعوت بما يدعو به من زاره من الملائكة»<sup>(٢)</sup>.

وفي ذيل رواية صالح بن عقبة، عن أبيه المذكورة في «المصباح» فقال لي: «يا علقمة، إذا أنت صلّيت الركعتين بعد أن تومي إليه بالسلام فقل عند الإيماء إليه من بعد التكبير هذا القول، فإنّك إذا قلت ذلك فقد دعوت بما يدعو به زوّاره من الملائكة»<sup>(٣)</sup>.

فالرواية على الوجه المروي في «المصباح» ظاهرة في كون الركعتين بعد الزيارة بتمامها؛ لقوله: «إذا أنت صلّيت الركعتين بعد أن تومي إليه، فقل عند الإيماء

(١) هذا الكلام تام لو أضاف إليه قيد «من قرب» وآلا الكلام كل الكلام في الزيارة من بعد كما لا يخفى، وسيأتي تفصيل الكلام في المطلب الثالث.

(٢) كامل الزيارات: ٣٢٥، باب: ٧١، ح: ٥٥٦، أيضاً كامل الزيارات - بتحقيق العلامة الأميني -:

١٧٤، باب: ٧١، ح: ٨.

(٣) مصباح المتهدّد: ٥٣٦.

إليه هذا القول»، فهذا القول في بيان كيفية الإيماء إليه، والركعتان بعد الإيماء بنصّها.

وأما على الوجه المرويّ في «كامل الزيارة» فهي في اللفظ والدلالة شريكة لما مرّ من «المصباح»، إلّا في قوله «وبعد الركعتين» فإنّ في «المصباح» مكانه «من بعد التكبير». وقوله «وقلت عند الإيماء إليه وبعد الركعتين هذا القول» يقتضي أن يكون - هذا القول - بعد الركعتين، «والقول» عبارة عن تمام الزيارة، فلا بدّ من تقديم الرّكعتين على هذا القول.

لكن الظاهر أنّ المضاف إليه للظرف وهو «بعد» محذوف، أي «وقلت عند الإيماء وبعده الركعتين هذا القول فقد دعوت» إلى آخره. وهذا، أي حذف المضاف إليه وهو شأن «قبل وبعد» كقوله تعالى ﴿إِنَّا كُنَّا قَبْلُ فِي أَهْلِنَا مُشْفِقِينَ﴾<sup>(١)</sup>.

ومما يدلّ على أنّ هذا المراد، أنّ الظاهر بل المقطوع به أنّ المراد بالركعتين في قوله «إذا أنت صليت الركعتين» والركعتين في هذا المقام واحد ولم يكن ها هنا أربع ركعات.

ومقتضى قوله «إذا أنت صليت الركعتين بعد أن تومي إليه بالسّلام» أن تكون الرّكعتان بعد الإيماء.

فلو كان المراد هنا من قوله «وقلّ عند الإيماء إليه وبعد الرّكعتين هذا القول» أن تكون الرّكعتان قبل القول الذي يقال عند الإيماء، فيلزم تقدّم الرّكعتين وتأخرهما عن أمرٍ واحدٍ، أو أمرين متقاربين، أو القول المقارن للإيماء وهو فاسد.

وأيضاً المراد بالركعتين في قوله: «إذا أنت صليت الركعتين» - بدلالة «ال-

الظاهرة في العهد في هذا المقام<sup>(١)</sup> كما لا يخفى - الركعتان الماضيتان في صدر الرواية في قوله عليه السلام «إذا كان ذلك اليوم برز إلى الصحراء - إلى قوله - وصلى بعده ركعتين» إلى آخره، ولا سيما بعد ضمّ قوله «بعد أن تومي إليه بالسّلام».

فالمراد من قوله عليه السلام «وبعد الركعتين» إن كان عين الأولين ثبت المطلوب، وإن كان غيرهما لكان وجه العبارة أن يقول: إذا أنت صليت الركعتين بعد أن تومي إليه بالسّلام، وقلت عند الإيماء إليه هذا القول، ثم صليت ركعتين<sup>(٢)</sup>، فقد دعوت بما يدعو به من زاره من الملائكة، إلى آخره.

وأيضاً المستفاد من رواية علقمة بن محمّد الحضرمي هذه، أنّ علقمة كان حاضراً في مجلس الإمام عليه السلام مع مالك الجهني في رواية «الكامل» أو مع عقبه [بن صالح]<sup>(٣)</sup> في رواية «المصباح»، وله شواهد من قول علقمة في صدر رواية صالح وسيف «فقلت لأبي جعفر»؛ فإنّ كلمة «الفاء» تدلّ على التعقيب والتفريع بشيء، وليس إلّا ما تقدّم من رواية مالك، وإنّ كان الموجود في «المصباح» «قلت» بدون «الفاء» إلّا أنّه أيضاً يقتضي تقديم كلام لقوله: «علّمني دعاء أدعوه به في ذلك اليوم»؛ فإنّ كلمة الإشارة<sup>(٤)</sup> تدلّ على تقديم المشار إليه، إلى غير ذلك من الشواهد.

وقد طلب علقمة من تعليم الإمام عليه السلام دعاء يدعو به، بعد أن تقدّم منه «إذا

(١) إذ إنّ «ال» إما أن تكون لتعريف الجنس، وتسمى الجنسية. وإما للاستغراق وهي التي ينظر في مدخلها إلى الأفراد، بخلاف الجنسية التي ينظر في مدخلها إلى حقيقته وماهيته وهي على قسمين لأنّ الاستغراق إما أن يكون باعتبار حقيقة الأفراد، أو باعتبار صفات الأفراد، وإما لتعريف حصّة معهودة منه وتسمى العهدية، والأخيرة إما أن تكون للعهد الحضوري، أو الذهني، أو الذكري. ومراده هنا القسم الأخير وهو العهد الذكري كما لا يخفى.

(٢) وهو من قبيل قولك: أتيت بفرس، ثم تقول: بعث فرساً، فلا بدّ أن يكون مرادك من الفرس المباع غير الفرس المأتي به، وإلا لو كان مرادك الفرس عينه لوجب عليك القول أتيت بفرس، ثم بعث الفرس.

(٣) في المخطوط: «إلى صالح» وهو تصحيف واضح، فالصواب ما أثبتناه.

(٤) وهي قوله: «ذلك».



كان ذلك اليوم برز إلى الصحراء وأومى إليه بالسّلام» إلى آخره. فإنّ ما تقدّم إنّما دلّ على كفاية السّلام والدعاء على قاتليه مطلقاً من غير توظيف لللفظ مخصوص، ولكنه مختصّ بمن كان في بعيد البلاد، فطلب علقمة منه عليه السلام دعاءً مخصوصاً من لفظه يدعو به من قريب، ودعاءً مخصوصاً من لفظه عليه السلام يدعو به من بعيد، فأجابه بهذه الزيارة المخصوصة.

فالذي طلبه منه عليه السلام إنّما هو الدعاء، وإلاّ فالركعتان على حالهما وترتيبهما من كونهما بعد الدعاء كما هو نصّ ما تقدّم، وهو عليه السلام إنّما أجابه ببيان الدعاء المذكور كما لا يخفى.

وأيضاً قد تقدّم في رواية محدّد بن خالد الطيالسي أنّ صفوان بن مهران الجمال قد أتى بهاتين الركعتين بعد الفراغ من الزيارة التي رواها علقمة، ثمّ دعا بالدعاء المبدوء بـ «يا الله، يا الله، يا محيِبَ دعوة المضطّرين» فاعترض عليه سيف بن عميرة بأنّ علقمة لم يأتنا بهذا الدعاء بروايته عن أبي جعفر الباقر عليه السلام، فأجاب عنه صفوان بأنّي وردت مع سيدي أبي عبد الله عليه السلام في هذا المكان ففعل مثل ما فعلت من الزيارة، ثمّ الركعتين، ثمّ الدعاء المذكور عقيب الركعتين.

وأيضاً لو كان المعهود عند سيف بن عميرة من رواية علقمة تقديم الركعتين، لكان ذلك أولى بالاعتراض والسؤال من ذلك، فإنّ الدعاء عقيب بعض الأعمال ممّا هو الشائع ولا سيما ما تضمّن الوداع في المشاهد المشرفة، مع أنّ سؤاله إنّما اختصّ بالدعاء كما لا يخفى.

والحاصل أنّ المستفاد من جميع ما ذكرناه أنّ محلّ الركعتين بعد الفراغ من الزيارة حتّى من السجدة.

وخامسها<sup>(١)</sup>:

### ادفع وهم اختصاص الزيارة بالزائر عن بُعد

إنَّ الموهم من صدر رواية مالك الجهني وعقبة، أنَّ هذه الزيارة مختصة بمن كان في بُعد البلاد وأقاصيها، لكنَّ الظاهر من رواية علقمة ورواية صفوان بل صريح الأخيرة أنَّها للقريب والبعيد، بل في رواية صفوان مواضع تدلُّ على هذا التعميم صريحاً وظاهر<sup>(٢)</sup>.

(١) الأمر الخامس المستفاد من الأخبار.

(٢) أمّا صريحاً ففي موضعين:

الأول: ثمَّ قال [لي] صفوان: قال لي أبو عبد الله عليه السلام: تعاهد هذه الزيارة، وادعُ بهذا الدعاء، ورُز به؛ فإني ضامنٌ على الله تعالى لكلِّ من زار بهذه الزيارة ودعا بهذا الدعاء من قُرب أو بُعد، أنَّ زيارته مقبولة...

الثاني: يا صفوان، وجدت هذه الزيارة مضمونة بهذا الضمان عن أبي، وأبي عن أبيه إلى أن قال - وقد آلى الله على نفسه عزَّ وجلَّ أنَّ من زار الحسين عليه السلام بهذه الزيارة من قُرب أو بُعد، ودعا بهذا الدعاء، قبلتُ منه زيارته، وشقَّعته في مسألته بالغاً ما بلغ وأعطيته سؤلته...

وأما ظاهراً، ففي موضع واحد:

وهو: ثمَّ قال [لي] صفوان: قال لي أبو عبد الله عليه السلام: يا صفوان إذا صارت لك إلى الله حاجة، فزر بهذه الزيارة من حيث كنت، وادعُ بهذا الدعاء، وسل ربك حاجتك تأتلك من الله ... راجع مصباح المتهدج: ٥٣٩. إلا أنَّه قد يقال بأنَّ المورد الثالث خاصَّة بمن كان له حاجة يريد أن تُقضى، والله العالم.

وسادسها<sup>(١)</sup>:

### إدعاء صفوان المعروف بدعاء علقمة ليس جزءاً من الزيارة

إنّ الدعاء المشتمل عليه خير صفوان الجمال، سواء كان على الوجه المنقول في «المصباح»، أو الوجه المنقول في «المزار الكبير» ليس جزءاً للزيارة المذكورة، ولا ممّا يتوقّف عليه ثوابها بل ولا كمالها؛ فإنّ رواية علقمة الحضرمي المرويّة عن الباقر عليه السلام خالية عن ذكر هذا الدعاء، ومعلوم أنّ هذا الدعاء ليس ممّا يتوقّف عليه أمر الزيارة من السّلام على الحسين عليه السلام واللّعن على قاتليه<sup>(٢)</sup>.

وظاهرٌ لديك أنّ هذا الدعاء ليس ساقطاً من رواية علقمة كما يدلّ عليه اعتراض سيف بن عميرة على صفوان، فالثواب المذكور للزيارة من: «كتابة ألف ألف حسنة له في صحيفة أعماله، ومحو ألف ألف سيّئة عنه منها، ورفع مائة ألف ألف درجة له عند الله سبحانه» إلى غير ذلك، لا يتوقّف على الدعاء المذكور.

(١) أي سادس الأمور المستفاد من الأخبار.

(٢) لا يخفى أنّ دعاء صفوان المعروف بدعاء علقمة ممّا وقع فيه الخلاف في كونه جزءاً أو شرطاً للزيارة، أو لا؛ فيكون أمراً خارجاً عنها، وقد تبين رأي المصنّف - في كونه أمراً خارجاً عن الزيارة - كلّ من الشيخ العراقي راجع [الكنز المخفي: ١٦١]، وكذا المحقّق الكلباسي أنظر [شرح زيارة عاشوراء: ١٨٥]، ومثلهما الميرزا محمّد الشهدادي الثاني راجع [الدرة الحمراء في زيارة العاشوراء ضمن ميراث حديث شيعه ٢٠: ٤١٢]. بينما تردّد كلّ من المرحومين الإصفهاني والطهراني في شرطيته، على ما نقل عنهما الشيخ العراقي ولم أقف عن المقصود بالطهراني، وإلا فالعلامة الطهراني صاحب شفاء الصدور وافق المؤلّف لجهة عدم شرطيته معتبراً أنّ الالتزام به باعتقاد الشرطيّة لا يخلو من إشكال قائلاً ما ترجمته: دعاء صفوان ليس شرطاً في عمل الزيارة ويصحّ إتمام العمل بدونه، وإنّ أمكن ذكره لإحراز الفضيلة ... وهو جيّد جدّاً، لكن الالتزام به بوجه الخصوصية واعتقاد الشرطيّة لا يخلو من إشكال. أنظر شفاء الصدور في شرح زيارة العاشوراء: ١١٣.

نعم الدعاء المذكور إنمّا هو لقضاء الحاجة، ألا ترى أنّه لا تعرّض لقضاء الحاجة في رواية علقمة، وإنمّا التعرّض له في رواية صفوان، كما أنّ مضامين الدعاء شاهدة على صدق هذه الدعوى.

ثمّ إنّ ما ذكر في رواية صفوان - على الوجهين المنقولين في «المصباح» و«المزار الكبير» - ممّا يدلّ على قضاء الحوائج بهذه الزيارة إنمّا هو إذا كانت مع الدعاء، فإنّ فيها ثلاثة مواضع تدلّ على قضاء الحوائج بها.

الأوّل: وهو الأشرف الأعظم، ما اشتمل على ضمان الأئمة عليهم السلام من الصادق والباقر عليهما السلام ومن تقدّم عليهم واحداً بعد واحدٍ، وضمان النبي صلى الله عليه وآله، وضمان جبرئيل عليه السلام.

قال صفوان بعد أن زار بهذه الزيارة ودعا الدعاء المنقول:  
قال لي أبو عبد الله عليه السلام:

«تعاهد هذه الزيارة، وادعُ بهذا الدعاء، وزر به، فإنّي ضامنٌ على الله تعالى لكلّ من زار بهذه الزيارة ودعا بهذا الدعاء من قُربٍ أو بُعيدٍ أنّ زيارته مقبولةٌ، وسعيه مشكورٌ، وسلامه واصلٌ، وحاجته مقضيةٌ من الله بالغاً ما بلغت ولا يخيبه، يا صفوان وجدتُ هذه الزيارة مضمونةً بهذا الضمان عن أبي» إلى آخره.

فإن قلت: قوله «وجدتُ هذه الزيارة» حيث أشار إلى الرواية أنّ كلّ ذلك حتّى قضاء الحاجة لنفس الزيارة.

قلت: هذا القول وإن كان يوهم ذلك، لكنّ قول الصادق عليه السلام في صدر الضمان من قوله: «فإنّي ضامنٌ على الله تعالى لكلّ من زار بهذه الزيارة، ودعا بهذا الدعاء أنّ زيارته مقبولة، وسعيه مشكور وسلامه واصل غير محجوب، وحاجته مقضية» يقتضي خلاف ذلك.

وهذا هو المعيار لما بعد ذلك، لأنّ ضمانات [البعد]<sup>(١)</sup> كلّها راجعة إلى هذا الضمان، لقوله عليه السلام في كلّها «بهذا الضمان» مشيراً إلى ضمان نفسه الصادق عليه السلام وفيما بعد ذلك أيضاً دلالة على ذلك أيضاً.

الثاني: قوله عليه السلام: «وقد آلى الله على نفسه - إلى قوله - وأشهدنا بما [شهدت]<sup>(٢)</sup> به ملائكة ملكوته على ذلك» لاشتماله على إيلاء الله تعالى على نفسه أنّ مَنْ زار الحسين عليه السلام بهذه الزيارة ودعا بهذا الدعاء قَبِلْتُ منه زيارته وشقّعته في مسألته بالغاً ما بلغ، إلى آخره.

الثالث: قوله عليه السلام لصفوان في آخر الرواية: «يا صفوان إذا حدث لك إلى الله حاجة، فزُرْ بهذه الزيارة، وادعُ بهذا الدعاء، وسلِّ ربك حاجتك تأتيك من الله، والله غير مخلفٍ وعده رسوله».

فإن قلت: قد تقدّم في رواية علقمة إطلاق الدعاء على هذه الزيارة فلعلّ لفظ الدعاء بعد لفظ الزيارة بيان للزيارة وعطف تفسيري له؟.

قلت: هذا غير محتملٍ في هذا المقام من وجوه:

منها، عدم تحمّل بعض ألفاظ الرواية هذا الحمل، كالعبارة الأخيرة ونحوها. ومنها، إنّ قول صفوان حاكياً عن فعل الإمام - ففَعَلَ مثل الذي فعلناه في زيارتنا، ودعا بهذا الدعاء عند الوداع بعد أن صلّى كما صلّينا - شاهدٌ على أنّ المراد بالدعاء في المواضع المذكورة هذا الدعاء المصدر بأسماء الجلالة. ومنها: إنّ هذه الكلمات من صفوان في جواب علقمة من سؤاله عن حال الدعاء المذكور.

فصار الحاصل ممّا مرّ: أنّ المستفاد من رواية صفوان على الوجهين المذكورين،

(١) وكأنّ مراد المصنّف: الضمانات المذكورة عقيب ضمان الإمام الصادق عليه السلام.

(٢) في المتن «شهد» وما أثبتناه فمن المصدر.

أنّ الدعاء المؤثّر لقضاء الحوائج هو الدعاء المشار إليه. والذي ضمن عليه بالضمّانات المذكورة هو الزيارة مع الدعاء. وإن كان من المحتمل أنّ نفس الزيارة من دون الدعاء أيضاً لها تأثيرٌ في قضاء الحوائج، مضافاً إلى المثوبات الجليلة فيها، والله العالم<sup>(١)</sup>.

---

(١) في هامش المتن قال: الأولى أنّ يذكر حاجته بعد الفراغ من الدعاء، كما يدلّ عليه ذيل رواية صفوان، أو عند ذكر الحاجات. منه عفي عنه.

وسابحها<sup>(١)</sup>:

### [عدم اختصاص الزيارة بيوم عاشوراء]

إنّ الزيارة وإنّ كانت أصل ورودها ليوم عاشوراء كما تُشعر به رواية مالك الجهنبي وعُقبه بن صالح، وهو صريح رواية علقمة وغيرها، لكن في ذيل رواية علقمة: «يا علقمة، إن استطعت أن تزوره في كل يوم بهذه الزيارة فافعل». وفي رواية صفوان مواضع من الدلالة<sup>(٢)</sup> على أنّها لا تختص بوقت دون وقت، ويوم دون يوم، ومكان دون مكان، مع أنّ الظاهر أنّ فعل الصادق عليه السلام في الغري وصفوان تبعاً له عليه السلام لم يكن في يوم عاشوراء.

(١) الأمر السابع المستفاد من الأخبار.

(٢) من قبيل قول الإمام الصادق عليه السلام لصفوان: «يا صفوان، إذا حدث لك إلى الله حاجة، فزر بهذه الزيارة من حيث كنت» وكذلك قوله عليه السلام: «يا صفوان، تعاهد تلك الزيارة» منه عليه السلام.

## «عدم اختصاص الزيارة بالنهار»<sup>(١)</sup>

والظاهر جواز الإتيان بها في الليل مع تبديل اليوم في آخر الزيارة «اللَّهُمَّ إِنِّي أَتَقَرَّبُ إِلَيْكَ فِي هَذَا الْيَوْمِ» بـ «هذا الوقت» ونحو ذلك<sup>(٢)</sup>.

(١) خالف في ذلك جملة من الأعلام؛ من قبيل الشيخ العراقي حيث قال ما صورته: «... بحسب القواعد لا شك في شرطية النهار في زيارة عاشوراء، والله الهادي». راجع [الكنز المخفي: ١٤٢]. أما ما استدلل به المصنّف في بداية الأمر السابع لعدم اختصاص الزيارة بيوم عاشوراء بقول الإمام الصادق عليه السلام لصفوان: «... من حيث كنت، فقد رده صاحب الكنز المخفي بأنّ «حيث» ظرف مكان، فلا دلالة فيها على جواز القراءة ليلاً، فضلاً عن الزيارة في غير يوم عاشوراء. طبعاً هذا لمن أراد الإتيان بالاستحباب الخاص للزيارة دون من يريد الإتيان بالاستحباب العام لزيارة المعصومين عليهم السلام.

وكذا الفاضل المازندراني حيث قال في فصل ما ينبغي مراعاته في زيارة عاشوراء من القيود والشروط لنيل الثواب المذكور: «ومنها الوقت وأتة قبل الزوال، ولا ريب في اعتباره لقوله عليه السلام في رواية الكامل: «يفعل ذلك في صدر النهار قبل الزوال»، وفي رواية المصباح «وليكن ذلك في صدر النهار قبل أن تزول الشمس»، ... ولا ينافيه قوله في آخر الرواية «إن استطعت أن تزوره في كل يوم بهذه الزيارة فافعل» فإنه تعميم بحسب أيام السنة لا بحسب ساعات كل يوم...» راجع شرح زيارة عاشوراء: ١٨٧.

(٢) كأن تقول «هذه الليلة» مثلاً، أما أصل التغيير في بعض عبائر الزيارة وهو ما سيتعرّض له المصنّف في الأمر السابع من المطلب الرابع، فقد ذكر غير واحد من الأعلام من قبيل قول العلامة المجلسي عليه السلام في تحفة الزائر وزاد المعاد لمن كان يقرأ الزيارة في غير يوم عاشوراء: أن يقال بدل «هذا» في قول: «اللَّهُمَّ إِنَّ هَذَا يَوْمٌ تَبَرَّكَتَ بِهِ بَنُو أُمِّيَّةَ»، يقال: اللَّهُمَّ إِنَّ يَوْمَ قَتْلِ الْحُسَيْنِ عليه السلام يَوْمٌ تَبَرَّكَتَ بِهِ بَنُو أُمِّيَّةَ، وكذا لمن كان يزور من بعيد حيث أشار شيخ الفرقة المحققة الملقب بالمفيد عليه السلام كما في [المرار ضمن مصتفات الشيخ المفيد ٥: ٢١٥]؛ وعبارته بعينها ذكرها شيخ الطائفة عليه السلام في ذيل الخبر المروي في تهذيب الأحكام حيث قال: «وتسلّم على الأئمة من بعيد كما تسلّم عليهم من قريب، غير إنك لا يصح أن تقول: أتيتك زائراً، بل تقول في موضعه: قصدتك بقلبي زائراً، إذ عجزت عن حضور مشهرك، ووجهت إليك سلامي لعلمي بأنّه يبلغك...» [تهذيب الأحكام ٦: ١١٦، كتاب: المرار، باب: من بعدت شقته وتعدّر عليه قصد المشاهد. ح: ١]؛




بل قد استفاد من ذيل رواية صفوان عدم لزوم التصاعد على السطح أيضاً.

وهذا الكلام يمكن التأمل فيه بعد أن قام بذلك الإمام الصادق عليه السلام وعلمه لصفوان، حيث إن الإمام الصادق عليه السلام - وبحسب قول صفوان - وبعد زيارته لجدته أمير المؤمنين عليه السلام أوماً إلى سيد الشهداء من عند رأس أمير المؤمنين وكان من دعائه عبارة: يا أمير المؤمنين ويا أبا عبد الله أيتيكما زائراً والحال أنه أتى أمير المؤمنين دون الإمام الحسين عليه السلام فتنبه، كما أن زيارته لم تكن في يوم عاشوراء كما أشار إلى ذلك المصنف.

هذا وقد أجاب بعض مراجع الأمة أعني الميرزا جواد التبريزي رحمته الله على استفتاء ورد إليه حول جواز التبديل في عبارات الزيارة قائلًا: عندما يقرأ المرء زيارة عاشوراء ليلة عاشوراء هل يجوز تبديل العبارة (إنّ هذا يوم تبركت) بعبارة (إنّ يوم غدّ تبركت) أم يعتبر هذا تصرفاً في نص المعصوم؟


الجواب: باسمه تعالى: كلمة (هذا) في الزيارة إشارة إلى اليوم العاشر من محرم وليس المراد منه اليوم الذي تقرأ فيه الزيارة ولذا نقرأ الزيارة في طول أيام السنة ليلاً أو نهاراً، والله العالم. راجع صراط النجاة ٥: ٢٨٤، استفتاء رقم: ٩٢٥. وسيأتي مزيد بيان في كلام المصنف في سابع الأمور التي ينبغي التنبيه عليها، صفحة: ١٩٨.



### المطلب الثالث:

في ذكر بعض كلمات العلماء في بيان كيفية  
هذه الزيارة والدعاء، وبعض الاختلاف بينهم في  
ذلك وهذا من وجوه:

١. الخلاف من جهة الصلاة
٢. هل ورد التكبير قبل الشروع في هذه الزيارة أم لا؟
٣. [هل دعاء صفوان جزء من الزيارة]
٤. من جهة انضمام زيارة أمير المؤمنين عليه السلام إلى هذه الزيارة



## المطلب الثالث:

في ذكر بعض كلمات العلماء في بيان كيفية هذه  
الزيارة والدعاء، وبعض الاختلاف بينهم في ذلك وهذا  
من وجوه:

أحدها:

وهو عمدة الوجوه:

### الاختلاف من جهة الصلاة الواردة فيها

المشهور في هذه الأعصار أنّ اللازم فيها ركعتان لا أزيد منهما، ومحلّها بعد الفراغ من الزيارة حتّى السجدة، وقد ذكرنا ما يدلّ على ذلك في طيّ المطلب الثاني<sup>(١)</sup> فإنّ قوله عليه السلام في رواية «كامل الزيارة» «إذا أنت صلّيت الركعتين بعد أن تومي إليه بالسّلام، وقلت عند الإيماء إليه وبعد الرّكعتين هذا القول، فإنّك إذا قلت ذلك فقد دعوت بما يدعو به من زاره من الملائكة» إلى آخره، هو عمدة موضع بيان كيفية هذه الزيارة من هذه الجهة.

وكذا قوله عليه السلام في رواية «المصباح»: «إذا أنت صلّيت الرّكعتين بعد أن تومي إليه بالسّلام فقل عند الإيماء إليه من بعد التكبير هذا القول، فإنّك إذا قلت» إلى آخره، هو موضع هذه الدلالة فيها.

وهما موضع توهم المتوهمين منهما.

والثانية واضحة الدلالة على تأخير الرّكعتين عن تمام الزيارة، وأمّا الأولى فقولته

(١) راجع الصفحة: ١٠٩، الأمر الرابع من المطلب الثاني.

فيها «وقلت عند الإيماء» إلى آخره يدل على أنّ هذا القول بيان كيفية الإيماء، أو ما يقال عند الإيماء.

وقوله «وبعد الركعتين» قد ذكرنا أنّ لفظ «الركعتين» ليس مضافاً إليه لكلمة «بعد»<sup>(١)</sup>، بل المضاف إليه مقدر و«دال» «بعد» مضمومة على حسب بنائها، والركعتين إمّا مفعول لـ «صليت» المقدر ههنا، لوضوحه ودلالة القرينة عليه، أو نحو ذلك.

وإنّ أبيت عن هذا فنقول: صدّر الرواية هذه، ورواية مالك وعقبة كلّها تدلّ على أصل المقصود ها هنا من أنّ المراد بيان ما يقال عند الإيماء لا غير. ولو أغمضنا عن جميع ذلك، نقول: هذا الموضع من الرواية مضطرب، فإنّ مكانه في «المصباح» قوله «من بعد التكبير» فتمسّك بالصدر وبرواية مالك وعقبة وبرواية صفوان وغيرها ففيها كفاية<sup>(٢)</sup>.

هذا، ولكن قد صدر في هذا المقام من بعض كلمات:

(١) راجع الصفحة: ١١١.

(٢) ممّن أصرّ على كون الصلاة بعد تمام الزيارة الشيخ علي بن محمّد العاملي سبط الشهيد الثاني حيث ذكر مطلع الروايات الثلاث ثمّ قال: فهذان الحديثان أي حديث محمّد بن خالد الطيالسي مع صفوان وكذا حديث صالح بن عقبة عن أبيه عن الإمام الباقر عليه السلام وفيه (وصلّى من بعد ركعتين)، أولهما كما ترى دالّ على تأخير الركعتين عن الإيماء بالسلام والدعاء، وهذا هو المعهود والمتعارف بين الإمامية. وأمّا الحديث السابق، وهو سؤال علقمة بن محمّد الحضرمي من الإمام الباقر عليه السلام: علّمني دعاء أدعوه به... فقال لي: يا علقمة، إذا أنت صليت الركعتين بعد أن تومي إليه بالسلام، فقل عند الإيماء إليه من بعد التكبير... — فعبارته وتركيبه لا يخلو من تشويش، ولا يبعد أن يكون لفظ «فقل» محرفاً وأصله «فقلت عند الإيماء» وحينئذ يتوافق معنى الحديثين. على أنّه لو كان هكذا كان الظاهر من الإيماء الإيماء المعهود السابق... وكيف كان فتأويل هذا الحديث بما يوافق صريح الحديث الآخر والمعهود المتعارف أولى من اطراح ذلك والعمل بما يوهمه هذا من تقديم الركعتين على دعاء الزيارة... والله أعلم. أنظر الدر المنثور من المأثور وغير المأثور ٢: ٨٨٤.

### [نقل ما تبناه الشيخ الكفعمي في المقام]

منها: ما قاله الكفعمي في «مصباحه».

وقد يدل كلامه على أنّ اللازم فيها أربع ركعات، ونحن ننقل تمام كلامه لما له نفع في المقام وفيما سيأتي إن شاء الله تعالى، قال:

«وأما زيارة عاشوراء من قُرب أو بُعد فمن أراد ذلك وكان [عنه ناء]<sup>(١)</sup> فليَبْرُزْ إلى الصحراء أو يصعد سطحاً مرتفعاً في داره، ويومئ إليه بالسَّلام، ويجتهد في الدعاء على قاتله، ثم يصلي ركعتين، وليكن ذلك في صدر النهار قبل أن تزول الشمس.

ثم ليندب الحسين ويكيه، ثم يأمر من في داره ممن لا يتقيه بالبكاء عليه، ويقوم في داره مع من حضره المصيبة بإظهار الجزع عليه، وليعزّ بعضهم بعضاً بمصابهم بالحسين عليه السلام فيقولون: «أَعْظَمَ اللهُ أَجُورَنَا بِمُصَابِنَا بِالْحُسَيْنِ وَجَعَلَنَا وَإِيَّاكُمْ مِنَ الطَّالِبِينَ بِنَارِهِ مَعَ وَلِيِّهِ الْإِمَامِ الْمَهْدِيِّ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمُ السَّلَام».

فإذا أنت صليت الركعتين المذكورتين آنفاً، فكبر مائة مرة، ثم [أومئ]<sup>(٢)</sup> إليه عليه السلام، وقل: «السلام عليك يا أبا عبد الله...» إلى آخر الزيارة إلى السجدة.

قال: ثم صل ركعتي الزيارة بما شئت، وقل بعدهما: «اللَّهُمَّ إِنِّي لَكَ صَلَّيْتُ، وَلَكَ رَكَعْتُ، وَلَكَ سَجَدْتُ، وَحَدِّكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لِأَنَّهُ لَا

(١) في المصدر: «بعيداً عنه عليه السلام» والمعنى واحد.

(٢) في المتن: «أومئ»، وما أثبتناه من المصدر.

يجوز الصلاة والركوع إلا لك لأنك أنت الله لا إله إلا أنت اللهم صل على محمد وآل محمد وأبلغهم أفضل السلام والتحية وردد علي منهم السلام. اللهم وهاتان الركعتان هدية مني إلى سيدي ومولاي الحسين بن علي عليهما السلام اللهم صل على محمد وآل محمد وتقبلهما مني وأجربي عليهما أفضل أمني ورجائي فيك وفي وليك يا ولي المؤمنين». ثم قال: ثم ادع بعد هذه الزيارة بهذا الدعاء المروي عن الصادق عليه السلام وهو: «يا الله يا الله يا الله...» إلى آخر الدعاء على الوجه المروي في «المصباح» إلى قوله «إنه قريب مجيب»<sup>(١)</sup> انتهى.

#### [الوجه في اختيار الركعات الأربع:]

والوجه في اختياره الإتيان بأربع ركعات؛ هذه الروايات الدالة على الاثنین منهما مع الروايات الدالة على اشتمال الزيارة مطلقاً ركعتين هدية للمزور؛ ولذا جعل الشائتين ركعتي الزيارة دون الأوتين، إذ أراد الجمع بين احتمالي رواية علقمة من كون الصلاة قبل الإيماء وبعده.

أو يكون نظره ما ورد من صلاة أربع ركعات في يوم عاشوراء. كما أن في كلامه نوع إشارة إليه، حيث قال بعد دعاء الهدية المذكور آنفاً: «ويستحب أن يصلي أيضاً في يوم عاشوراء أربع ركعات»<sup>(٢)</sup> انتهى.

(١) جنة الأمان الواقية وجنة الإيمان الباقية المعروف بـ «مصباح الكفعمي»: ٦٤٠ - ٦٤٨.  
(٢) راجع المصباح: ٦٤٤ حيث أرجع القارئ إلى ما ذكره في باب الصلوات المتفرقة وصورته: صلاة عاشوراء: أربع مفصلة يُحسِن ركوعها وسجودها في الأولى بعد الحمد الجحد، وفي الثانية التوحيد، وفي الثالثة الأحزاب، وفي الرابعة المنافقون أو ما تيسر، ثم يسلم ويحول وجهه نحو قبر الحسين عليه السلام ويزوره، قاله ابن فهد في موجزه. أنظر جنة الأمان الواقية وجنة الإيمان الباقية المعروف بـ «مصباح الكفعمي»: ٥٤٢.



وفيه نظر، والأوّل أظهر، لكن يرد عليه - مضافاً إلى ما سيأتي إن شاء الله تعالى - أنّ الصلاة الأولى الواردة في روايات الباب لعلّها تلك الصلاة - أي صلاة الزيارة - مع أنّه لم يحضرنى ما يدلّ على عموم استحباب صلاة ركعتين هديّة للمزور حتّى في الزيارات البعيدة على وجه الجزئية للزيارة كما سيأتي إن شاء الله تعالى<sup>(١)</sup>.

والاستحباب المطلق مسلّم، إلّا أنّه ليس الكلام فيه، وإنّما الكلام هنا في محلّ الركعتين على الترتيب المخصوص الوارد من الإمام عليه السلام على وجه الخصوصية، وأنّ الوارد مقصور على ركعتين، أو أربع ركعات، أو أزيد منها.

والحاصل أنّه إمّا أن يكون ما ورد من الصّلاة في هذه الزيارة عنده ركعتين أو أربع ركعات، وعلى الأوّل إمّا أن تكون الأوليين أو الأخيرتين فهذه ثلاثة احتمالات:

الأوّل: أن تكون الصلاة الواردة هي الركعتان الأوليان كما هو الظاهر منه رحمته كما لا يخفى.

وفيه، إنّ ما دلّ عليه الأخبار لزوم تأخير الركعتين عن الزيارة، كما مرّ تفصيل الكلام فيه، ثمّ لو كان الأمر كذلك فالركعتان الأخيرتان الظاهر من كلامه أنّهما من أجزاء هذه الزيارة.

الثاني: أن تكون الصلاة الواردة هي الركعتان الأخيرتان.

وفيه مضافاً إلى كونه خلاف ظاهر كلامه، أنّ جعل هذه الصلاة صلاة هديّة من أين علم ذلك؟ ولو سلّمنا ذلك فما الركعتان الأوليان؟ وما الدليل عليهما حينئذٍ!؟

---

(١) ذكر الكفعمي رحمته صلاة الهدية في ضمن باب الصلوات المتفرقات تحت عنوان صلاة الزيارة لأحد المعصومين - وهي - ركعتان بهما شاء ويقول بعدهما: اللَّهُمَّ إِنِّي لَكَ صَلَّيْتُ إِلَى آخِرِهِ وَسَيَأْتِي ذَكَرَهُ إِنَّ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى فِي زِيَارَةِ عَاشُورَاءَ. [المصباح: ٥٤٢]. فظهر من الحاشية هذه والحاشية السابقة عدم صوابية الاحتمال الثاني الذي ذكره الماتن، حيث فرّق الشيخ الكفعمي رحمته بين صلاة زيارة المعصومين عليهم السلام وصلاة يوم عاشوراء.

الثالث: أن تكون الصلاة الواردة أربع ركعات.  
وفيه مضافاً إلى بعض ما تقدّم في سابقه، أنه أيّ دليل يدلّ على ذلك، مع أنّ الظاهر بل الصريح الواضح من رواية صفوان، بل رواية مالك وعقبة وحدة الرّكعتين.

فإن قلت: قوله عليه السلام في رواية علقمة على الوجه المذكور في (كامل الزيارة) فيه يقتضي التعدّد حيث قال: «إذا أنت صلّيت الرّكعتين بعد أن تومئ إليه بالسّلام»، و«قلت عند الإيماء إليه وبعد الرّكعتين هذا القول» إلى آخره، فإنّ هذا الكلام يقتضي تعدّد الرّكعتين.

قلت: لا دلالة في هذا الكلام على ذلك بوجه:  
أما أولاً، فلما ذكرناه سابقاً من دلالة هذا الكلام على المختار.  
أما ثانياً، فلأنّ هذا الكلام - على كلّ تقدير - يقتضي كون هذه الزيارة بعد الرّكعتين، فمن أين هاتان الرّكعتان بعد الزيارة؟  
وأما ثالثاً، فلأنّ الظاهر من إعادة لفظة «الرّكعتين» معرفة بـ «اللّام» وغير ذلك ممّا مرّ أنّ تكون الرّكعتان ما تقدّم من الرّكعتين لا غيرهما، فلا وجه للاستدلال بهذه الرواية على تعدّد الرّكعتين.

نعم لو أتى بهما بعد الزيارة أيضاً كان أفضل وأولى، لكن لا على وجه الجزئية للزيارة.

### [نقل رأي العلامة المجلسي رحمته الله في المقام]

ومنها<sup>(١)</sup>: ما ذكره المولى المجلسي رحمته الله في كتبه من البحار، وتحفة الزائر، وزاد المعاد<sup>(٢)</sup>، قال في الأول بعد ذكر ما في «كامل الزيارة» و«المصباح»:  
بَيَانٌ: قوله عليه السلام: «إِذَا أَنْتَ صَلَّيْتَ الرَّكَعَتَيْنِ».  
أقول: في العبارة إشكال وإجمال وَتَحْتَمِلُ وَجُوهًا:  
الأول: أن يكون المراد فعل تلك الأعمال والأدعية قبل الصلاة  
وبعدها مكرراً.

الثاني: أن يكون المراد الإيماء بسلام آخر بأي لفظٍ أراد، ثم الصلاة، ثم قراءة هذه الأدعية المخصوصة.  
الثالث: أن يكون المراد بالسّلام قوله: «السَّلَامُ عَلَيْكَ» إلى أن ينتهي إلى الأذكار المكررة، ثم يصلي ويكرر كلاً من الدعائين مائة بعد الصلاة، ويأتي بما بعدهما.

الرابع: أن يكون الصلاة بعد تكرار الذكرين مائة مائة، ثم يقول بعد الصلاة: «اللَّهُمَّ خُصَّ أَنْتَ أَوَّلَ ظَالِمٍ» إلى آخر الأدعية.  
الخامس: أن تكون الصلاة متوسطة بين هذين الذكرين

(١) أي ومن الكلمات التي صدرت عن بعض الأعلام.

(٢) زاد المعاد في أعمال السنة فارسي تأليف المولى محمد باقر المجلسي رحمته الله المتوفى: ١١١١هـ كتبه باسم الشاه سلطان حسين مرتب على أربعة عشر باباً وخاتمة فرغ من تأليفه سنة ١١٠٦هـ وله عليه حواشٍ كثيرة موجودة على بعض مخطوطات الكتاب إلا أنها لم تطبع رغم أن الكتاب وإلى ما قبل وفاة الآقا بزرگ الطهراني قد طبع أكثر من عشرين مرة، نقله إلى العربية الشيخ السماهيجي البحراني المتوفى: ١١٣٥هـ مع نقل الأخبار من مصادرها الأصلية، وأسماها ذخيرة العباد في تعريب زاد المعاد. أنظر الذريعة ١٤: ١١، رقم: ٥٧، والذريعة ١٠: ١٧، رقم: ٨١.

لقوله عليه السلام: «وَأَجْتَهَدَ عَلَى قَاتِلِهِ بِالدُّعَاءِ وَصَلَّى بَعْدَهُ».

السادس: أن تكون الصلاة متصلة بالسجود، ولعل هذا أظهر؛ مناسبة السجود بالصلاة، ولأنّ ظاهر الخبر كون الصلاة بعد كل سلامٍ ولعنٍ، واحتمال كون الصلاة بعد الأذكار من غير تكرير بعدها بعيداً جداً...<sup>(١)</sup>.

ثم قال: وعلى التقادير، العبارة في غاية التشويش، ولعلّ الأحوط فعل الصلاة في [جميع]<sup>(٢)</sup> المواضع المحتملة كلّها<sup>(٣)</sup> انتهى.

### [مناقشة كلام صاحب بحار الأنوار]

أقول: نظره في إنشاء هذه الاحتمالات إلى رواية «كامل الزيارة»، حيث إنّه نقل أولاً ما في «كامل الزيارة». ثم قال: قال الشيخ في «المصباح»: روى محمد بن اسماعيل بن بزيع، عن صالح بن عقبة، عن أبيه، عن أبي جعفر عليه السلام قال: مَنْ زار الحسين عليه السلام في يوم عاشوراء من المحرم. وساق الحديث نحواً ممّا مرّ إلى قوله تقول: السلام عليك يا أبا عبد الله، ثم ذكر تمام الزيارة، ثم نقل الرواية الأخرى المروية في «المصباح» عن محمد بن خالد الطيالسي إلى آخرها، ثم قال في ضمن البيان المذكور: واعلم أنّ في «المصباح» و«مزار السيّد»<sup>(٤)</sup> مكان قوله «مِن بَعْدِ الرَّكَعَتَيْنِ» قوله

(١) قال: ثم اعلم أنّ في المصباح ومزار السيّد مكان قوله من بعد الركعتين: قوله من بعد التكبير فلعلّ المراد بالتكبير الصلاة مجازاً. هذه العبارة التي تركها الماتن من كلام صاحب البحار عليه السلام، وسيذكرها عمّا قريب.

(٢) ليست في المصدر.

(٣) بحار الأنوار ٩٨ : ٣٠١.

(٤) المراد مصباح الزائر وجناح المسافر لجمال العارفين السيد ابن طاووس عليه السلام.

« من بعد التكبير » فلعل المراد بالتكبير الصلاة مجازاً أنتهى<sup>(١)</sup>.

والحاصل أنّ الاستفادة ممّا ذكرناه أنّ نظره ﷺ فيما ذكره من الاحتمالات إلى رواية «الكامل» كما لا يخفى، حيث إنّ غيرها من رواية «المصباح» والسيد ليست قابلة لهذه الاحتمالات إلاّ على التجويز الذي أشار إليه، وفيه ما سيأتي إن شاء الله تعالى.  
فحينئذ نقول:

أمّا الاحتمال الأوّل:

وهو الإتيان بهذه الأعمال قبل الصلاة وبعدها، فهو وإن كان غير بعيدٍ من لفظ الرواية لقوله «إذا أنت صلّيت الركعتين بعد أن تؤمّي إليه بالسّلام وقلت عند الإيماء إليه وبعد الرّكعتين هذا القول» إلى آخره؛ فإنّ مقتضى قوله «وقلت عند الإيماء إليه وبعد الركعتين هذا القول» أن يكون هذا القول في موضعين:  
أحدهما: عند الإيماء، والركعتان - بنصّ قوله «إذا أنت صلّيت الركعتين بعد أن تؤمّي إليه» إلى آخره - بعد الإيماء، فتكون هذه الأعمال مقدّمة على الركعتين.  
وثانيهما: بعد الرّكعتين، فتكرّر الأعمال مرّتين قبل الصلاة وبعدها، لكن فيه: أولاً، أنّه ممّا يمكن دعوى القطع بكونه غير مراد من الرواية، كما لا يخفى على المنصف الخبير.

وثانياً، إنّ الاستفادة من رواية صفوان المشتملة على حكاية فعل الصادق عليه السلام أنّه لم يأتِ بهذه الأعمال مرّة أخرى بعد الصلاة.  
فإن قلت: هذه الرواية - أي رواية «الكامل» - مروية عن الباقر عليه السلام، ورواية

(١) ذكرنا في حاشية سالفة موضع هذه العبارة، نعم إطلاق الجزء - التكبير - وإرادة الكل - وهو الصلاة - من أبواب المجاز كما لا يخفى، إلاّ أنّ هذه الدعوى قد ردّها غير واحد من الأعلام. راجع كلام المحقّق الكلباسي، شرح زيارة عاشوراء: ٧٣.

صفوان مروية عن الصادق عليه السلام فلا تصير إحداها شاهدة على الأخرى، وأي مانع من اقتصار الصادق عليه السلام على مرة واحدة؟ إذ ليس هذا من الواجبات التي لا يمكن إسقاط بعض أجزائها.

قلت: نحن نعكس عليك الكلام ونقول: أي مانع من كون الزيادة فضلاً زائداً على القدر المجزي، بل هو أظهر، حيث إن الصادق عليه السلام قد ذكر الثواب الجزيل فيما أتى به عليه السلام، بل ذكر الضمان من إمام وإمام وإمام إلى أن أنباه إلى الله تعالى، وقد آلى الله تعالى ما آلاه، بل قد يظهر من ذلك كله أن هذا هو المعيار في الزيارة المذكورة.

هذا مضافاً إلى أن سيف بن عميرة المعترض على صفوان مستنداً على رواية علقمة لزيادة دعاء، كيف لم يعترض عليه لهذه الزيادة الدخيلة في أصل الزيارة، وإلا فازدياد الدعاء على آخر العمل ممّا لا غرابة فيه، بل هو الشائع.

وثالثاً: إنّا قد ذكرنا معنى هذه الفقرة سابقاً وذكر المؤيّدات عليه فلاحظ<sup>(١)</sup>.

ورابعاً: إن هذه الرواية مروية في «المصباح» ونحوه، وفي مقام «وبعد الرّكعتين» «من بعد التكبير» وكون المراد بالتكبير الرّكعتين تجوّزاً تحكّم لا قرينة عليه ولا شاهد به، مضافاً إلى ما سيأتي فيه أيضاً إن شاء الله تعالى.

وخامساً: إنّه لم يصرّح بهذا الوجه في هذه الزيارة التي تعمّ البلاد أقاصيها وأدانيها أحد من أهل المزار ولا من علمائنا الأخيار، ولم يُعهد من أحدهم هذا العمل، فهذا الاحتمال من البعد بمكان.

### وأما الاحتمال الثاني:

وهو الإيماء بالسّلام المطلق أولاً، ثمّ الإتيان بالصلاة، ثمّ بهذه الأعمال فهو أيضاً ضعيف، لكن لا بمثابة الأوّل.

والمناسب أولاً، بيان وجه هذا الاحتمال، ثم بيان ضعفه.  
أما وجهه، فهو أنّ صدر الرواية - يعني رواية الجهني وعقبة بن صالح بن عقبة - تقتضي حصول الزيارة بالإيماء إليه بالسّلام والجهد على قاتليه بالدعاء<sup>(١)</sup>، ثمّ صلاة ركعتين. وذيل الرواية - يعني رواية علقمة - فيها بيان زيارة مخصوصة، وقوله فيها: «إذا أنت صلّيت الركعتين بعد أن تومئ إليه بالسّلام» إشارة إلى ما في صدر الرواية، وتعريف الرّكعتين شاهد على ذلك؛ لدلالة «ال» العهدية عليه، وقوله «وقلت عند الإيماء إليه وبعد الركعتين هذا القول» يقتضي أنّ هذا القول بعد الركعتين.

وأما ضعفه، فلأنّ هذا الاحتمال يقتضي أنّ يكون قوله «عند الإيماء إليه» ممّا لا فائدة فيه، بل ينبغي أن يكون الكلام هكذا «يا علقمة إذا أنت صلّيت الرّكعتين بعد أن تومئ إليه بالسّلام فقل بعد الركعتين هذا القول». وقوله: «عند الإيماء» يقتضي أنّ يكون هذا القول عند الاتيان بالإيماء، لا «بعد الرّكعتين».

وجعل «عند» بمعنى «بعد» مجازاً لا قرينة عليه، مع أنّ التعبير بقوله «وقلت» عطفاً على «صلّيت» أو على «تومئ» يقتضي ويناسب كون هذا القول كيفية الإيماء، مع أنّ المتقدّم سابقاً ليس الإيماء بالسّلام فقط، بل الإيماء إليه بالسّلام والاجتهاد على قاتليه باللّعن، فأين اجتهاد اللّعن لو أراد من قوله «وقلت عند الإيماء إليه» أمراً زائداً على ما تقدّم في صدر الرواية؟.

هذا، مع أنّ هذه الرواية على الوجه المروي في «المصباح» وغيره كما «مزار السيّد» على ما حكى عنه لا يحتمل فيها هذا الاحتمال.  
هذا، مضافاً إلى أنّ خبر صفوان يشهد بكون الرّكعتين بعد هذه الأعمال كما

(١) المراد: والاجتهاد باللّعن على قاتليه.

عرفت مؤيداً ذلك بعدم اعتراض علقمة عليه بذلك، مع أنه راوي هذه الرواية واعرّض بما هو دون ذلك.

### وأما الاحتمال الثالث:

وهو الإتيان بالركعتين عقيب أصل الزيارة، وهو «السلام عليك يا أبا عبد الله - إلى قوله - وآل نبيك عليه السلام» ثم الإتيان بالباقي بعد الصلاة. فالوجه فيه؛ أنّ مقتضى قوله «إذا أنت صليت الركعتين بعد أن تومي إليه بالسلام» كون الصلاة بعد الإيماء بالسلام، وهو أيضاً مقتضى صدر الرواية. وقوله «وقلت عند الإيماء وبعد الركعتين هذا القول» يقتضي قولاً بعد الإيماء يكون مشاراً إليه لهذا القول، وليس بعد الإيماء بالسلام فيه إلا اللعن والسلام كلّ واحد مائة مرّة وما بعدهما، لكن فيه:

أولاً: إنه ينافي سائر الروايات من رواية صفوان، ورواية علقمة على الوجه المروي في «المصباح» ونحوه؛ لاقتضائها كون الركعتين بعد الفراغ من تمام العمل. وثانياً: إنه لا يلائم قوله عليه السلام في رواية علقمة هذه وغيرها من الروايات بعد قوله «وأهل بيت نبيك صلى الله عليه وآله ثم تقول مائة مرّة: اللهم العن أول ظالم ظلم». لا يقال أنّ «ثم» تدلّ على التعقيب مع التراخي؛ لأنّ هذا التراخي بالنسبة إلى القول الأول، فإنه قال أولاً: «فتقول السلام عليك» إلى آخره. ثم قال: «ثم تقول اللهم العن» إلى آخره، فتدبر.

وأيضاً بملاحظة «ثم» في الفصول الآتية يتضح لك أنّ المراد القول بكلّ ذلك بعد سابقه من دون فصل شيء آخر، ولو كان اللازم الإتيان بالصلاة بعد الزيارة المذكورة لكان ينبغي أن يقول: ثم تصلي ركعتين. ثم تقول: اللهم العن إلى آخره، مائة مرّة.



وثالثاً: إنّ قوله «وقلت عند الإيماء إليه» إمّا عطف على «صلّيت» أو «تومئ»، ومفعول «قلت» «هذا القول»، و«عند الإيماء» محلّ القول، فمقتضى ذلك أن يكون القول المذكور عند الإيماء، والإيماء وقبل الرّكعتين، والتفكيك بين القول غير مناسب.

فإن قلت: هو مقتضى الجمع بين صدر الجملة الشرطيّة وذيها. قلت: نعم، لكنّ المشار إليه بكلمة الإشارة المفردة أمرٌ واحدٌ، فلا وجه للتفكيك. وبالجملة، هذا الاحتمال بعيدٌ جداً كما لا يخفى.

#### وأما الاحتمال الرابع:

وهو كون الصلاة بعد اللّعن والسّلام كلّ واحد منهما مائة مرّة، فلعلّ الوجه فيه هو ما يشتمل صدر الرواية الذي هو قرينة إجمال المقام ممّا يدلّ على كون الرّكعتين بعد السّلام والاجتهاد في اللّعن على قاتله، وهذان إنّما يحصلان بتمام اللّعن والسّلام.

وفيه أولاً: إنّ الدعاء المبدوء بقوله «اللّهُمَّ خَصَّ» أيضاً من بقية اللّعن، فينبغي أن تكون الصلاة بعده أيضاً.

وثانياً: إنّ غير ملائمٍ لسائر الروايات كما عرفت ممّا مرّ. وثالثاً: إنّ له لو كان كذلك، لذكره قبل قوله «ثمّ تقول: اللّهُمَّ خَصَّ» إلى آخره، لا أن يقول متصلاً بتمام السّلام «ثمّ تقول مرّة واحدة: اللّهُمَّ خَصَّ»، كما في سائر الفصول المتصلة.

ورابعاً: إنّ قوله «إذا أنت صلّيت» إلى آخره، لا يلائم هذا الاحتمال، لما تقدّم من لزوم التفكيك في القول المشار إليه بكلمة «هذا» الكاشف عن الانفراد المنبئ على الاجتماع في القول، فتدبّر.

### وأما الاحتمال الخامس:

وهو كون الصلاة بين اللّعن والسّلام، فإذا فرغ من اللّعن مائة مرّة صلّى وأتى بالسّلام مائة مرّة.

فالوجه فيه ما ذكره هو بنفسه من أنّ قوله عَلَيْهِ السَّلَامُ «واجتهد على قاتله بالدعاء وصلّى بعده» يقتضي كون الصّلاة بعد الاجتهاد في اللّعن.

وفيه مضافاً إلى ما تقدّم من منافاته لما يستفاد من الروايات الأخرى، ومن عدم ملائمته لبيان ترتيب الأقوال والأدعية [الصادر]<sup>(١)</sup> من الإمام عَلَيْهِ السَّلَامُ وغير ذلك ممّا مرّ، أنّ هذا متّجه لو كان العمل على صدر رواية مالك الجهني، وأمّا لو كان العمل على ذيل الرواية أو رواية علقمة الحضرمي، فلا وجه لذلك.

بيان ذلك، إنّ صدر الرواية يقتضي كفاية السّلام واللّعن بأيّ وجه اتّفق، ثمّ الإتيان بالصّلاة بعدهما وليس الكلام فيه، بل الكلام في الطريق الوارد من الإمام عَلَيْهِ السَّلَامُ بخصوصه، فلا وجه للاستناد بالصدر كما لا يخفى.

هذا، مع أنّ الظاهر كون المراد من الصدر وقوع الصلاة بعد السلام واللّعن، وإفراد الضّمير من جهة كونهما في القول الواحد بمنزلة الأمر الواحد، كما يقتضيه إفراد كلمة الإشارة في رواية علقمة.

### وأما الاحتمال السادس:

وهو أنّ تكون الصلاة بعد الجميع قبل السجدة. فالوجه فيه ما ذكره أيضاً من أنّ ظاهر الخبر كون الصلاة بعد كلّ سلامٍ ولعنٍ، بل جعله أظهر الاحتمالات لمناسبة السجود بالصّلاة.

وفيه مضافاً إلى جملة ما تقدّمت الإشارة إليه، أنّه إذا سلّم أنّ ظاهر الخبر هذا

(١) في هامش الأصل والنسخة باء: صفة الترتيب، منه.

المعنى، فما وجه هذه الاحتمالات؟! إذ ليس كل احتمال يعارض الظاهر، وأيضاً ما ذكره مسلمٌ بالنسبة إلى صدر الخبر، لا بالنسبة إلى ذيله المقتضي لكون هذا القول بتمامه - حتى ما يقال في السجدة - قبل الركعتين على ما ذكرناه، وبعدهما على ما تقدّم من العبارة المذكورة في خبر «كامل الزيارة»، والتبويض في القول لا وجه له، مع أنّ كون محلّ الصلاة قبل السجدة يقتضى ذكرها في البين، لا قول «ثمّ تسجد سجدة».

### بقي سابع الاحتمالات<sup>(١)</sup>:

وهو كون الركعتين بعد السجدة، ولم يذكره في عدادها بل ذكر أنّ احتمال كون الصلاة بعد الأذكار من غير تكريرٍ بعدها بعيداً جداً، وقد عرفت في ضمن ما مرّ أنّه أقرب الاحتمالات، بل هو الظاهر من الخبر دون غيره، بل قد عرفت أنّه صريح غيره من الأخبار.

وأما في «زاد المعاد» و«تحفة الزائر» فهو قريب ممّا ذكره في البحار، فلا حاجة إلى نقل عباراتهما، إلاّ أنّه يظهر من البحار أنّ أظهر الاحتمالات عنده: كون الصلاة بعد الدعاء المصدّر بـ «اللَّهُمَّ خَصَّ» وقبل السجدة<sup>(٢)</sup>.

ويظهر من «زاد المعاد»<sup>(٣)</sup> أنّ أحسن الاحتمالات الذي يجزي به الإتيان بـ «السلام عليك إلى وآل نبيك عليهم السلام» أولاً، ثمّ الصلاة، ثمّ إعادة الزيارة المذكورة، ثمّ يأتي بالباقي، وقال فيهما<sup>(٤)</sup>:

---

(١) هذا الاحتمال لم يذكره العلامة المجلسي رحمته الله كما أشار إليه المصنّف بقوله (ولم يذكره في عدادها) أي عداد الوجوه المحتملة، وإنما أشار إليه في نهاية كلامه.

(٢) وهو سادس الاحتمالات بحسب كلام العلامة المجلسي رحمته الله في بحار الأنوار.

(٣) أنظر زاد المعاد: ٣٧٣ ضمن أعمال ماه محرم. [كتاب فروشى اسلاميه تهران، إيران ١٣٧٨هـ ق]

(٤) واليك تعريب عبارة العلامة المجلسي رحمته الله: لَمَّا كَانَتْ عِبَارَاتِ الْحَدِيثِ مَرْتَبِكَةً وَفِيهَا تَشْوِيشٌ كَبِيرٌ، وَتَحْتَمِلُ احْتِمَالَاتٍ كَثِيرَةً، فَلَوْ تَقَرَّرَ الزِّيَارَةُ أَوَّلًا مِنْ «السلام عليك يا أبا عبد

«إنّه لو أتى بالزيارة المطلقة البعيدة أولاً، ثمّ يصلي، ثمّ يأتي بهذه الزيارة كان كافياً في الإتيان بهذه الزيارة، ووجه هذه الكلمات كلّها ظاهر ممّا مرّ، وكذا الجواب عنها»<sup>(١)</sup>.

ومنها<sup>(٢)</sup> ما ربّما ذهب إليه بعض<sup>(٣)</sup>:

الله - حتى - وآل نبيّك عليهم السلام» ثمّ تؤدّي ركعتي الزيارة، ثمّ تعيد هذه الزيارة نفسها مرّة أخرى فذلك أفضل، ولو تصلّي مرة أخرى بعد اللّعن مائة مرّة وكذلك بعد السلام مائة مرّة، ثمّ توصلها بالسجدة، ثمّ تصلّي بعد السجدة كذلك فلعلّك تكون قد عملت بالاحتمالات كلّها.

ولو أتى أولاً بواحدة من هذه الزيارات - الزيارات عن بُعد - وصلى ثمّ أتى بهذه الأعمال فالظاهر أنّها تكفي، انتهى كلامه عليه السلام.

(١) وتجد بعض تلامذة العلامة المجلسي رحمته الله بعد أن استعرض الاحتمالات يحاول أن يدلي بدلوه أيضاً حيث قال: الأحوط الوجه الثاني - من الاحتمالات الستة التي ذكرها العلامة المجلسي - والأظهر الوجه الخامس، ولعله يمكن رفع التشويش من العبارة بأنّ يقال: معنى الخبر أنّ الإمام بيّن أولاً للسائل كيفية زيارته من بُعد، فأمره بالتسليم عليه، والاجتهاد على قاتليه، ثمّ الصلاة ركعتين للزيارة، كما هو المجوّز في بعض الأخبار، أنّ تتأخّر أو تتقدّم عن الزيارة من بُعد. ثمّ أمر بالنديبة على الحسين عليه السلام والتعزية وغير ذلك. إلى أن طلب السائل خصوصيّة الزيارة والتسليم والاجتهاد في الدعاء على قاتليه من قرب ومن بُعد؛ لأنّه أجمله سابقاً، فأجابه على وفق مسؤوله، بقوله: إذا أنت صليت الركعتين بعد أن تومي إليه بالسلام أي حسبما ذكره لك، والمراد بقوله وقلت عند الإيماء، الإيماء بالسلام مائة مرة، بقرينة قوله: بعد الركعتين فإنّهما بعد الاجتهاد في اللّعن، صرح به في أوّل الخبر. والمراد بهذا القول الدعاء الذي بعد السلام مائة مرة، وهو اللهمّ خصّ أنت أوّل ظالم... أنظر تظلم الزهراء من إهراق دماء آل العباء: ٤٧٧.

(٢) أي ومن الكلمات التي صدرت عن بعض الأعلام.

(٣) منهم رئيس الفرقة المحقّقة الشيخ المفيد رحمته الله راجع [الإشراف ضمن مصنّفات الشيخ المفيد ٩: ٣٠]، وكذا ابن زهرة كما في [غنية النزوع: ١٠٩]، كيفية الصلوات السنونات، قال رحمته الله: من زار وهو مقيم في بلده، قدّم الصلاة ثمّ زار عقبيها. وقد نقل الشهيد الأوّل رحمته الله كلام ابن زهرة من دون أن

من أنّ محلّ الركعتين قبل الزيارة المعروفة، ولا سيّما إذا كان في بعيد البلاد<sup>(١)</sup>. وقد يدلّ عليه خبر علقمة على الوجه المروي في «الكامل» بناء على كون «وقلت»

يعلق عليه وكأنّه يرتضيه. أنظر [ذكرى الشيعة ٤: ٢٨٧]. بل هو المروي عن الإمام الصادق عليه السلام على ما رواه شيخ الطائفة عليه السلام حيث قال: «يُسْتَحَبُّ زيارَةُ النَّبِيِّ وَالْأئِمَّةِ عليهم السلام فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ. وَرَوَى عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ: مَنْ أَرَادَ أَنْ يَزُورَ قَبْرَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم، وَهُوَ فِي بَلَدِهِ، فَلْيَغْتَسِلْ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ، وَلْيَلْبَسْ ثَوْبَيْنِ نَظِيفَيْنِ، وَلْيَخْرُجْ إِلَى فَلَاحٍ مِنَ الْأَرْضِ، ثُمَّ يَصِّيْ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ يَقْرَأُ فِيهِنَّ مَا تيسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ. فَإِذَا تَشَهَّدَ، وَسَلَّمْ، فَلْيَقِمِ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ، وَلْيَقُلْ: السَّلَامُ عَلَيْكَ... الزِّيَارَةُ. أَنْظِرْ [مصباح المتجهد: ٢٠٨، في أعمال يوم الجمعة]. وكذا الفقيه الجليل أبو الحسن الحلبي قال عليه السلام: «صلاة زيارة النبي صلى الله عليه وآله وسلم أو أحد الأئمة عليهم السلام ركعتان...، ويبتدئ بهما قبل الزيارة إذا كانت عن بُعد، وإلا بعدها عند رأس المزار لمن حضره... أنظر [إشارة السبق: ١٠٧].

وصاحب الجواهر بعد أن نقل قول ابن زهرة وصاحب إشارة السبق قال: ولم أعرّهما على نصّ في ذلك. أنظر [جواهر الكلام ١٢: ٣١١، صلاة الزيارة]. ولكن بما نقلناه عن شيخ الطائفة وبالخير المروي بطريق صحيح عن الإمام الصادق عليه السلام والذي نقله المصنّف لعلّه يظهر مستند الشيخين والله العالم.

أما مراد المصنّف ببعض فعله هو المحقّق الداماد الذي جرت بينه وبين الشيخ البهائي مناقشة حول صلاة الزيارة عندما كان الميرداماد جارياً على تعليم الشاه عباس على تقديم الصلاة على الزيارة، فاعترضه الشيخ البهائي بأنّه كيف يكون صلاة الزيارة قبل الزيارة، والصلاة لا بدّ أن تكون مؤخّرة... ومن أراد تفصيل الواقعة فقد ذكرها بتمامها الشيخ الجليل أبو المعالي الكلباسي تحت عنوان محاوره بين السيّد الداماد والشيخ البهائي، ضمن رسالة في الشيخ البهائي، أنظر [الرسائل الرجالية ٢: ٥٢٠]. وذكرها أيضاً في [شرح زيارة عاشوراء: ١١١]، والقصة برمتها رواها المحقّق الداماد في رسالة موسومة برسالة أربعة أيام بالفارسية مطبوعة ضمن [ميراث إسلامي إيران ٢: ٦٧٤]. هذا، ومن باب الفائدة فقد طبع مؤخّراً رسالة للمير السيّد أحمد العلوي العاملي - وهو التلميذ الوفي لأستاذه الداماد والشارح الأوّل لكتبه - رسالة مختصرة بالفارسية انتصر فيها لقول الميرداماد؛ جمع فيها الأخبار إضافة إلى أقوال العلماء في النصّ على تقدّم الصلاة على الزيارة من بُعد، [راجع ميراث حوزة اصفهان ٥: ٣٣٩].

(١) مفاد ما في الحاشية السابقة هو أنّ حملة من الأعلام ذهبوا إلى تقديم الصلاة على الزيارة إنّ كانت الأخيرة عن بُعد، أما تقديمها على الزيارة إنّ كانت عن قرب فلم أجد له قائلًا بل صريح كلماتهم خلاف ذلك كما لا يخفى.

إلى آخره، تفسيراً لقوله «إذا أنت صليت الركعتين بعد أن تومئ إليه بالسلام» أو بياناً له؛ أي إذا قلت عند الإيماء وبعد الركعتين هذا القول فقد دعوت إلى آخره. وقوله «بعد أن تومئ إليه بالسلام» من قصده السلام عليه وإرادة هذا المعنى. ويدلّ على ذلك أيضاً مع قطع النظر عن هذه الرواية، الخبر كالصحيح المروي في الكافي في باب نوادر كتاب الحجّ، آخر الكتاب، عن أحمد بن محمد، عن ابن أبي عمير، عن رواه قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: «إذا بُعِدَتْ بأحدكم الشقّة<sup>(١)</sup> ونأت به الدار، فليعلّ أعلى منزله، وليصلّ ركعتين، وليؤم بالسلام إلى قبورنا، فإنّ ذلك يصل إلينا»<sup>(٢)</sup>. ويمكن الإيراد عليه، بأنّ صدر الرواية كأنه صريح في خلاف ذلك؛ لقوله عليه السلام في رواية مالك وعقبة المرويتين في «الكامل» و«المصباح» «وأومئ إليه بالسلام واجتهد في الدعاء على قاتله وصلّ بعده ركعتين»، وفي «المصباح»: «وصلّ من بعد ركعتين».

وقد عرفت أنّ قوله عليه السلام في رواية علقمة التي هي ذيل رواية مالك وعقبة توظيف في إطلاقي، لا تفسير في ترتيب فتدكّر. هذا، ورواية ابن أبي عمير لا تدلّ على الترتيب؛ لأنّ «الواو» لا دلالة لها على الترتيب<sup>(٣)</sup>.

(١) ورد في هامش المخطوط، الشقّة - بالضم والكسر - البعد والناحية يقصدها المسافر في السفر البعيد. راجع القاموس المحيط ٣: ٢٥٠. والنأي: البعد.

(٢) فروع الكافي ٤: ٥٨٧، كتاب: الحج، باب: النوادر، ح: ١، ومثله ما عن ابن أبي عمير عن هشام قال: قال أبو عبد الله عليه السلام... راجع من لا يحضره الفقيه ٢: ٥٩٩، باب: ٣٠٧، حديث: ٣٢٠٥، وكذا تهذيب الأحكام ٦: ١١٦، كتاب: المزار، باب: ٤٧، ح: ١٧٩.

(٣) بل هي لمطلق الجمع كما هو ثابت لدى أغلب المحقّقين، ولكن هذا الكلام هنا بعيد جداً لأننا لو سألنا المصنف هل يلتزم بأنّ من أومأ بالسلام إلى قبرهم أولاً ومن ثمّ أدى الصلاة ثانياً ومن ثمّ صعد أعلى الدار هل يكون قد التزم بما ورد في الخبر بحجّة أنّ الواو لمطلق الجمع، فما يقوله هنا نقوله هناك.

ولو سلمنا، فتلك مطلقة وهذه مقيدة لها.  
ثم قد عرفت أيضاً أنّ رواية «المصباح» وصفوان كالصريحة في تأخر الركعتين  
عن الزيارة بسلامها ولعنها وغيرهما.

### [نقل كلام ابن المشهدي في عدم اعتبار صلاة في الزيارة]

ومنها<sup>(١)</sup>، ما يظهر من جملة من عدم اعتبار «صلاة» في هذه الزيارة، وهو  
الظاهر من محمد ابن المشهدي صاحب «المزار الكبير»، حيث قال في زيارته عليه السلام  
يوم عاشوراء بعد أن ذكر الرواية المتضمنة لصلاة أربع ركعات يساندها الطويل:

زيارة أخرى له عليه السلام في يوم عاشوراء من قريبٍ أو بعيدٍ، تقول: «السلام عليك يا  
أبا عبد الله - ثم ذكر الزيارة إلى قوله - وآل نبيك عليهم السلام».  
قال: ثم تقول: اللَّهُمَّ اَعْنِ أَوَّلَ ظَالِمٍ ظَلَمَ إِلَى آخِرِهِ. تقول ذلك مائة مرّة.  
قال: ثم تقول: السلام عليك يا أبا عبد الله إلى آخره. تقول ذلك مائة مرّة.  
قال: ثم تقول: اللَّهُمَّ خَصِّ أَنْتَ أَوَّلَ ظَالِمٍ بِاللَّعْنِ مِنِّي إِلَى آخِرِهِ.  
ثم قال: تسجد وتقول: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ إِلَى آخِرِهِ.  
وختم كلامه ولم يتعرّض للصلاة بشيء<sup>(٢)</sup>.

---

(١) أي ومن الكلمات التي صدرت عن بعض الأعلام.

(٢) المزار الكبير: ٤٨٠، زيارته عليه السلام يوم عاشوراء، رقم: ٧.

أقول: ومثله ما في [منهاج الصلاة: ٤٤٦] للعلامة الحلي رحمته الله الذي قال: يُستحبُّ أن يزار يوم  
عاشوراء من قُرب أو بُعد فيقول: ... وساق الزيارة إلى آخر دعاء السجدة، ولا يخفى أن منهاج  
الصلاح هو مختصر مصباح المتهجد لشيخ الطائفة والذي وردت فيه الرواية مفصلة، ولعل  
الوجه في ذلك اعتبارهما التكبير والإصحار وغيرها من اللوازم من الآداب والمستحبات في  
العمل المستحب فلا يتقوّم بها العمل بل هي من الآداب، وكما يقال هي شرط كمال، ولذا  
نجدهم تركوا ذكر الصلاة لما هو مرتكز عند العوام قبل الخواص من كون ركعتي الصلاة

وقد يورد عليه أنّ عمدة أسانيد هذه الزيارة بل كلّها مشتملة على الصلاة كما عرفت.

نعم، قد يتأمل في أنّ الصلاة هل هي شرط كمال لهذه الزيارة، أو جزء تفسد الزيارة بفقدها، أو جزء لا تفسد الزيارة بفقدها، إلاّ أنّه يستحقّ من الثواب بقدر ما أتى به، الأخير هو الأظهر.

### [الإيراد على كلام ابن المشهدي]

وتحقيق الحال، إنّ الكلام تارة في أنّ من قصد الإتيان بهذه الزيارة، فهل يجوز له ترك صلاة الزيارة هذه أم لا؟

الظاهر ذلك، بل لا ينبغي الريب فيه، فإنّه ليس الشروع في هذه الزيارة من الموجبات لإتيان هذه الصلاة كما لا يخفى.

وتارة في أنّه هل تفسد هذه الزيارة بترك هذه الصلاة بعد الشروع فيها بقصد الإتيان بها مع الصلاة أم لا؟

الظاهر الثاني، لأنّ الزيارة بنفسها راجحة في الشريعة؛ يعني أنّ السلام عليه واللعن على قاتليه بأيّ لفظ كان فضلاً عن هذه الألفاظ الصادرة عن الإمام عليه السلام لها ثوابها قطعاً وإن لم يأت بصلاتها.

وتارة في أنّه لو لم يقصد الصلاة من أوّل الأمر، هل له الشروع فيها أم لا؟  
أمّا لو لم يقصد خصوصيّة هذه الزيارة، بل أراد الإتيان بمطلق الزيارة، الذي تكون هذه الزيارة فرداً من الأفراد المطلقة، فلا ينبغي الريب في جواز الإتيان بها.  
وأمّا لو قصد الخصوصيّة، فهذا أيضاً على قسمين لأنّه إمّا أن يقصد الإتيان بتمام ما



ورد من الإمام عليه السلام، أو ببعض ما ورد، حيث إنَّ البعض كما عرفت صحيحٌ له ثوابه. فإنَّ أراد الثاني فلا ريب في صحَّتها وجواز الإتيان بها، وإنَّ أراد الأوَّل فالإتيان بها مشكَّلٌ بهذا القصد، وإنَّ كان الأظهر الصحَّة لو أتى بها أيضاً على هذا الوجه أيضاً؛ لأنَّ التمامية ليست ممَّا يتقوَّم به هذا العمل بعد فرض كون أبعاضه أيضاً مطلوبة للشارع، فتدبَّر.

فإنَّ بعد التدبَّر يظهر لك أنَّه ليس حينئذ تشريعاً محرَّماً، فلا نطيل الكلام فيه بعد ندرة هذا القصد على هذا الوجه، بعد فرض العلم بكون الصلاة معتبرة فيها، بل قد لا يتحقَّق هذا القصد إلَّا بعد التسامح عن بعض المقدمات، وسيأتي بقيَّة الكلام في هذا المقام في أواخر الرسالة.

وثانيها<sup>(١)</sup> :

أي ثاني الوجوه التي يمكن وقوع الكلام فيها:

**هل ورد التكبير قبل الشروع في هذه الزيارة أم لا؟**

الذي رأيناه ما قد صرح به الكفعمي رحمته لكن على الترتيب الذي ذكره من تقديم الإيماء بالسلام، ثم الاجتهاد في الدعاء على قاتليه، ثم الصلاة ركعتين، ثم قال:

«فإذا [أنت]<sup>(٢)</sup> صليت الركعتين المذكورتين آنفاً، فكبر [الله]<sup>(٣)</sup>

مائة مرة، ثم أوم إليه وقل: السلام عليك يا أبا عبد الله إلى آخر ما ذكره من العمل<sup>(٤)</sup>.

**[مناقشة كلام الشيخ الكفعمي]**

ولم أجد مستنداً له<sup>(٥)</sup> إلا الرواية على الوجه المذكور في «المصباح» فإن فيها «فقال لي: يا علقمة إذا أنت صليت الركعتين بعد أن تومئ إليه بالسلام، فقل عند

(١) أي ثاني وجوه المطلب الثالث.

(٢) إضافة من المصدر.

(٣) إضافة من المصدر.

(٤) جُتة الأمان الواقية وَجَتة الإيمان الباقية المعروف بـ «مصباح الكفعمي»: ٦٤١.

(٥) مما لا شك فيه أنه لا يمكن أن يكون مستند الشيخ الكفعمي في التكبير هو نص رواية الزيارة، وقد حاول بعض الأعلام إيجاد بعض الاحتمالات قائلًا: أما ما قاله الكفعمي من التكبير مائة مرة، فليس في الخبر منه أثر، ولعله كان موجوداً في نسخته، أو في خبر آخر. أنظر تظلم الزهراء من إهراق دماء آل العباء: ٤٧٧.

الإيماء إليه من بعد التكبير هذا القول، فإنك إذا قلت ذلك فقد دعوت بما يدعو به زوّاره من الملائكة» الخبر.

ولم أرَ من ذهب إلى مقتضاها من اعتبار التكبير، حتى أنّ المجلسي مع تعدّد كتبه المذكور فيها هذه الزيارة واحتياطاته في أمر الصلاة فيها كما عرفت لم يشتر إليه بوجه<sup>(١)</sup>.

(١) استظهر الفاضل المازندراني - أنّ المراد من التكبير هو المائة تكبيرة ودليله تصريح الشيخ الكفعمي رحمته بذلك، مضافاً إلى ما روي مرسلأً في حاشية مزار الشهيد عند ذكر زيارة عاشوراء، واللفظ هكذا: «وعن بعض الفقهاء رضوان الله عليهم أنّه في بعض الروايات أنّ يكبّر قبل زيارة عاشوراء مائة تكبيرة». ثمّ بما يظهر لمن تتبّع سائر الزيارات الطويلة المأثورة عنهم عليهم السلام أنّها دون الزيارات المختصرة افتتاحها إنّما يكون بالتكبير مائة مرّة. أنظر شرح زيارة عاشوراء للفاضل المازندراني: ٧١.

لكن وبعد مراجعة مزار الشهيد المطبوع بتحقيق مؤسّسة المعارف الإسلامية فضلاً عن المطبوع في موسوعة الشهيد الأوّل لم أجد إشارة إلى هكذا حاشية، هذا مع صرف النظر عن كون الحاشية للشهيد نفسه!؟

والشيخ العراقي نقل فتوى تُنسب للمجدّد الشيرازي رحمته بوجوب الإتيان بمائة تكبيرة ثمّ الشروع بالزيارة، ثمّ قال وبعض اكتفى بتكبيرة واحدة. راجع الكنز المخفي: ١٤٣.

إلا أنّ الغريب في المسألة أنّه في كتاب مفاتيح الجنان المعرّب توجد حاشية في بداية زيارة عاشوراء لمحمّد علي الطهراني: يذكر فيها طريقتين لزيارة عاشوراء واحدة عن السيّد محمّد كاظم اليزدي رحمته فيها التكبير مائة مرّة حيث قال: «ينبغي أن يصعد الزائر مكاناً مرتفعاً فيبدأ بقراءة زيارة من زيارات الأمير عليه السلام، ثمّ يسلم على سيّد الشهداء عليه السلام سلاماً وجيئاً، ثمّ يلعن قاتليه لعناً أكيداً شديداً، ثمّ يصلي ركعتين صلاة الزيارة، ثمّ يكبّر مائة مرّة، ثمّ يقرأ زيارة عاشوراء بما فيها اللعن مائة مرّة والسلام مائة مرّة والدعاء «اللهمّ خصّ» ودعاء السجدة، ثمّ يصلي ركعتين آخرين بعد ذلك».

والثانية - والكلام للمحقّي - : «وأنّي أنا العاصي قد سمعت المرحوم آية الله الحاج الشيخ عبد الكريم اليزدي يصف طريقة كانت متبعة لدى المرحوم آية الله الميرزا الشيرازي يراها صحيحة ناتجة من الجمع بين الأخبار فكانت تتفق مع هذه الطريقة، ولكن مع حذف زيارة الأمير عليه السلام والتكبير مائة مرّة، والمرجو من المؤمنين أن لا ينسوني من الدعاء». العاصي محمّد علي الطهراني.

## انقل رأي حجة الإسلام الشفتي حول التكبير قبل الزيارة

نعم ذهب إليه من الأواخر الوالد القدوسي رحمته الله (١)، حيث قال في جواب سؤال سئل عنه في محرّم سنة ست وثلاثين بعد الألف والمائتين، قال ما لفظه:

«اعتقاد حقير در اين حال كه عبارت از عشر اول محرّم الحرام سنّه مذكوره است، آن است: اول چند مرتبه تكبير بگويد، و كفعمی ضبط عدد تكبير فرموده بصد مرتبه رعایت آن بی عیب است» إلى آخر كلامه (٢).

(١) مراده بالوالد القدوسي، حجة الإسلام على الإطلاق المولى السيد محمد باقر الشفتي رحمته الله، ومتمن التزم بالتكبير تبعاً لنقل السيد حسن المازندراني هو الشيخ زين العبادين الحائري المازندراني. وكذلك كل من الشيخ الأنصاري والمجدد الشيرازي - وهذا النقل يخالف ما ذكره محمد علي الطهراني عن المجدد الشيرازي ونقلناه في الحاشية السالفة - فتدبر. أنظر صادق الحور في شرح زيارة العاشر: ١١٠.

(٢) بعد مراجعة كلام السيد رحمته الله الموجود ضمن مجموعة من مؤلفاته في مكتبة دار إحياء التراث رقم المخطوط ٣٦٣٩، يظهر لك التفاوت مع العبارة المنقولة أعلاه والذي لا يخجل بالمعنى، وإليك صورة كلام حجة الإسلام الشفتي كما هو «كيفية زيارة عاشوراء به نحوي كه - حال كه عبارت از عشر اول محرّم الحرام سنة يك هزار ودويست و سى و شش بوده باشد - اعتقاد حقير است، آن است: اول چند مرتبه تكبير بگويد و كفعمی ضبط عدد تكبير فرموده به صد مرتبه...» أما تعريبه فهو: إن كيفية زيارة عاشوراء بحسب اعتقاد العبد الحقير - الآن ونحن في العشر الأول من محرّم الحرام من عام ١٢٣٦هـ - كالآتي: أولاً: يأتي بالتكبير عدة مرات ولا يضر أن يلتزم بالتكبير مائة مرة كما ضبطه الكفعمي، ثم يتوجه نحو أرض كربلاء المقدّسة... إلى آخر ما ذكره.

هذا، وقريب منه ما ذكره المولى محمد أشرفي المازندراني المتوفى: ١٣١٥هـ حيث قال في جواب سؤال عن كيفية قراءة زيارة عاشوراء، قال: «بدانكه در تفصيل زيارت عاشوراء معتقد من اين است، كه توجّه كند بسمت قبر مطهر و تكبير بگويد على الأحوط اگر چه يك دفعه باشد لكن اگر صد دفعه بگويد احوط وأولى خواهد بود، پس شروع كند بخواندن زيارت

### امناقشة القول بلزوم التكبير قبل الزيارة

أقول: أما رجحان التكبير مطلقاً وقبل بعض الزيارات، كالزيارة الجامعة الكبيرة فمما لا ريب فيه، وأما في خصوص هذه الزيارة ففيه نظرٌ، بمعنى أنّ وروده بالخصوص من الشرع لم يتحقق لنا؛ فإنّ الرواية كما عرفت موجودة في «كامل الزيارة» ومكان «التكبير» فيها لفظ «الركعتين»، فالمتن لا يخلو عن اضطراب في هذا المقام، بل مضطرب لا يمكن الاعتماد عليه في خصوص هذا المقام، ولا سيّما بعد عدم تعرّض أحدٍ من الأصحاب - أرباب المزار - حسبما وجدناه له بالمرّة، والكفعمي قد ذكر مائة مرّة وأيّ دليل دلّ عليها؟ مع أنّه لو كان المعتر هنا تكبيراً لم يكن يقال بهذا اللفظ.

مضافاً إلى أنّ مقتضاها كفاية تكبير واحدٍ؛ لأنّ التكبير في الرواية مطلقٌ يصدق على الواحدة قطعاً، ولم يقل به أحدٌ لا الكفعمي ولا غيره.  
نعم الأولى والأفضل ذلك لا للورود، بل لأنّ ذكر الله حسنٌ على كلّ حال، بل هو الأحوط بعد ذكر مثل هذين الجليلين أعلى الله مقامهما...<sup>(١)</sup>

---

معروفه» إلى آخر ما قاله. وتعريبه: أولاً في تفصيل زيارة عاشوراء اعتقادي هو التالي التوجّه إلى جهة القبر المطهّر ثمّ التكبير مرّة على الأحوط لكن التكبير مائة مرّة أحوط وأولى ثمّ الشروع بقراءة الزيارة المعروفة... أنظر [شعائر الإسلام ٢: المطلب الأخير من الطبعة الحجرية]، نعم قريب منه ما ذكره في كتابه الشّيخ كشف أسرار الشهادة، إلا أنّه اقتصر على تكرار التكبير عدة مرّات ولم يحدّه بالمائة، أنظر كشف أسرار الشهادة: ١١٥.  
(١) مراده بالجليلين الشيخ الكفعمي ووالده حجّة الإسلام الشفقي، وأنّ ذكر مثلهما ينبغي أن يصغى إليه.

وثالثها<sup>(١)</sup>؛

## اهل دعاء صفوان جزء من الزيارة]

من جهة الدعاء الأخير المصدر بأسماء الإجلالة الذي ذكره صفوان

وقد يظهر من بعض العبارات أنّه جزءٌ للزيارة، كعبارة الكفعمي، حيث قال بعد ذكر صلاة الزيارة، ودعاء عقيب الصلاة الذي ذكره:

ثمّ ادعُ [بعد هذه الزيارة]<sup>(٢)</sup> بهذا الدعاء المروي عن الصادق عليه السلام<sup>(٣)</sup>.

على النظم الذي ذكره بلفظ «ثمّ» في الفصول السابقة، وقد يُوهّم رواية صفوان لقوله عليه السلام فيه لصفوان: «يا صفوان تعاهد هذه الزيارة وادعُ بهذا الدعاء وُزُرْ به، فإني ضامنٌ على الله تعالى لكلّ من زار بهذه الزيارة ودعا بهذا الدعاء من قُربٍ وبُعدٍ أنّ زيارته مقبولة» إلى آخره، وفيها مواضع من هذا القبيل.

لكنّ الحقّ أنّه ليس جزءاً للزيارة، ولا شرط كمالٍ لها مؤثّرٌ في تكميل الزيارة، بل هو راجح بعدها مؤثّر لقضاء الحاجات كما ذكرناه.

وقد يدلّ على ذلك مضافاً إلى معلوميّة ذلك وعدم ارتباط هذا الدعاء بنفس الزيارة، خلوّ رواية علقمة عن ذلك، بل عدم بيان الباقر عليه السلام له بعد أن طلب منه الدعاء الذي يدعوه عند الزيارة من قُربٍ أو بُعدٍ أعظم شاهد وأبين دليل على ذلك.

(١) أي ثالث الوجوه التي يمكن وقوع الكلام فيها.

(٢) إضافة من المصدر.

(٣) جُتّة الأمان الواقية وجُتّة الإيمان الباقية المعروف بـ«مصباح الكفعمي»: ٦٤٥.

ورابعها<sup>(١)</sup> :

### من جهة انضمام زيارة أمير المؤمنين عليه السلام إلى هذه الزيارة

يعني زيارته المعروفة بـ «زيارة ششم» التي ذكرها المجلسي في كتاب «تحفة الزائر»<sup>(٢)</sup> سادس الزيارات المرقومة فيها لأمير المؤمنين عليه السلام.

لا ينبغي الرّيب في عدم توقّف هذه الزيارة - يعني زيارة عاشوراء - على تلك الزيارة بوجه من الوجوه، بمعنى أنّها غير متوقّفة على زيارة أمير المؤمنين عليه السلام [بتلك الزيارة]<sup>(٣)</sup> لا شرطاً ولا جزءاً حقيقياً ولا شرط كمالٍ ولا جزءاً [مكتلاً]<sup>(٤)</sup> لها؛ فإنّ أصل دليلها من رواية علقمة، ورواية صفوان غير مشتمل على ذكر انضمامها إلى تلك الزيارة.

نعم، قد يتوهّم من رواية صفوان على الوجه الذي رواه محمّد ابن المشهدي صاحب «المزار الكبير» في مزاره الارتباط بين الزيارتين، وقد تقدّم النقل عن «المزار» المذكور<sup>(٥)</sup>، فإنّ فيه، عن سيف بن عميرة أنّه قال: خرجت مع صفوان [بن مهران الجمال]<sup>(٦)</sup> وجماعة من أصحابنا إلى الغري [بعدما ورد أبو عبد الله عليه السلام]<sup>(٧)</sup> فزرنا أمير المؤمنين عليه السلام، فلما فرغنا من الزيارة صرف صفوان وجهه إلى ناحية أبي عبد

(١) أي رابع الوجوه التي يمكن وقوع الكلام فيها.

(٢) تحفة الزائر: ١٣٢، باب سوم، فصل سوم، زيارت مطلقه أمير المؤمنين عليه السلام.

(٣) في المخطوط «تلك الزيارة» ولعلّ الباء سقطت سهواً.

(٤) في المتن «مكتّل» والصواب ما أثبتناه.

(٥) المزار الكبير: ٢١٤ - ٢٢٥، باب: ١٣، الزيادات في عمل رجب، ح: ٥.

(٦) إضافة من المصدر.

(٧) إضافة من المصدر.

الله ﷺ وقال: نزور الحسين بن علي من هذا المكان من عند رأس أمير المؤمنين ﷺ .  
 وقال صفوان: وردت مع سيدي أبي عبد الله [الصادق جعفر بن محمد صلوات  
 الله عليه] <sup>(١)</sup> ففعل مثل هذا، ودعا بهذا الدعاء بعد أن صلى وودع، ثم قال لي: يا  
 صفوان تعاهد هذه الزيارة، وادعُ بهذا الدعاء، وزرهما بهذه الزيارة، فإني ضامنٌ على  
 الله [تعالى] <sup>(٢)</sup> لكل من زارهما بهذه الزيارة ودعا بهذا الدعاء من قُربٍ أو بُعيدٍ أنّ  
 زيارته مقبولة، وأن سعيه مشكورٌ... إلى آخر ما تقدم.  
 ثم قال: وهذه الزيارة «السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا صَفْوَةَ  
 اللَّهِ...» إلى آخر ما تقدم.

فإنّ هذا الكلام يقتضي الارتباط بينهما، وأنّ هذه المشوات الجليلة للزيارتين  
 معاً، ولعلّه قد يُستفاد ذلك من السيّد ابن طاووس، فإنّه كما نقل عنه في البحار  
 حيث يذكر زيارة أمير المؤمنين ﷺ بعد أن ذكر زيارته المشار إليها إلى  
 قوله ﷺ: فإني عَبْدُ اللَّهِ وَوَيْثُكَ وَزَائِرُكَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ [وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا  
 كَثِيرًا] <sup>(٣)</sup>.

«قال: ثمّ [عُدُّ إلى الرأس] و[<sup>(٤)</sup> صلّ [صلاة الزيارة] <sup>(٥)</sup> ست ركعات  
 له ولآدم و[نوح] <sup>(٦)</sup> ﷺ، لكل واحد منهم ركعتان، وادعُ بما  
 أحببت] <sup>(٧)</sup> ثمّ قم فزر الحسين ﷺ من عند رأس أمير المؤمنين ﷺ

(١) إضافة من المصدر.

(٢) ليست في المصدر.

(٣) إضافة من مصباح الزائر. وفي البحار: «وسلم كثيراً».

(٤) إضافة من مصباح الزائر، وليست في البحار.

(٥) موجودة في البحار، غير موجودة في مصباح الزائر.

(٦) كذا في البحار وفي مصباح الزائر: «لنوح».

(٧) إضافة من مصباح الزائر، ليست في البحار.



بالزيارة الثانية من [زيارتي] <sup>(١)</sup> عاشوراء [من الفصل العاشر] <sup>(٢)</sup> اتباعاً لما ورد إن شاء الله <sup>(٣)</sup>.

وقال المولى المجلسي في «تحفة الزائر» - ونحن ننقل عين عبارته الفارسية - قال في باب زيارات أمير المؤمنين عليه السلام بعد أن ترجم ما حكينا عن المزار الكبير، ثم ذكر زيارة أمير المؤمنين عليه السلام عن المزار المذكور على الوجه المذكور فيه.

«مؤلف گوید که: از قراین [و] <sup>(٤)</sup> روایات که در اینجا و در زیارت [حضرت] <sup>(٥)</sup> امام حسین عليه السلام در روز عاشورا ذکر کرده‌اند، معلوم می‌شود که مؤلفان مزارات این حدیث را تفریق و اختصار کرده‌اند.

و چون این حدیث مشتمل بر فضیلت عظیم [است] <sup>(٦)</sup> بهتر آن است که هرگاه [که] <sup>(٧)</sup> خواهند [که] <sup>(٨)</sup> این زیارت را بعمل آورند - خواه در روز عاشورا و خواه [در] <sup>(٩)</sup> غیر آن، و خواه نزد قبر أمير المؤمنين عليه السلام و خواه نزد قبر امام حسین عليه السلام، و خواه در سایر بلاد - اول: زیارت أمير المؤمنين عليه السلام [را بکنند] <sup>(١٠)</sup> تا انجا که «فإني عبدُ الله

(١) کذا في البحار وفي مصباح الزائر: «زيارة».

(٢) إضافة من مصباح الزائر.

(٣) مصباح الزائر: ١٤٩، الفصل الخامس، زيارة خامسة يزار بها عليه السلام ورد فيها ثواب مضاعف.

(٤) ليست في المصدر.

(٥) ليست في المصدر.

(٦) في المصدر: «هست».

(٧) إضافة من المصدر.

(٨) إضافة من المصدر.

(٩) ليست في المصدر.

(١٠) في المصدر: «بکنند».

وولیتک وزائرک صلی الله علیک» پس ابتدا [کند]<sup>(۱)</sup> و زیارت [کند]<sup>(۲)</sup>  
حضرت امام حسین علیه السلام [بتمام]<sup>(۳)</sup> آن زیارتی که در اوّل زیارات  
روز عاشورا بیان خواهیم کرد؛ تا به همه حدیث عمل کرده  
[باشد]<sup>(۴)</sup>، انتهى کلامه<sup>(۵)</sup>.

وقال حيث يذكر زيارة سيّد الشهداء عليه السلام [يوم عاشوراء بعد ذكر الزيارة التي  
نحن فيها:

«واگر زیارت ششم امیر المؤمنین عليه السلام را به این زیارت ضمّ کند،  
چنانچه سابقاً اشاره [بآن]<sup>(۶)</sup> کردیم، بهتر است. خصوصاً هرگاه این  
زیارت را در نزد ضریح امیر المؤمنین عليه السلام بعمل آورد» انتهى کلامه<sup>(۷)</sup>.

أقول: أما ما ذكره ورواه محمد بن المصدي عن صفوان، فهو وإن كان يوهم

(۱) في المصدر: «كنند».

(۲) في المصدر: «كنند».

(۳) في المصدر: «را به تمام».

(۴) في المصدر: «باشند».

(۵) تحفة الزائر: ۱۴۱، وتعريب ما ذكره: يقول المؤلف: من القرائن والروايات الواردة هنا وفي باب  
زيارة الإمام الحسين عليه السلام يوم عاشوراء، نعلم بأن مؤلفي المزارات قاموا بتفريق الحديث  
واختصاره. وبما أنّ هذا الحديث يشتمل على فضل عظيم فالأفضل في أي مكان شئت زیارته  
سواء من جوار قبر أمير المؤمنین عليه السلام أو جوار قبر الإمام الحسين عليه السلام أو في سائر البلاد، أولاً  
تزرور أمير المؤمنین إلى (فإني عبد الله ووليتك وزائرک صلی الله علیک) ثمّ تزرور المولى أبي  
عبد الله الحسين بتمام الزيارة التي أوضحناها في الزيارة الأولى من يوم عاشوراء.

(۶) في المصدر: «به این».

(۷) تحفة الزائر: ۴۳۲، وتعريب ما ذكره: إذا أضفت إلى هذه الزيارة الزيارة السادسة لأمير  
المؤمنين - حيث أشرنا سابقاً إلى هذا الأمر - يكون أفضل لا سيما إذا كنت تقرأ الزيارة من  
جوار ضريح أمير المؤمنین عليه السلام.

بعض عباراته المذكورة الارتباط بين الزيارتين، لكنّ المتأمل فيه يظهر له أنّ المراد في هذا الشواب الجزيل المذكور في رواية صفوان نفس الزيارة التي نحن فيها، أو أنّ لكلّ ثواباً على حدة.

ألا ترى قوله عليه السلام: «يا صفوان وجدت هذه الزيارة مضمونة بهذا الضمان عن أبي وأبي عن أبيه - إلى أن قال - آلى الله ﷻ أنّ من زار الحسين بهذه الزيارة من قُرب أو بُعد [في يوم عاشوراء]<sup>(١)</sup>، ودعا بهذا الدعاء، قبلت منه زيارته، وشفّعت في مسألته بالغاً ما بلغ، وأعطيته سؤله، ثم لا ينقلب عني خائباً، وأقلبه مسروراً قريباً عينه بقضاء حوائجهم - إلى أن قال - وقال: يا صفوان إذا حدّث لك إلى الله حاجة، فزرّ بهذه الزيارة من حيث كنت، وادعُ بهذا الدعاء وسلّ ربك حاجتك تأتلك من الله تعالى» إلى آخره.

فإنّ هذه الرواية وإن ذكرها محمّد ابن المشهدي حيث يذكر زيارة أمير المؤمنين عليه السلام المعروفة «بزيارت ششم» لكن من المعلوم أنّ ذلك الضمان والشواب والحثّ والتأكيد لزيارة الحسين عليه السلام حيث زاره الصادق عليه السلام في الغري، وزاره صفوان تبعاً له عليه السلام، وزيارته عليه السلام هناك صارت سبباً لذكره عليه السلام هناك بعض الشواب لها.

وعدم ذكر محمّد ابن المشهدي زيارة الحسين عليه السلام هناك من جهة كون المقصود في ذلك الباب إيراد زيارات أمير المؤمنين عليه السلام، ولذا لم يذكر - حيث يذكر زيارة الحسين عليه السلام زيارتنا هذه - سنداً لها، مع أنّه كثيراً ما يذكر السند للزيارات، وهذا يدلّ على اقتصاره بما ذكره ها هنا.

ومما يدلّ على ذلك أيضاً - أي على أنّ المراد من رواية صفوان على الوجه المرويّ في هذا «المزار الكبير» هذه الزيارة دون زيارة أمير المؤمنين عليه السلام - روايته على الوجه

المروي في «المصباح»، وهي أدل على هذا المعنى فلاحظها، وقد تقدّمت.  
 هذا كلّه مضافاً إلى أنّ رواية علقمة صريحة في هذا المعنى، بل وكذا رواية مالك  
 الجهني وعقبة بن صالح فلاحظها.  
 وأمّا ما ذكره السيّد رحمه الله وكذلك المجلسي رحمه الله، فلا دلالة له على التوقّف بشيء  
 لأنّ الجمع بين الزيارتين في مرقد أمير المؤمنين عليه السلام تبعاً لفعل الصادق عليه السلام  
 مستحسن.

وأما ما استفاده المجلسي رحمه الله وقد انتقل إليه السيّد ابن طاووس قبله، فهو  
 استفادة حسنة فيما يدل على حصول بعض التفريق من أصحاب المزارات في باب  
 زيارة أمير المؤمنين عليه السلام المرويّة من صفوان.

بيان ذلك: إنّ لم يظهر من المجلسي ولا ممّن تقدّم عليه - من السيّد رحمه الله ولا  
 من أحدٍ من أصحاب المزار - توقّف صحّة هذه الزيارة على تلك الزيارة، ولا كون  
 إحداها مرتبطة [بالأخرى] <sup>(١)</sup> بحيث يتوقّف كمال هذه الزيارة على تلك.

وأما ما تضمّن كلاهما من إتيان هذه الزيارة بعد تلك الزيارة في مرقد أمير  
 المؤمنين عليه السلام، فلا يدل على التوقّف كمالاً ولا صحّة، بل إنّما ذلك اتّباعاً لفعل  
 الصادق عليه السلام، حيث إنّ بعد أن زار أمير المؤمنين عليه السلام بتلك الزيارة زار  
 الحسين عليه السلام بهذه الزيارة. ولذا قال ابن طاووس:

ثمّ فمّر الحسين من عند رأس أمير المؤمنين عليه السلام اتّباعاً لما ورد <sup>(٢)</sup>.

نعم يرد على المجلسي رحمه الله شيء، فإنّه قال في «تحفة الزائر» فيما تقدّم منه:

«بهتر آن است كه هرگاه [كه] <sup>(٣)</sup> خواهند [كه] <sup>(١)</sup> اين زيارت را

(١) في المتن: بالآخر، والصواب ما أثبتناه.

(٢) مصباح الزائر: ٧٧.

(٣) إضافة من المصدر.

بعمل آورند - خواه در روز عاشورا و خواه [در] <sup>(١)</sup> غير آن، و خواه نزد  
قبر أمير المؤمنين عليه السلام، و خواه نزد قبر امام حسين عليه السلام، و خواه در  
ساير بلاد - اول زيارت أمير المؤمنين عليه السلام [٣] [را كند] <sup>(٤)</sup> «<sup>(٥)</sup>»، إلى  
آخره.

فإن نظره عليه السلام إلى رواية صفوان على الوجه المروي في «المزار الكبير».

وفيه:

أولاً: ما عرفت أنّ الجمع بين صدرها وذيلها يقتضي أنّ يكون هذا الثواب  
العظيم الذي ذكره الصادق عليه السلام لصفوان لما صنعه من زيارة الحسين عليه السلام على هذا  
الوجه، فلاحظ تمام الخبر.

وثانياً: إنّ هذه الرواية بهذا السند وهو، محمد بن خالد الطيالسي، عن سيف بن  
عميرة، عن صفوان قد رواها الشيخ عليه السلام في «المصباح» <sup>(٦)</sup> وليس فيها تثنية  
الضمير <sup>(٧)</sup>، فلاحظها أيضاً.

نعم، لا ريب أنّ الجمع بين الزيارتين أحسن، وزيارة أمير المؤمنين عليه السلام لها  
فضيلة عظيمة من قرب وبعده، والكلام إنّما هو في توقّف هذه الزيارة صحّة وكمالاً  
على تلك الزيارة، وقد عرفت عدم التوقّف بشيء، وقد يُستحبّ خصوص الجمع

(١) إضافة من المصدر.

(٢) ليست في المصدر.

(٣) ليست في المصدر.

(٤) في المصدر: «بكنند».

(٥) تحفة الزائر: ١٤١.

(٦) مصباح المتهجد: ٥٣٩.

(٧) حيث قال ابن المشهدي عند ذكره للضمان: ...وزرهما بهذه الزيارة، بينما نصّ ما ذكره  
الشيخ في المصباح هو: ثمّ قال لي صفوان: قال لي أبو عبد الله عليه السلام: تعاهد هذه الزيارة وادعُ  
بهذا الدعاء وُرّر به فأبني ضامن...

بين هاتين الزيارتين في مرقد أمير المؤمنين عليه السلام اتباعاً للصادق عليه السلام.  
هذا، ولو قيل باستحباب الجمع مطلقاً، لا بحيث تتوقف هذه الفضيلة عليه،  
نظراً إلى صدر رواية صفوان على الوجه المروي في «المزار» ليس ببعيد، حيث إنّ  
المقام مقام السنن فيُتسامح في دليله، والله العالم.

## المطلب الرابع : في أمور ينبغي التنبيه عليها

١. [تفصيل الكلام فيما يرتبط بدعاء صفوان]
٢. [الزيارة السادسة لأمر المؤمنين عليه السلام هي التي وردت عن الإمام الصادق عليه السلام]
٣. [بيان محلّ الزيارة حال أراد الجمع بينها وبين زيارة أمير المؤمنين عليه السلام]
٤. [اعتبار وحدة المجلس للزيارة والمولاة بين فصولها من عدمه]
٥. [استحباب هذه الزيارة غير مقيّد بوقت]
٦. في ذكر بعض ما يتعلّق بسند الروايات
٧. التغيير في بعض الكلمات من الزيارة في حال القراءة في غير يوم عاشوراء





## المطلب الرابع :

### في أمور ينبغي التنبيه عليها

أحدها :

#### [تفصيل الكلام فيما يرتبط بدعاء صفوان]

إنّ هذا الدعاء الذي رواه صفوان على الوجه المروي في «المصباح» ونحوه، مشتمل على دعاءٍ وسلامٍ على الإمامين، واستشفاعٍ منهما، وتوديعٍ لهما<sup>(١)</sup>.

أمّا الدعاء، فهو المصدرُ بأسماء الجلالة إلى قوله «واصرّفي بقضاء حاجتي وكفاية ما أهمني همّ من أمر دنياي وآخرتي» وظنّي أنّه الذي ورد الحثّ عليه في رواية صفوان، بحيث يؤتى به في كلّ زمان ومكان.

وأما ما بعد ذلك من قوله «يا أمير المؤمنين عليك منّي سلام الله أبداً [ما بقيت و]<sup>(٢)</sup> بقي الليل والتهار ولا جعله الله آخر العهد من زيارتكما» إلى آخره، فهو إنّما يناسب لو أتى بزيارة أمير المؤمنين عليه السلام، وهو لَمّا كان في أصل وروده عند أمير المؤمنين عليه السلام فلذا أتى بالسلام عليه والتوديع له إلى قوله «يا سادتي رغبت إليكما وإلى زيارتكما بعد أن زهد فيكما وفي زيارتكما أهل الدنيا والآخرة» إلى آخره. والدعاء الذي فيه طلب الحاجة هو الذي ذكرناه.

ومّا يدلّ على ذلك مضافاً إلى اقتضاء المضمون ذلك، ملاحظة الزيارة المعروفة «بزيارة ششم»<sup>(٣)</sup> كما ذكرها في «البحار» عن المفيد وغيره، وهي المذكورة في كتاب

(١) لا يخفى أنّ المراد بضمير المثقّى، أمير المؤمنين والإمام الحسين عليهما السلام.

(٢) إضافة من المصدر.

(٣) أي الزيارة السادسة لأمر المؤمنين عليهم السلام.

«المزار الكبير» أيضاً<sup>(١)</sup>، فإنّ في الجميع بعد قوله:

«وصلّ ست ركعات صلاة الزيارة، وادعُ بما أحببت.

ثمّ قل: «السلام عليك يا أمير المؤمنين عليك منّي سلام الله أبداً

ما بقيت وبقي الليل والنهار».

ثمّ أوم إلى الحسين عليه السلام وقل: «السلام عليك يا أبا عبد الله،

السلام عليك يا بن رسول الله، أتيتكما زائراً إلى قوله إنّه قريبٌ

مجيب».

ثمّ استقبل القبلة وقل: «يا الله يا الله» إلى آخر الدعاء، وهو قوله

«من أمر دنياي وآخرتي يا أرحم الراحمين».

ثمّ التفت إلى أمير المؤمنين عليه السلام وتقول: «السلام عليك يا أمير

المؤمنين، والسلام على أبي عبد الله الحسين ما بقيت وبقي الليل

والنهار، لا جعله الله آخر العهد منّي لزيارتكما، ولا فرق الله بيني

وبينكما» ثمّ تنصرف.

والحاصل، إنّ ما عدا الدعاء المصدر بالفاظ الجلالة إلى قوله «أمر دنياي وآخرتي

يا أرحم الراحمين»، لا يناسب إلّا لمن كان حاضراً عند مرقد أمير المؤمنين عليه السلام؛

لاشتماله على إتيانهما للزيارة وتوديعهما، وغير ذلك ممّا يقتضي الحضور عندهما،

ولم يثبت أيضاً في غيره، فإنّ فعل الصادق عليه السلام إنّما كان في ذلك المرقد الشريف،

وكذا فعل صفوان اتّباعاً له عليه السلام.

وأما ما رواه محمد بن خالد الطيالسي على الوجه المذكور في «المصباح» ممّا

يقتضي كون الجميع - من الدعاء المذكور والسلام والتوديع وغير ذلك - وارداً في

جميع الأمكنة ففيه:

إن دلالة ذلك إمّا من فعل الصادق عليه السلام الذي حكاه صفوان عنه عليه السلام وقَعَلَهُ اتباعاً له عليه السلام، فهو كما عرفت إمّا كان في ذلك المرقد.

وإمّا من قوله عليه السلام لصفوان: «يا صفوان تعاهد هذه الزيارة، وادعُ بهذا الدعاء، وزرُ به، فإنّي ضامنٌ على الله تعالى لكلّ من زار بهذه الزيارة، ودعا بهذا الدعاء، من قُرب أو بُعد أنّ زيارته مقبولة وسعيه مشكور - إلى أن قال - وقد آلى الله على نفسه ﷺ أنّ من زار الحسين عليه السلام بهذه الزيارة من قُرب أو بُعد، ودعا بهذا الدعاء، قبلت منه زيارته، وشقّعت في مسألته - إلى أن قال - قال لي أبو عبد الله عليه السلام: يا صفوان، إذا حدث لك إلى الله حاجة فزرُ بهذه الزيارة من حيث كنت، وادعُ بهذا الدعاء، وسل ربّك حاجتك».

وهذه الفقرات لا دلالة لها على الإتيان بتمام ما مرّ من ألفاظ الجلالة إلى قوله «إنّه قريبٌ مجيب»؛ لأنّ الدعاء في الحقيقة، هو الذي ذكرناه من أسماء الجلالة إلى قوله «من أمرٍ آخري وديني» والباقي ليس بدعاء حقيقة، ألا ترى أنّ صفوان بعد أن فعل ما فعل من الزيارة والإتيان بتمام الدعاء المذكور أي من قوله «يا الله - إلى قوله - إنّه قريبٌ مجيب» واعترض عليه سيف بن عميرة أنّ علقمة لم يأتنا بهذا عن أبي جعفر عليه السلام، قال صفوان في الجواب:

«وردت مع سيدي أبي عبد الله عليه السلام إلى هذا المكان، ففعل مثل الذي فعلناه في زيارتنا، ودعا بهذا الدعاء عند الوداع، بعد أن صلّى كما صلّيناه، وودّع كما ودّعناه» انتهى.

فذكر الوداع ها هنا حكاية فعله عليه السلام، ولم يذكر بعد ذلك ممّا اشتمل على التعاهد لهذه الزيارة والإتيان في كلّ مكان من قُرب وبعُد، فإنّ قوله «وودّع كما ودّعناه» إمّا عطف على «دعا بهذا الدعاء»، أو عطف على «صلّى»، وعلى كلا التقديرين فمقتضاه مغايرة الوداع للدعاء. وسيأتي إن شاء الله تعالى ما يتضح به لك ما ذكرناه أزيد من ذلك.

وثانيها<sup>(١)</sup>:

**الزيارة السادسة لأمير المؤمنين عليه السلام هي التي وردت عن الإمام الصادق عليه السلام**

إنّ الظاهر أنّ الزيارة المعروفة «بزيارة ششم» هي التي رواها صفوان حاكياً عن فعل الصادق عليه السلام إيّاها عند مرقد جدّه عليه السلام فتمام حكايته مشتمل على الزيارة المعروفة «بزيارة ششم» والزيارة التي نحن فيها المعروفة بزيارة عاشوراء والدعاء المذكور.

والذي يشهد بذلك ما تقدّم من رواية محمّد ابن المشهدي رواية صفوان المعروفة المذكورة في «المصباح» في زيارة الحسين عليه السلام يوم عاشوراء في عداد زيارات أمير المؤمنين عليه السلام مشتملة على «زيارة ششم»، فالرواية رواية واحدة يذكر بعضهم إيّاها عند ذكر زيارة أمير المؤمنين عليه السلام كما صنعه صاحب «المزار الكبير»، وبعضهم عند زيارة سيّد الشهداء سلام الله عليه كما صنعه الشيخ في «المصباح»<sup>(٢)</sup>.

والسرّ في ذلك، أنّ كتاب «المزار» مشتمل على الزيارات لكلّ إمام، ولما ذكّر أولاً زيارات أمير المؤمنين عليه السلام ذكر هذه الرواية المشتملة على زيارة أمير المؤمنين عليه السلام عند ذكر زيارته ولم يذكر زيارة الحسين عليه السلام هناك - وإنّ اشتملت الرواية عليه لأته يذكر زيارة كلّ إمام في مقام يختصّ به - فذكر ما يتعلّق بزيارة الحسين عليه السلام عند ذكر

(١) أي ثاني الأمور التي ينبغي التنبه عليها.

(٢) مراد المصنّف أن الشيخ الطوسي أورد رواية صفوان في أعمال يوم عاشوراء وهي تتضمن دعاء صفوان المشهور بدعاء علقمة، لا أن الرواية بحسب ما أوردها الشيخ الطوسي تشتمل على زيارة أمير المؤمنين صلوات الله عليه، كما قد يُتوهم من كلامه، فمما لا شكّ فيه أنّ الشيخ الطوسي لم يذكر في كتابه الزيارة السادسة لأمير المؤمنين عليه السلام.

زياراته، ولم يذكر لها - عند ذكرها هناك - سندها اعتماداً على ما ذكره سابقاً. ولكنّ «المصباح» لمّا لم يكن كتاب المزار، بل كتاب الدعاء، فلمّا وصل إلى أعمال المحرّم - وهذه الزيارة من أعمال يوم عاشوراء وعمدة أعماله - ذكر الرواية هناك، ولم يتقدّم عليه ما يناسب ذكرها من «زيارة ششم» ونحوها. وممّا يؤيد بل يدلّ على ما ذكرناه، أنّ السيد عليّ بن طاووس عليه السلام حيث يذكر «زيارة ششم» إلى أن وصل إلى الصلاة، صلاة ست ركعات قال:

ثمّ قم، فزر الحسين عليه السلام من عند رأس أمير المؤمنين عليه السلام بالزيارة الثانية من زيارتي عاشوراء اتّباعاً لما ورد إن شاء الله <sup>(١)</sup>.

فإنّ المستفاد منه، أنّ الرواية المشتملة على «زيارة ششم» هي الرواية المشتملة على زيارة عاشوراء.

وممّا يؤيدّه أيضاً، اشتراك الزيارتين في ألفاظ الدعاء كما لا يخفى؛ فإنّ من لاحظ جميع ذلك لا أظنّه في شكّ فيما ذكرناه من كون الروایتين رواية واحدة، وكون الزيارة التي زار بها الصادق عليه السلام أمير المؤمنين عليه السلام عند مرقدّه، ثمّ زار بعدها زيارة عاشوراء هي «زيارة ششم».

إذا عرفت ذلك فنقول: في ترتيب الدعاء اختلاف، فالمذكور في «زيارة ششم» بعد صلاة ست ركعات والدعاء بما أحببت «السلام عليك يا أمير المؤمنين، عليك منّي سلام الله أبداً ما بقيت وبقي الليل والنهار، ثمّ أوم إلى الحسين عليه السلام وقل: السلام عليك يا أبا عبد الله - إلى قوله - إنّه قريبٌ محبوب. ثمّ الدعاء المصدر بأسماء الجلالة، إلى قوله من أمر دنياي وآخرتي يا أرحم الراحمين».

والمذكور في زيارة عاشوراء عكس ذلك.

ثمّ المذكور في «زيارة ششم» بعد قوله «إنّه قريبٌ محبوب، ثمّ استقبل القبلة وقل:

يا الله يا الله؛ فإذا كان كذلك؛ لا بدّ من أن نقول بأحد الأمرين:  
 إما وقوع التصرف فيما ذكره هناك - أي في «زيارة ششم» - أو فيما ذكره  
 هاهنا - أي في زيارة عاشوراء - والظاهر أن التصرف وقع هاهنا؛ لاشتمال ما ذكره  
 هناك على تفصيل وتفكيك، الذين يوافقهما مضمون الدعاء، مضافاً إلى أن  
 الترتيب المذكور في «زيارة ششم» في هذا الدعاء، قد ذكره جملة من أهل المزار متن  
 تعرّض للرواية وممن لم يتعرّض لها كالنفيد، والسيد، وصاحب «المزار الكبير»  
 وغيرهما.

والحاصل، أن الذي يشهد به الاعتبار - نظراً إلى مضمون الدعاء، حيث إن من  
 قوله: «السلام عليك يا أمير المؤمنين عليك مني سلام الله أبداً ما بقيت وبقي  
 الليل والنهار، والسلام عليك يا أبا عبد الله، السلام عليك يا بن رسول الله،  
 أتيتكما زائراً» - إلى قوله - إنه قريب محجب». استشفاع منهما، وتوسل بهما في قضاء  
 حوائجه، ومحتّم بتوديع لهما.

ومن قوله «يا الله» إلى آخره، دعاءً وطلبٌ حوائج من الله تعالى ببركة الاستشفاع  
 والتوسل بهما، بل بجميعهم صلوات الله عليهم<sup>(١)</sup>.

وكذا الذي يشهد به ذكر جملة من المعترّين من أهل المزار الذين لا يخالفهم فيه  
 مخالفٌ، مؤيداً بشهادة التفكيك والتفصيل في البين - عليه، أن ما ذكره في «زيارة  
 ششم» هو الصحيح، لكن هذا إذا كان ذلك كله في حرم أمير المؤمنين عليه السلام، وأمّا  
 في غيره فقد عرفت أن الدعاء الوارد حينئذٍ من قوله «يا الله إلى قوله من أمر آخرتي  
 ودنياي» ثمّ الاستشفاع بهما حسنٌ ممدوح، وهو عمدة أسباب الإجابة.

وهذه الألفاظ الصادرة عن الإمام عليه السلام أحسن الألفاظ وطرق الاستشفاع، فلو

(١) اللهمَّ إِنْ يُقَالُ أَنَّ الْمُنَاسِبَ الدَّعَاءَ عَقِيبَ الصَّلَاةِ ثُمَّ التَّوَدِيعَ عِنْدَ الْخُرُوجِ وَكَذَا

الاستشفاع على هذا الوجه. منه عليه السلام.

قرأ الباقي يعني قال: «السلام عليك يا أمير المؤمنين عليك مني سلام الله» إلى آخره، ثم قال بعد الإيماء إلى الحسين عليه السلام «السلام عليك يا أبا عبد الله» إلى آخره، ولكن مع تغيير مناسب فيما لا يناسبه، كأن قال مكان «أتيتكما زائراً»: «زرتكما متوسلاً إلى الله» إلى آخره، وكذا يسقط آخر الدعاء من قوله «يا سادتي رَغِبْتُ» إلى آخره كان حسناً، لكن لا بقصد الورد، والله خير بالمقصود.

وثالثها<sup>(١)</sup>:

**إبيان محلّ الزيارة حال أراد الجمع بينها وبين زيارة أمير المؤمنين**

إنّ محلّ هذه الزيارة - أي زيارة العاشور - إذا أراد الجمع بين الزيارتين، بعد الفراغ من صلاة ستّ ركعات، كما صرّح به السيّد ابن طاووس على ما حكى عنه في البحار:

فإذا فرغ من السجدة صلّى ركعتين على طريقة قرّناها، ثمّ يقول مودعاً للإمامين متوسلاً بهما: «السلام عليك يا أمير المؤمنين، عليك مني سلام الله أبداً ما بقيت وبقي الليل والنهار، السلام عليك يا أبا عبد الله، السلام عليك يا ابن رسول الله، أتيتكماً زائراً» إلى قوله «إنّه قريبٌ مجيبٌ».

ثمّ يستقبل القبلة ويقول: «يا الله يا الله يا الله» إلى آخر الدعاء على ترتيب ذكره في «زيارة ششم».

ويدلّ على ذلك أنّ سيف بن عميره بعد أن أورد على صفوان «أنّ علقمة بن محمّد الحضرمي لم يأتنا بهذا الدعاء عن أبي جعفر عليه السلام»، قال صفوان في جوابه: «وردت مع سيدي أبي عبد الله عليه السلام، ففعل مثل الذي فعلناه في زيارتنا، ودعا بهذا الدعاء عند الوداع بعد أن صلّى كما صلّيناه، وودّع كما ودّعناه» وليس في «المزار الكبير» لفظة «عند الوداع».

وعلى كلّ حال، فمقتضاه أنّ هذا الدعاء بعد الوداع أيضاً، والقول المشتمل على الوداع هو من قوله عليه السلام «السلام عليك يا أمير المؤمنين» - إلى قوله - «إنّه قريبٌ

(١) أي ثالث الأمور التي ينبغي التنبيه عليها.



محيب» ولا سيّما على الوجه المذكور في «المصباح»؛ لأنّ فيه بعد قوله «ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن، ولا حول ولا قوّة إلّا بالله»:

«أستودعكما الله، ولا جعله الله آخر العهد منّي إليكما، انصرفت يا سيّدي يا أمير المؤمنين و [مَولايَ وأنتَ] <sup>(١)</sup> يا أبا عبد الله يا سيّدي وسلامي عليكما متّصل» إلى آخره.

وأيضاً رواية صفوان على الوجه المروي في «المصباح» المشتمة على زيارتنا التي نحن فيها وهي زيارة عاشوراء، تدلّ على هذا المعنى؛ فإنّ فيها: «فدعا صفوان بالزيارة التي رواها علقمة بن محمّد الحضرمي عن أبي جعفر عليه السلام في يوم عاشوراء، ثمّ صلّى ركعتين عند رأس أمير المؤمنين، وودّع في دبرهما، وأومى إلى الحسين عليه السلام بالسلام منصرفاً وجهه نحوه وودّع، وكان فيما دعا في دبرهما «يا الله يا الله» إلى آخره.

فإنّ مقتضاه، أنّ صفوان بعد أن صلّى [الركعتين] <sup>(٢)</sup> المخصوصتين بهذه الزيارة، ودّع وأومى إلى الحسين عليه السلام ثمّ دعا بالدعاء المذكور، فيكون الوداع والإيماء بالسلام مقدّماً على الدعاء، وليس الوداع والإيماء إلّا من قوله «السلام عليك يا أمير المؤمنين - إلى قوله - إنّه قريبٌ محيِب» فتأمّل.

#### اللاقتصار على قسم من الدعاء حال الاقتصار على زيارة عاشوراء

ويُستفاد ممّا ذكرناه ها هنا وجهٌ آخرٌ لما ذكرناه سابقاً، من كون الدعاء عقيب زيارة يوم عاشوراء إذا لم يؤت بها في مرقد أمير المؤمنين عليه السلام منضمّة إلى «زيارة ششم» هو من قوله «يا الله يا الله يا الله - إلى قوله - من أمرٍ آخرتي ودياري يا أرحم الراحمين» والله العالم.

(١) إضافة من المصدر.

(٢) في المتن: «ركعتين»، والصواب ما أثبتناه.

فصار الحاصل ممَّا ذكرناه: أنَّ الدعاء عقيب الصلاة في هذه الزيارة هو «يا الله يا الله يا الله - إلى قوله - من أمر آخرتي ودنياي يا أرحم الراحمين» وهذا هو الذي يُدعى به في كلِّ مكان وزمان عند الحاجة، وإن لم يتوقف عليه نفس الزيارة، بل هو المناسب لطلب الحاجة إذا كان له حاجة.

نعم إذا انضمت إلى «زيارة ششم» في مرقد أمير المؤمنين عليه السلام، أتى بباقي الدعاء على الترتيب الذي ذكرناه، ويجوز الانضمام إليها في غير مرقده أيضاً، لكن لا بقصد التوظيف المخصوص<sup>(١)</sup> بل لرجحان زيارته عليه السلام أيضاً، فحينئذ يجوز الإتيان بتمام الدعاء على الترتيب الذي ذكرناه، أو على ترتيب الدعاء على الوجه المروي في «المصباح»، لكن مع تبديل بعض الألفاظ المقتضي للحضور عنده عليه السلام<sup>(٢)</sup>.

ولا تتوهم ممَّا ذكرناه أنه إذا أريد الإتيان بهذه الزيارة في حرم أمير المؤمنين عليه السلام لزوم الانضمام إلى «زيارة ششم»، لا بل يجوز الإتيان بهذه الزيارة هناك مع كلِّ زيارة زار بها أمير المؤمنين عليه السلام، فإنَّ هذا عمل آخر مستقلُّ يُستحبُّ الإتيان به في كلِّ مكان وزمان، بل لا يشترط فيه هناك أيضاً الإتيان بالدعاء عقيبها، وإتاما الدعاء كما عرفت لأجل الحاجة.

(١) أي الإتيان بالعمل مع شرائطه بنية قضاء الحاجة، كما سيشير إليه المصنّف في نهاية هذا المطلب.

(٢) مرّت الإشارة إلى مسألة تبديل بعض الألفاظ في طيّات الأمر السابع من المطلب الثاني صفحة: ١١٥، وسيأتي مزيد تفصيل صفحة: ١٩١.

ورابعها<sup>(١)</sup>:

[اعتبار وحدة المجلس للزيارة والمولاة بين فصولها من عدمه]

إنه هل يجوز الإتيان بهذه الزيارة على التَّظْم المذكور في مجالس عديدة أو ماشياً أو راكباً، وهل يعتبر فيها المولاة في أجزائها أم لا؟.

[في اعتبار المولاة]

أقول: أما اعتبار المولاة في أجزائها فلا ينبغي إنكاره، فإنَّ الظاهر من دليلها وأخبارها المولاة في أجزائها مولاة عرفية، إلا إذا عرض في الأثناء عائق يمنعه عن المولاة، فلا بأس بالبناء بعد الخلاص عن ذلك العارض. وأما إذا أخلَّ بها من دون عائق، فالظاهر مع قصد التوظيف لزوم الاستئناف.

[تفصيل في اعتبار وحدة المجلس]

وأما اعتبار المجلس الواحد ففيه تفصيلٌ وهو: أنه إذا كان راكباً، أو في السفينة، أو نحو ذلك؛ فإنَّما مجلسه بحاله ولم يتعدّد له المجلس، سواء كان في حال الاختيار أو الاضطرار، ويجوز الإتيان بصلاته حال الركوب موماً كما هو شأن صلاة النافلة.

وأما في حال المشي؛ فإنَّ كان ذلك في حاجة لازمة أو راجحة كعيادة مريض، أو تشييع جنازة، أو قضاء حاجة مؤمن، أو نحو ذلك فلا بأس به، ولكن إذا عرضت له هذه الحوائج وهو في أثناء الزيارة فلا يترك عمله بل يأتي بها متشاعلاً به.

(١) أي رابع الأمور التي ينبغي التنبيه عليها.

وأما إذا كان مشيه إلى الحاجة قبل الشروع في الزيارة، فإن لم يخف الفوت منه على ورده، فالأولى والأحوط تأخيرها إلى زمان القرار والتمكّن في محلّ يومي إليه ﷺ بالسلام، وإن خاف الفوت فليومئ إليه ﷺ بأول السلام ثم يأتي بالباقي على [الوجه] <sup>(١)</sup> الذي إليه مشيه.

وإن لم يكن في حاجة لازمة ولا راجحة، فالإتيان بها بقصد التوظيف لا يخلو عن إشكال، وقد يُستأنس بعض ما ذكرناه بروايات وردت في الطواف <sup>(٢)</sup>.

ثم إنّه إذا كان مشغولاً بالعمل حال مشيه في موضع الجواز، وجاء وقت السجدة أو الصلاة، فالظاهر جواز الإيماء، وإن كان الأفضل حينئذ اختيار مكانٍ لأجل السجود والصلاة بحيث لا يخلّ بالموالاة، وإلا فليقتصر على الإيماء.

ومن ذلك يظهر الحال في إتيانها في مجالس عديدة، فإنّه إذا كان ذلك لأجل حاجةٍ ضروريّةٍ جاز إذا لم يخلّ بالموالاة، وكذا الحوائج الراجحة شرعاً، وإلا فإن كانت المجالس في حكم مجلسٍ واحدٍ فلا بأس بذلك، كما إذا كان في سطحٍ واحدٍ فزار في موضع، وأتى باللّعن في موضع، وهكذا.

وإن كانت المجالس عديدة فإنّ أخلّ مع ذلك بالموالاة من دون عارضٍ يمنعه عن إتمام العمل في المجلس الأوّل، فالظاهر عدم الصّحة ولزوم الاستئناف لو أراد الإتيان بهذا العمل على وجه الصّحة.

وإن لم يخلّ بالموالاة، كما إذا كانت المجالس متقاربة فالصّحة قويّة، كما إذا كان على سطحٍ من داره فذهب إلى سطحٍ آخر لغير حاجةٍ ضروريّةٍ بحيث لا يخلّ بالموالاة، كما إذا أخلّ بها وقد عرض له أمرٌ عاقه عن إتمام العمل، فإنّ الظاهر جواز البناء فيه وعدم لزوم الاستئناف عليه، والله هو العالم.

(١) في المتن: «وجه» والصواب ما أثبتناه.

(٢) أنظر وسائل الشيعة ١٣: ٣٨٤، كتاب الحج، باب: ٤٣، ٤٤.

وخامسها<sup>(١)</sup>:

### استحباب هذه الزيارة غير مقيد بوقت

إِنَّهُ يُسْتَحَبُّ الْإِتْيَانُ بِهَذِهِ الزِّيَارَةِ فِي كُلِّ يَوْمٍ كَمَا يَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُ الْبَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي رِوَايَةِ عَلْقَمَةَ. «قَالَ يَا عَلْقَمَةَ: إِنَّ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَزُورَهُ فِي كُلِّ يَوْمٍ بِهَذِهِ الزِّيَارَةِ فَافْعَلْ، فَلَكَ ثَوَابٌ جَمِيعٌ ذَلِكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى».

والمراد «بثواب جميع ذلك» جميع ما تقدّم في روايته من الثواب لهذه الزيارة، وسيأتي بيان معناه.

وقول الصادق عَلَيْهِ السَّلَامُ في رواية صفوان على الوجه المروي في «المصباح» والوجه المروي في «المزار» قال فيهما: «يا صفوان، تعاهد هذه الزيارة في أيّ ضامن على الله» إلى آخره.

فإنّ التعاهد؛ التحفّظ بالشيء، يقال: وتعاهد جيرانك أي تفقّدهم بزيارة واحفظ بذلك حقّ الجوار.

وفي «القاموس»: وَتَعَاهَدَهُ وَتَعَاهَدَهُ وَتَعَاهَدَهُ؛ تَفَقَّدَهُ وَأَحْدَثَ الْعَهْدَ بِهِ<sup>(٢)</sup>.

وفي «المجمع»: والتعاهد: بمعنى التعهّد، وهو التحفّظ بالشيء وتجديد العهد. ومنه قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «تعاهدوا القرآن» وقوله: «إذا رأيتم الرجل يتعاهد الصلاة فهكذا».

(١) أي خامس الأمور التي ينبغي التنبيه عليها.

(٢) القاموس المحيط ١: ٣٢٠ مادة: العهد

وفيه أيضاً: وتعهّدت الشيء: أي تردّدت إليه وأصلحته، وتعهّده حفظته<sup>(١)</sup> انتهى.

هذا، ولكن لا يتوقّف حصول الثواب والأثر المذكور في الرواية بالتعاهد لها، بل يحصل وإن أتى بها مرّة واحدة. وإن كان لك حاجة فأت بها مع الدعاء المذكور أي وقت عرضت لك الحاجة.

### [دفع وهم حول الثواب المذكور واختصاصه بيوم عاشوراء]

ثم لا تتوهم أنّ المراد بالثواب المذكور، الثواب الذي اشتملت عليه روايات مالك وعقبة وعلقمة من ألفي ألف حجّة، وألفي ألف عمرة، وألفي ألف غزوة، وثواب كلّ حجّ وعمرة وغزوة كثواب من حجّ واعتمر [وغزأ]<sup>(٢)</sup> مع رسول الله ﷺ ومع الأئمة الراشدين صلوات الله عليهم أجمعين، أو كتابة ألف ألف حسنة، ومحو ألف ألف سيئة، ورفع مائة ألف درجة، والكون كمن استشهد مع الحسين عليه السلام حتى لا يُعرف إلا في الشهداء الذين استشهدوا معه، وكتابة ثواب كلّ نبيّ ورسول وزيارة كلّ من زار الحسين عليه السلام منذ قُتل صلوات الله عليه، فإنّ هذا كلّه لمن زاره يوم عاشوراء، ولم يحصل لنا ما يدلّ على حصول جميع ذلك إلا في ذيل رواية علقمة. ويحتمل أن يكون المراد منه: أن يكون ذلك كلّه للمواظبة والاستمرار عليه لا مطلقاً، مع احتمال كون المراد أن يكون هذا الثواب لزيارة كلّ يوم؛ وفيه أيضاً احتمالان:

أحدهما: أن يكون هذا الثواب لزيارة كلّ يوم على تقدير المواظبة.  
وثانيهما: أن يكون هذا الثواب للزيارة أيّ يوم أتى بها.

(١) مجمع البحرين ٣: ١١٥، ١١٦، مادة: عهد.

(٢) في المتن: «غزى»، والصواب ما أثبتناه.

وهذا الأخير بعيد، والأقرب أحد الأولين أي الثواب المذكور للمواظبة وإن لم يكن أتى بها في يوم عاشوراء، أو لكل يوم يوم على تقدير المواظبة، والله هو الكريم المتفضل على عباده.

بل المراد بما ذكرناه من الثواب والجزاء: ما اشتمل عليه خبر صفوان من أمر الضمان على قبول الزيارة، ووصول السلام إليه، وقضاء الحوائج بالغاً ما بلغت، لكن لا يبعد من فضل الله تعالى حصول الثواب المذكور في تلك الروايات أيضاً على من زار الحسين بن فاطمة سيّد الشهداء عليه السلام بتلك الزيارة.

وسادسها<sup>(١)</sup>:

في ذكر بعض ما يتعلّق بسند الروايات

وهو أمور:

الأول:

ما يتعلّق بحال السند، فنقول:

[الكلام في سند رواية كامل الزيارات]

أمّا سند رواية «كامل الزيارة» فهو كما تقدّم عن البحار:

[حكيم]<sup>(٢)</sup> بن داود، وغيره، عن محمّد بن موسى الهمداني، عن محمّد بن خالد الطيالسي، عن سيف بن عميرة، وصالح بن عقبة معاً، عن علقمة بن محمّد الحضري، ومحمّد بن اسماعيل، عن صالح بن عقبة، عن مالك الجهني.

أمّا [حكيم]<sup>(٣)</sup> بن داود: فما وجدته في الرجال، لكن شاركه غيره في السند، والظاهر أنّ المشارك له في رواية هذه الرواية جماعة كثيرة<sup>(٤)</sup>.

وأمّا محمّد بن موسى الهمداني: ففيه بعض الكلمات.

(١) أي سادس الأمور التي ينبغي التنبيه عليها.

(٢) في المتن «حكم» والصواب تبعاً للمصدر «حكيم»، وقد مرّ في بداية الرسالة.

(٣) في المتن «حكم» والصواب ما أثبتناه.

(٤) فتحصل بذلك شبه الاستفاضة، بناء على كون المدار فيها على ما فوق الإثنين، وإنّما قلنا نظير الاستفاضة إذ المدار في الاستفاضة على تعدّد تمام السند، لا جزء السند كما هو الحاصل هنا. قاله المحقق الكلباسي. أنظر [شرح زيارة عاشوراء: ٢٤٢]، نعم يمكن الذهاب إلى وثاقته بالوثيق العام، لكونه من مشايخ ابن قولويه رحمته المباشرين.



قال ابن الغضائري:

«إِنَّ مُحَمَّدَ بْنَ مُوسَى بْنِ عَيْسَى السَّمَّانَ أَبُو جَعْفَرِ الْهَمْدَانِيِّ،  
ضَعِيفٌ، وَيُرْوَى عَنِ الضَّعَفَاءِ، وَيَجُوزُ أَنْ يُجَرَّحَ شَاهِدًا.  
تَكَلَّمَ الْقَمِيَّونَ فِيهِ بِالرَّدِّ [فَأَكْثَرُوا] <sup>(١)</sup>، [و] <sup>(٢)</sup> اسْتَثْنَوْا مِنْ كِتَابِ  
«نَوَادِرِ الْحِكْمَةِ» مَا رَوَاهُ» <sup>(٣)</sup>.

وقال النجاشي:

«ضَعَفَهُ الْقَمِيَّونَ بِالْغَلْوِ، وَكَانَ ابْنُ الْوَلِيدِ يَقُولُ: إِنَّهُ كَانَ يَضَعُ  
الْحَدِيثَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. إِلَى آخِرِ كَلَامِهِ <sup>(٤)</sup>.  
وَقَالَ فِي الْفَقِيهِ فِي أَوَاخِرِ بَابِ صَوْمِ التَّطَوُّعِ <sup>(٥)</sup>:  
«وَأَمَّا خَيْرُ صَلَاةٍ يَوْمَ غَدِيرِ خَمٍّ وَالثَّوَابِ الْمَذْكُورِ فِيهِ لِمَنْ صَامَهُ <sup>(٦)</sup>،  
فَإِنَّ شَيْخَنَا مُحَمَّدَ بْنَ الْحَسَنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ لَا يَصَحِّحُهُ وَيَقُولُ:  
إِنَّهُ مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى الْهَمْدَانِيِّ وَكَانَ [كَذَّابًا] <sup>(٧)</sup> غَيْرَ ثِقَّةٍ، وَكَلَّ  
مَا لَمْ يَصَحِّحْهُ ذَلِكَ الشَّيْخُ قَدَسَ اللَّهُ رُوحَهُ وَلَمْ يَحْكَمْ بِصَحَّتِهِ مِنَ الْأَخْبَارِ  
فَهُوَ عِنْدَنَا مَتْرُوكٌ غَيْرٌ صَحِيحٌ». انْتَهَى كَلَامُهُ ﷺ <sup>(٨)</sup>.

(١) إضافة من المصدر.

(٢) ليست في المصدر.

(٣) رجال ابن الغضائري: ٩٤، رقم: ١٣٦.

(٤) رجال النجاشي: ٣٣٨، رقم: ٩٠٤.

(٥) مراده بالفقيه كتاب «من لا يحضره الفقيه» فالقائل الشيخ الصدوق ﷺ كما لا يخفى.

(٦) الرواية طويلة جداً، فمن رام الاطلاع عليها فليراجع تهذيب الأحكام لشيخ الطائفة ٣: ١٥٥،

رقم: ٣١٧، باب: صلاة الغدير، علماً أنّ الشيخ الصدوق لم ينقلها في الفقيه لأنّه لا يرى صحّتها كما صرح بذلك.

(٧) إضافة من المصدر.

(٨) أنظر من لا يحضره الفقيه ٤: ٩٠، رقم: ١٨١٩.

أقول: ويمكن إرجاع هذه الكلمات إلى تضعيف القميين، ومحمد بن الحسن بن الوليد شيخ القميين ووجههم، وقد عرفت من كلام النجاشي ترديداً له في ضعفه، حيث نسب التضعيف إلى القميين ورميه إياه بالغلو، ثم نسب إلى ابن الوليد ما نسب، ثم قال: والله أعلم<sup>(١)</sup>.

وقريبٌ منه كلام ابن الغضائري، وقد صرح بأنه يجوز أن يخرج روايته شاهداً<sup>(٢)</sup>. وقد ذكر المولى المجلسي الأول في حاشية الفقيه أنه كتب الرد على الغلاة<sup>(٣)</sup>. والحاصل أنه لم يتحقق ضعفه<sup>(٤)</sup>.

(١) قال السيد الخوئي رحمته الله في ترجمة الهمداني: ... إن ظاهر كلام النجاشي التوقف في ضعف محمد بن موسى بن عيسى، ووضعه الحديث، حيث نسب ذلك إلى القميين وابن الوليد، ثم عقبه بقوله: والله أعلم، ولكنه قد مر في ترجمة محمد بن أحمد بن يحيى حكايته عن ابن الوليد استثناءؤه ما يرويه عن محمد بن موسى الهمداني، ظاهر كلامه [أي كلام النجاشي] أنه ارتضاء، ولا يخلو الكلامان من تهافت. معجم رجال الحديث ١٨ : ٢٩٨، رقم : ١١٨٧٥.

(٢) رجال ابن الغضائري: ٩٤، رقم: ١٣٦.

(٣) مقصود الماتن أن العلامة المجلسي الأول رحمته الله قد رد تضعيف المترجم له بالغلو بأنه كيف يصح ذلك وهو ممن ألف كتاباً في الرد على الغلاة، وألا فإن النجاشي قد ذكر في ترجمته أن له كتاباً في الرد على الغلاة، قال المولى المجلسي الأول رحمته الله: ... فهو - أي المترجم له - وإن ضعفه ابن الوليد بالغلو، لكنه له كتاب في الرد على الغلاة. روضة المتقين في شرح من لا يحضره الفقيه ٦ : ١٢٦.

(٤) ضعف المحقق الكلباسي قول الماتن حيث قال: يُضَعَّف - أي كلام الماتن بحق الهمداني - : بأنه لا حاجة إلى تحقق الضعف، بل يكفي عدم ثبوت الاعتبار، مع أن نسبة وضع الحديث من ابن الوليد لا يكون مستنداً إلى رمي القميين بالغلو حتى لا يكون معتبراً. شرح زيارة عاشوراء: ٢٤٦.

وهي النتيجة التي توصل إليها السيد الخوئي رحمته الله حيث قال: الذي يظهر من مجموع الكلمات، أن الأساس في تضعيف الرجل هو ابن الوليد، وقد تبعه على ذلك الصدوق، وابن نوح وغيرهما، وهذا يكفي في الحكم بضعفه. [معجم رجال الحديث ١٨ : ٢٩٨]. أما المحقق المامقاني رحمته الله، فقال: ... وربما مال العلامة الطباطبائي رحمته الله إلى إصلاح حال الرجل في الجملة ... وأقول: غاية ما يفيد كلامه بعد إنكار وضعه لأصل زيد الزراد وزيد النرسي هو خروجه من برج الضعف إلى برج الجهالة، وهو وإن كان إمامياً إلا أن فقد مدج مدرج له في الحسان يثبطان عن الاعتماد عليه فتدبر جداً. [تنقيح المقال في علم الرجال ٣ : ١٩٤، رقم: ١١٤٢٤، ط: حجرية].

وأما محمد بن خالد الطيالسي: فلا يخلو عن اعتبار، وقد روى عنه سعد بن عبد الله وعلي بن الحسن بن فضال وغيرهما<sup>(١)</sup>، وروى عنه حميد أصولاً كثيرة<sup>(٢)</sup>، بل روايته على ما يظهر من أهل الرجال معتبرة<sup>(٣)</sup>.

وأما سيف بن عميرة: فهو ثقة بتصريح أهل الرجال من الشيخ<sup>(٤)</sup>، والنجاشي<sup>(٥)</sup> ونحوهما<sup>(٦)</sup>.

(١) صرح بذلك الشيخ الطوسي رحمته في باب من لم يرو عن أحد من الأئمة عليهم السلام حيث قال: محمد بن خالد الطيالسي، روى عنه علي بن الحسن بن فضال وسعد بن عبد الله. «رجال الشيخ: ٤٣٨، رقم: ٦٦٦١».

(٢) كما صرح بذلك أيضاً الشيخ في موضع آخر من كتابه في باب من لم يرو عن أحد من الأئمة عليهم السلام حيث قال: محمد بن خالد الطيالسي، يُكْتَبُ أبا عبد الله، روى عنه حميد أصولاً كثيرة... أنظر «رجال الشيخ: ٤٤١، رقم: ٦٣٠٤».

(٣) وقد ذكره الشيخ أيضاً في أصحاب الإمام الكاظم عليه السلام [رجال الشيخ: ٣٤٣، رقم: ٥١٢٥]. وفي تعليقه الوحيد البهبهاني بحسب نقل منتهى المقال: رواية الأجلّة عنه دليل الاعتماد، ويؤيده قوله - أي قول شيخ الطائفة - : روى عنه حميد أصولاً كثيرة... [أنظر منتهى المقال في أحوال الرجال ٦: ٤٠، رقم: ٢٦١٣] ولذا أمكن اتصافه بأدنى درجة الحسن عند العلامة المامقاني [أنظر تنقيح المقال ٣: ١١٤، رقم: ١٠٦٦٥]، بينما عدّه المحدث النوري رحمته من الأجلّاء والشقات [خاتمة مستدرک الوسائل ٩: ٣٩، رقم: ٢٤٥٣]، وفي قبال هذا القول قول آخر للعلامة الحلي حيث قال في ترجمة صائد الهندي: ومحمد بن خالد لم يحضرنى حاله. راجع [خلاصة الأقوال: ٣٦٠، رقم: ١٤٤١]، وقد عدّه العلامة المجلسي في المجهولين. أنظر [الوجيزة في الرجال: ١٥٨، رقم: ١٦٦٤].

(٤) قال شيخ الطائفة: سيف بن عميرة، ثقة، كوفي، نحفي، عربي، له كتاب. فهرست الشيخ: ٢٢٤، رقم: ٣٣٣.

(٥) قال النجاشي: سيف بن عميرة التّخمي، عربي، كوفي، ثقة... رجال النجاشي: ١٨٩، رقم: ٥٠٤.

(٦) أنظر [خلاصة الأقوال: ١٦٠، رقم: ٤٦٨]. وكذا ابن داود، أنظر [رجال ابن داود: ١٨٢، رقم: ٧٤٠]، وقد استظهر بعض أنّ الأخير نقل توثيقه عن النجاشي، ولعل وجه الاستظهار أنّ عبارته هي عين عبارة النجاشي، وقد ردّ هذا الاستظهار السيّد بحر العلوم في فوائده راجع [رجال السيّد بحر العلوم ٣: ٣٩] والأمر سهل، ومما يشهد بتوثيقه على ما ذكره السيّد بحر العلوم عدم ذكر ابن الغضائري له في كتابه المقصور على الضعفاء مع اشتهاه في رواية

وما عن ابن شهر آشوب من وَقْفِهِ<sup>(١)</sup> فغير محقق<sup>(٢)</sup> بل ظاهر الشيخ والنجاشي عدمه<sup>(٣)</sup>.

وأما صالح بن عُقْبَةَ: ففيه بعض الكلام، بل ضعفه ابن الغضائري<sup>(٤)</sup>،

الحديث، ونقل الشهيد الأول تضعيف بعضهم لسيف هذا إلا أن الصحيح بنظره توثيقه. أنظر [غاية المراد في شرح الإرشاد ٥٦: ٣].

مَنْ ضَعَفَ سيف هذا، الفاضل الآبي في شرحه على المختصر النافع حيث قال في كتابه في سند رواية: إن ذلك رواية سيف بن عميرة، وهي ضعيفة السند، فإن سيفاً مطعون فيه ملعون راجع [كشف الرموز ٢: ١١٨]. وربما يرجع تضعيفه له لظن ابن شهر آشوب عليه بالوقف فيكون مراده من الطعن فيه الطعن في مذهبه وكونه ملعوناً للعن الواقعة عموماً في أخبار كثيرة.

(١) قال ابن شهر آشوب: سيف بن عمير ثقة، من أصحاب الكاظم عليه السلام، واقفي، له كتاب. معالم العلماء ٢: ٩٢، رقم: ٣٨٤.

(٢) مَنْ صَرَّحَ بذلك ابن الشهيد الثاني في شرح الاستبصار حيث قال: سيف بن عميرة: وهو ثقة، غير أن محمد بن شهر آشوب قال: إنه واقفي؛ وحال محمد - أي ابن شهر آشوب على ما فسره السيد بحر العلوم وهو من أمثالهما غريب - غير معلوم. أنظر [استقصاء الاعتبار ١: ٢٦٤]. ثم قال السيد عليه السلام: الوقف ونحوه إنما يثبت بنقل السلف أو دلالة الأخبار والآثار وكلاهما منتف هنا، فإن القدماء لم يتعرضوا لذلك أصلاً وظاهرهم سلامة المذهب، وأما الأخبار فقد تتبعتنا أحاديث الواقعة وقصصهم فلم نجد لسيف فيها عيناً ولا أضراراً، ولو كان واقفياً لادعتة الواقعة ولم يذهب ذلك على أصحابنا ولوجد له شيء يُشعر بالوقف بمقتضى العادة في مثله من المشاهير... رجال السيد بحر العلوم ٣: ٤٨.

(٣) نقلنا سابقاً كلام شيخ الطائفة والنجاشي قدس سرهما في حقه فلا نعيد، ويمكن الذهاب إلى توثيقه على بعض المباني حيث إنه ممن ورد في أسناد كتاب نوادر الحكمة ولم يكن ممن استثنى من الكتاب، وكذا تفسير القتي.

(٤) قال ابن الغضائري: صالح بن عُقْبَةَ بن قَيْس بن سَنْعَان بن أَبِي ذَبِيحَةَ، مولى رسول الله صلى الله عليه وآله. روى عن أبي عبد الله عليه السلام، غالي، كذاب، لا يُلتَقَى إليه. راجع [رجال ابن الغضائري ٦٩، رقم: ٧٠]، وقريب منه ما قاله ابن داود، راجع [رجال ابن داود ٤٦٢، رقم: ٢٣٠]. وكذا العلامة الحلي أنظر [خلاصة الأقول: ٣٦٠، رقم: ١٤١٩]، إلا أنه يوجد من المتأخرين مَنْ وثَّقه أمثال المُحَدِّث

ولم أجد فيه ما يدلّ على الاعتماد عليه، ولكن يكفي في هذه المرتبة وجود سيف.

**وأما علقمة بن محمّد الحضرمي:** فلم أجد فيه إلاّ تعرّضاً قليلاً، ذكره الشيخ عليه السلام في أصحاب الصادق عليه السلام قال:

علقمة بن محمّد الحضرمي الكوفي، أسند عنه <sup>(١)</sup>.

النوري، والوحيد البهبائي، وكذا المحقّق المامقاني. أمّا ذهابهم إلى وثاقته ولو عبر التوثيق العام فأمور منها:

ألف - رواية يونس - الذي هو من أصحاب الإجماع - عنه.

باء - رواية جمع من المشايخ والثقات عنه كمحمّد بن اسماعيل بن بزيع، ومحمّد بن الحسين بن أبي الخطاب، وغيرهما.

جيم - ذكر النجاشي له في رجاله والشيخ في فهرسته الموضوعين لذكر المصنّفين من أصحابنا، ثمّ ذكرهما لكتابه وطريقهما إليه وعدم الطعن عليه بشيء. أنظر رجال النجاشي: ٢٠٠، رقم: ٥٣٢، وفهرست الشيخ ٢٤٥، رقم: ٣٦٢.

دال - عدّ الشيخ الصدوق عليه السلام كتابه من الكتب المعتمدة. قال الصدوق عليه السلام في خطبة من لا يحضره الفقيه ما صورته: ... وجميع ما فيه مستخرج من كتب مشهورة، عليها المعول واليه المرجع،... وذكر جملة من الكتب بما فيها كتاب المترجم له، ثمّ أكمل قائلاً: وغيرها من الأصول والمصنّفات التي طرقي إليها معروفة في فهرس الكتب التي رويتها عن مشايخي وأسلافي... أنظر، من لا يحضره الفقيه ١: ٣٠٣.

هاء - انحصار الجارح له في ابن الغضائري - ومن تبع كلام ابن الغضائري - والذي يقول في حقّه «الوحيد» أنّه لا اعتماد على جرحه لعدم خلوّ أحد منه سيّما الري بالغللو.

أضف إلى ذلك وقوعه في أسناد تفسير القتي، وفي كتاب نوادر الحكمة. ومن أراد التفصيل فليراجع خاتمة مستدرک الوسائل ٤: ٣٦٢، رقم: ١٥٢، ومنتهى المقال ٤: ١٦، رقم: ١٤٥١. وتنقيح المقال ٢: ٩٣، رقم: ٥٦٨٤، والذي دعانا إلى ذكر وجوه التوثيق هو قول المصنّف: لم أجد فيه ما يدلّ على الاعتماد عليه.

(١) رجال الشيخ: ٢٦٢، رقم: ٣٧٣٢. نعم قد ذكره الشيخ أيضاً في أصحاب الإمام الباقر عليه السلام فراجع م. ن. : ١٤٠، رقم: ١٥٠٣. حيث قال: علقمة بن محمّد الحضرمي، أخو أبي بكر الحضرمي، انتهى.

وفي «الكشي»<sup>(١)</sup> في [ترجمة]<sup>(٢)</sup> عبد الله محمد بن أبي بكر الحضرمي أخي علقمة قال:

«حدّثني عليّ بن محمد بن قتيبة القتيبي، قال: حدّثنا الفضل بن شاذان، قال: حدّثنا أبي، عن محمد بن جمهور، عن بكّار بن أبي بكر الحضرمي، قال: دخل أبو بكر وعلقمة على زيد بن علي عليه السلام، وكان علقمة أكبر من أبي، فجلس أحدهما عن يمينه والآخر عن يساره، وكان بلغهما أنّه قال: «ليس الإمام منّا من أرخى عليه سترة، إنّما الإمام من شهر سيفه».

فقال له أبو بكر وكان أجراًهما: يا أبا الحسين أخبرني عن عليّ بن أبي طالب عليه السلام أكان إماماً وهو مُرخى عليه سترة أو لم يكن إماماً حتّى خرج وشهّر سيفه؟

[قال]:<sup>(٣)</sup> وكان زيد تبصّر<sup>(٤)</sup> الكلام، قال: فسكت فلم يجبه، فردّ عليه الكلام ثلاث مرّات كلّ ذلك لا يجيبه بشيء.

فقال له أبو بكر: إنّ كان عليّ بن أبي طالب إماماً فقد يجوز أن يكون بعده إمام مُرخى عليه سترة، وإنّ كان عليّ عليه السلام لم يكن إماماً

(١) أي كتاب اختيار معرفة الرجال.

(٢) إضافة اقتضاها السياق.

(٣) إضافة من المصدر.

(٤) في المتن «يبصّر» وما أثبتناه من المصدر، تبصّر: قال الميرداماد عليه السلام: تبصّر على صيغة الماضي، وفي بعض النسخ يتبصّر - على صيغة المضارع - تفعلًا من البصر أو من البصيرة؛ أي كان يطلب المباحثة ويجاور المحاور والمناظرة، ويحبّ أن يرى مجلس الكلام والبحث، أو أنّه كان يريد التبصّر والتعرف في البحث والبصيرة في الكلام. والصواب عندي في ضبط هذا اللفظ «يُنصّر» على التفعيل من النظر والنضارة، أي كان يجبر الكلام تحبيراً ويحسنه تحسيناً، فإنّ النظر في اللغة غير مقصورة الإطلاق على حسن الوجه. تعليقة الميرداماد على اختيار معرفة الرجال ٢: ٧١٥.

وهو مُرْخِي عليه ستره فأنت ما جاء بك ها هنا؟.

قال: فطلب<sup>(١)</sup> [إلى]<sup>(٢)</sup> علقمة أن يكف عنه، فكف<sup>(٣)</sup>.

وهذا يدل على كون الأخوين متصلّين في الدين ولم أجد فيه شيئاً آخر. وبالجملة هو ممدوح لأته ممّن يسند إليه<sup>(٤)</sup>، وكان كما عرفت<sup>(٥)</sup> فإنّ الظاهر أنّه كان موافقاً لأخيه في الرأي.

وأما محمّد بن اسماعيل: فالظاهر أنّه محمّد بن اسماعيل بن بزيع - المعلوم وثاقته - لروايته عن صالح بن عقبة<sup>(٦)</sup>، وقد ذكر الشيخ<sup>(٧)</sup> والنجاشي<sup>(٨)</sup> أنّ صالح

(١) الظاهر أنّ الذي قام بالطلب هو زيد، طلب من علقمة أن يطلب من أخيه الكفّ. قاله المحقّق الكلباسي.

(٢) في المتن: «من أبي» وما أثبتناه من المصدر.

(٣) اختيار معرفة رجال الكشي مع تعليقة الميرداماد ٢: ٧١٤.

(٤) مرّ كلام شيخ الطائفة من أنّه أسيد عنه - لا أسند إليه كما ذكر المؤلف - أمّا قولهم: أسيد عنه - وهو بالجهول - المراد أنّ الأصحاب رووا عنه، وتلك خلة مدح، فإنّه لا يُسند ولا يُروى إلا عمّن يعول عليه ويُعتمد، غير أنّهم إنّما يقولون ذلك في من لا يُعرف بالتناول منه، والأخذ عنه... أنظر عدّة الرجال ١: ٢٤١، الفائدة: ١١.

(٥) المترجم له يمكن توثيقه على بعض المباني كما لا يخفى وذلك لوجوه:

ألف - كونه من مشايخ ابن قولويه؛ وعلى بعض المباني أنّ مشايخ ابن قولويه بدون واسطة أو مع الواسطة، كلّهم ثقات.

باء - نقل الكشي للمناظرة يدلّ على بصيرته وحسن حاله، كما صرح غير واحد من الأعلام.

جيم - ما نقلناه في الحاشية السابقة بأنّ عبارة «أسند عنه» تدلّ على توثيق الرجل أو مدحه على أقلّ تقدير.

(٦) إنّما التعليل لتعيينه من بين المشتركين في التسمية وهم أربعة عشر محمّد بن اسماعيل.

(٧) أنظر الفهرست للشيخ: ٢٤٥، رقم: ٣٦٢، وقال الشيخ في ترجمة ابن بزيع: ثقة صحيح، كوفي، مولى المنصور. رجال الشيخ الطوسي: ٣٦٤، رقم: ٥٣٩٣.

(٨) أنظر رجال النجاشي: ٢٠٠، رقم: ٥٣٢. وقال الشيخ النجاشي في ترجمة ابن بزيع: أبو جعفر مولى المنصور أبي جعفر... كان من صالحى هذه الطائفة وثقاتهم، كثير العلم. رجال

بن عقبة له كتاب يروي عنه محمد بن اسماعيل بن بزيع<sup>(١)</sup>.  
**وأما مالك الجهني**: فهو مالك بن أعين الجهني، وفي «اختيار معرفة الرجال»: عن  
 حمدويه قال:

سمعت علي بن محمد بن فيروزان القمي يقول: مالك بن أعين  
 الجهني هو ابن أعين، وليس من إخوة زرارة وهو بصري<sup>(٢)</sup>.

وذكره الشيخ في رجاله من أصحاب الباقر عليه السلام<sup>(٣)</sup>، ومن أصحاب الصادق عليه السلام  
 وذكر في الأخير أنه مات في حياة أبي عبد الله عليه السلام<sup>(٤)</sup>، انتهى.

وروي في «الكافي»، في باب المصافحة، عن يحيى الحلبي عن مالك الجهني قال:  
 قال أبو جعفر عليه السلام: يا مالك أنتم شيعتنا، [أ] لا ترى أنك تفرط<sup>(٥)</sup>

النجاشي: ٣٣٠، رقم: ٨٩٣.

(١) قال النجاشي في نهاية ترجمة صالح بن عقبة بن قيس: .. أخبرنا الحسين بن عبيد الله عن أبي  
 حمزة قال: حدثنا علي بن إبراهيم عن ابن أبي الخطاب قال: حدثنا محمد بن اسماعيل عن صالح  
 بكتابه. رجال النجاشي: ٤٠٠، رقم: ٥٣٢. وهذا صريح بما ادعاه الماتن. وقال شيخ الطائفة: صالح  
 بن عقبة له كتاب، أخبرنا ابن أبي جيد، عن ابن الوليد، عن الصقار، عن محمد بن الحسين، عن  
 محمد بن اسماعيل بن بزيع، عن صالح بن عقبة. أنظر الفهرست: ٢٤٥، رقم: ٣٦٢.

(٢) اختيار معرفة الرجال ٠٢: ٤٧٨، رقم: ٣٨٨.

(٣) رجال الشيخ الطوسي: ١٤٥، رقم: ١٥٨٠.

(٤) رجال الشيخ الطوسي: ٣٠٢، رقم: ٤٤٣٣.

(٥) قال العلامة المجلسي رحمته الله: على بناء الأفعال أو التفعيل، فعلى الأولى من النسختين والوجهين  
 ظاهره أنه نهى في صورة النفي، أي لا تظن أنك تفرط وتغلو في أمرنا بما اعتقدت من كمالنا  
 وفضلنا، فإنك كلما بلغت في وصفنا وتعظيمنا ومدحنا فأنت بعد مقصّر ولا تظن أنّ  
 إفراطك في أمرنا أخرجك عن التشيع بل هو دليل على تشيعك. ثم لما كان لقاتل أن يقول:  
 إنّ الإفراط في الأمر أمر مذموم، فكيف يمدحه به؟ فأزال ذلك الوهم بكلام مستأنف  
 حاصله أنهم كلما وصفوا به من الكمال فهو دون مرتبتهم. لأنهم ممن لا يقدر قدرهم كما  
 أنّ الله سبحانه لن يقدر قدره بل لا يمكنكم معرفة قدر المؤمن من شيعتنا فكيف تقدرون  
 على معرفة قدرنا،... وينبغي حمله على ما لم يبلغ الغلو - قريب منه ما في الوافي ٥: ٦١٣ - .  
 وإذا كان تفرط على بناء التفعيل فالمعنى، لا تظن أنك تقصّر في معرفتنا فإنها فوق



في أمرنا، إنّه لا يُقدَّر على صفة الله، فكما لا يُقدَّر على صفة الله كذلك لا يُقدَّر على صفتنا، وكما لا يُقدَّر على صفتنا كذلك لا يقدر على صفة المؤمن، إنّ المؤمن ليلقى المؤمن فيصافحه، فلا يزال الله ينظر إليهما، والذنوب تتحاتّ عن وجوههما كما يتحاتّ الورق [من<sup>(١)</sup>] الشجر حتى يفترقا، فكيف يقدر على صفة من هو كذلك<sup>(٢)</sup>.

وقد روى عنه جمع من الثقات، كما يظهر من التتبع في الأخبار وظاهرهم الاعتماد عليه<sup>(٣)</sup>.

إذا عرفت ذلك، فالرواية وإن كانت لا تبلغ درجة الصّحة، [لكنّها]<sup>(٤)</sup> في غاية الاعتبار، وعليها عمل الشيعة علمائهم وأخبارهم، عوامهم وخواصهم في جميع الأعصار والأمصار، وأي اعتبار واعتماد أزيد من هذا<sup>(٥)</sup>.

### [الكلام في سند رواية مصباح المتّجّد]

طاقتكم، ولا تقدرّون على ذلك وإنّما كلّتم بقدر عقولكم، ولا يكلف الله نفساً إلاّ وسعها... مرآة العقول في شرح أخبار آل الرسول ٩ : ٦٥.

(١) في المتن: «عن»، وما أثبتناه فمن المصدر.

(٢) أصول الكافي ٢ : ١٨٠، كتاب: الإيمان والكفر، باب: المصافحة، ح: ٦.

(٣) أنظر جامع الرواة ٢ : ٣٦، ورواية المشايخ الثقات تدلّ على الوثاقفة، نعم روى عنه بُريد - وهو من أصحاب الإجماع - والسند على ما في الكافي هكذا، أبو علي الأشعري، عن محمّد بن عبد الجبار، عن صفوان، عن بُريد، عن مالك بن أعين قال: «...، أنظر [فروع الكافي ٦ : ٤٤٧]، إلاّ أنّه لم تثبت رواية صفوان عن بريد في غير هذا الخبر بل استظهر بعضهم عدم إدراك صفوان بريداً بحيث يمكن أن يروي عنه، ولكن ممّا يسهّل الخطب رواية ابن مسكان عنه والأخير من أصحاب الإجماع أيضاً، أنظر التهذيب ٢ : ٢١٣، كتاب الصلاة، باب أحكام السهو في الصلاة، ح: ٧٨٨، وروضة الكافي ٨ : ١٢٨، ح: ١٢٢.

(٤) في المتن: «لكنّ»، والصواب ما أثبتناه.

(٥) قد تلونا عليك في مقدّمة التحقيق أسماء جملة من العلماء والمحقّقين ممّن واطبوا على الزيارة أو أوصوا بالمداومة عليها فتدبّر.

وأما سند ما في «المصباح» فهو كما تقدّم أيضاً محمّد بن اسماعيل يروي عن صالح بن عقبة، عن أبيه، عن أبي جعفر عليه السلام.

أما محمّد بن اسماعيل بن بزيع: فأمره واضح من الوثيقة والاعتبار<sup>(١)</sup>.

وأما صالح بن عُقبة: فقد تقدّم حاله<sup>(٢)</sup>.

وأما أبوه وهو عُقبة بن قيس بن سمعان بن أبي زبيحة<sup>(٣)</sup> مولى رسول الله صلى الله عليه وآله:

فهو مجهول الحال كما صرّح به الشيخ رحمته في رجاله<sup>(٤)</sup>.

(١) تقدّم الكلام عنه في سند رواية كامل الزيارات صفحة: ١٨٣.

(٢) تقدّم الكلام عنه في سند رواية كامل الزيارات صفحة: ١٨٠.

(٣) وإن اختلفت النسخ في لفظه «رُبيحة»: من «زبيجة» «زبيحة» «زبيخة» «زنيخة» و«زبيحة» ولكن لم نجد فيما تتبعنا من هذه العناوين إلا «رُبيحة» فقد ذكر البلاذري في أنساب الأشراف ١: ٤٨٥، «رُبيحة» في جملة إماء النبي صلى الله عليه وآله اللاتي قد أعتقهن رسول الله، وذكر العسقلاني في الإصابة ٨: ١٣٢، الرقم: ١١١٦٩، «رُبيحة مولاة رسول الله» والظاهر اتحادهما. أنظر أصول الكافي ١: ٢١٤ تحقيق دار الحديث.

(٤) حيث ذكر الشيخ في أصحاب الإمام الباقر عليه السلام من رجاله جماعة وصفهم بالمجهولية ثم قال: عقبة بن قيس مثله - أي أنه مجهول - أنظر [رجال الشيخ الطوسي ١٤٢، رقم: ١٥٣٩]. ولكن الشيخ قد ذكره في أصحاب الإمام الصادق عليه السلام قائلاً: عقبة بن قيس، والد صالح بن عقبة، كوفي. أنظر [رجال الشيخ: ٢٦١، رقم ٣٧١٥]. فيكون كلام الماتن تام لو قلنا بوحدة المترجم له، أما لو قلنا بالتعدّد فيكون كلامه محدوشاً من هذه الجهة وإلا فإن المترجم له لم يُذكر بمدح أو ذمّ في كلام أرباب علم الرجال، نعم يمكن أن نتبى القول بالتعدّد لنكته؛ وهي أنّ الشيخ بعد أن صرّح في أصحاب الإمام الباقر عليه السلام بمجهولية عقبة بن قيس، ذكر عقبة بن قيس آخر في أصحاب الإمام الصادق عليه السلام ولتمييزه عن الأوّل ذكر أنه كوفي وأنه والد صالح. من هنا نجد أنّ معظم من ألّف في علم الرجال من المتأخرين ترجم لرجلين يحملان اسم عقبة بن قيس وفي الأوّل يذكرون كلام الشيخ عن عقبة الذي هو من أصحاب الإمام الباقر عليه السلام ويردّفونه بالساني، ويذكرون ما ذكره الشيخ في عقبة الذي هو من أصحاب الإمام الصادق عليه السلام، والأمر سهل كما مرّ. راجع تنقيح المقال ٢: ٢٥٥، رقم ٧٩٧٧ / ٧٩٧٨، ونقد الرجال ٣: ٢٠٨، رقم: ٣٤٣٧ / ٣٤٣٨، أيضاً معجم رجال الحديث ١٢: ١٧١، رقم: ٧٧٤٦ / ٧٧٤٧.

### [الكلام في سند رواية مصباح المتهدّج الثانية ورواية المزار الكبير]

وأما سند ما في «المصباح» أيضاً و«المزار الكبير» من الرواية المشتملة على الدعاء الأخير، وهي رواية صفوان فهو: محمّد بن خالد الطيالسي، عن سيف بن عميرة، عن صفوان بن مهران الجمال.

أما محمّد بن خالد: فقد تقدّم حاله<sup>(١)</sup>.

وكذا سيف بن عميرة<sup>(٢)</sup>.

وأما صفوان بن مهران: فثقة كما في النجاشي<sup>(٣)</sup>.

وهذا السند قويّ حسن كما عرفت ممّا تقدّم، والاعتبار فيه أيضاً، كما تقدّم<sup>(٤)</sup>.

### إعدم الحاجة في المقام إلى البحث عن السند

كلّ ذلك مع أنّ المقام ممّا يتسامح فيه، وهذا وإن كان معلوماً من أوّل الأمر إلاّ أنّي أحببت أن أذكر ما يدلّ على اعتباره مع قطع النظر عن التسامح<sup>(٥)</sup>.

(١) تقدّم في الكلام عنه في سند رواية كامل الزيارات ص: ١٥٦.

(٢) تقدّم في الكلام عنه في سند رواية كامل الزيارات ص: ١٥٦.

(٣) راجع رجال النجاشي: ١٩٨، رقم: ٥٢٥. وفي إرشاد رئيس الفرقة المحقّقة الشيخ المفيد<sup>(٤)</sup>: إنّ من شيوخ أصحاب أبي عبد الله<sup>(٥)</sup> وخاصّته، وبطانته، وثقاته الفقهاء الصالحين. راجع الإرشاد ضمن سلسلة مصدّقات الشيخ المفيد ١١: ٢١٦، فصل في النصّ على الإمام الكاظم<sup>(٦)</sup>.

(٤) تقدّم في الكلام حول سند رواية كامل الزيارات.

(٥) أي يمكن لنا الاعراض عن البحث السندي بناء لقاعدة التسامح في أدلّة السنن لكون الزيارة من الأمور المندوبة والمستحبة، فتكون قاعدة التسامح حاکمة هنا وتكفيها حينئذ

### إبيان طريق الشيخ إلى محمد بن اسماعيل

وأما الشيخ، فطريقه إلى محمد بن اسماعيل مضبوط في الفهرست قال:  
 «أخبرنا ابن أبي جيد، عن محمد بن الحسن بن الوليد، عن علي بن  
 إبراهيم، عن أبيه، عن محمد بن اسماعيل»<sup>(١)</sup>.  
 وحال الجميع واضحة من الصحة والاعتبار<sup>(٢)</sup>.

عن الخوض في البحث السندي. وهنا طريق آخر، وهو ما ذكره بعض الأعلام من أن عمل  
 المشهور يجبر الضعف السندي، يقول المولى حبيب الله الشريف الكاشاني رحمته الله عند تحقيقه  
 لسند رواية كامل الزيارات ما صورته: وبالجملة سند هذه الرواية ضعيف، ولكن ضعفه  
 بالشهرة منجر، ... على أن قاعدة التسامح في أدلة السنن كفتنا مؤونة الاهتمام بتحقيق  
 السند. شرح زيارة عاشوراء: ٧، الطبعة الحجرية.

(١) الفهرست: ٤٠٠، رقم: ٦٠٦. وقد ذكر الشيخ رحمته الله في مورد آخر طريقاً آخر إلى محمد بن اسماعيل  
 حيث قال: ... وأخبرنا بها - أي بكتبه - ابن أبي جيد، عن محمد بن الحسن، عن سعد  
 والحميري وأحمد بن إدريس، ومحمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد ومحمد بن الحسين، عن  
 محمد بن اسماعيل. أنظر الفهرست: ٤٤٠، رقم: ٧٠٦.

(٢) أي حال جميع من وقع في طريق الشيخ إلى محمد بن اسماعيل. هذا، ولا يخفى أن ذكر هذا  
 الكلام من المصنف ينبغي أن يكون متقدماً بعد شرحه للسند المبدوء بمحمد بن اسماعيل،  
 وكما لا يخفى أن المؤلف لم يتطرق إلى ذكر طريق الشيخ إلى محمد بن خالد الطيالسي، وهو  
 على ما ذكر شيخ الطائفة: الحسين بن عبيد الله (الغضائري)، عن أحمد بن محمد بن يحيى،  
 عن أبيه (محمد بن يحيى العطار القمي)، عن محمد بن علي بن محبوب، عن محمد بن خالد.  
 [الفهرست: ٤٢١، تحت رقم: ٦٤٩] وهذا الطريق تام أيضاً، وإن خدش به البعض من ناحية  
 أحمد بن محمد بن يحيى بحجة أنه ممن لم يثبت له توثيق ولكن لا يخفى أنه من مشايخ  
 الصدوق، والأخير ينقل عنه مع الترضي عليه، ومما أظقت عليه كلمة أرباب علم الرجال،  
 مما يغني عن توثيق المشايخ إكثار الرواية عنهم من جهة وكذا إفادة الترضي لحسن الشخص  
 إن لم نقل بإفادته التوثيق.

## بيان الخلل في كلام العلامة المجلسي في كتابيه

الثاني<sup>(١)</sup>:

إنّ العلامة المجلسي قدس الله روحه الزكيّة قال في (زاد المعاد) حيث يذكر السند:

«وأما زيارت مشهور [آن حضرت]<sup>(٢)</sup> شيخ طوسي عليه السلام وابن قولوية وغير ایشان روایت کرده‌اند، از سيف بن عميرة وصالح بن عقبه، وهر دو از محمد بن اسماعيل وعلقمه بن محمد حضري، وهر دو از مالك جهني، كه حضرت امام محمد باقر عليه السلام فرمودند...»<sup>(٣)</sup> إلى آخر ترجمة الرواية.

وقال في «تحفة الزائر» مثل ذلك إلّا أنّه لم ينسبه فيها إلى أحد، قال:

«بسنده معتبر منقول است از سيف بن عميره وصالح بن عقبه، هر دو از محمد بن اسماعيل وعلقمه بن محمد حضري، وهر دو از مالك جهني كه حضرت امام محمد باقر عليه السلام فرمود» إلى آخر كلامه في ترجمة الرواية<sup>(٤)</sup>.

---

(١) الثاني من الأمور المتعلقة بسند الروايات.

(٢) إضافة من المصدر.

(٣) قال العلامة المجلسي ما تعريبه: أما الزيارة المشهورة فقد روى الشيخ الطوسي عليه السلام وابن قولوية وغيرهما، عن سيف بن عميرة وصالح بن عقبه جميعاً، عن محمد بن اسماعيل وعلقمه بن محمد الحضري جميعاً، عن مالك الجهني أنّ الإمام الباقر عليه السلام قال:....

(٤) لقد اعترض غير واحد من الأعلام على ما ارتكبه العلامة المجلسي في كلامه هذا، واليك كلام أحد محققي علم الرجال حيث قال أبو الهدى الكلباسي بعد نقل كلام العلامة المجلسي من زاد المعاد قال: فيه، إنّ رواية سيف وصالح، في كلام الشيخ إنّما هي عن علقمة خاصّة، فنسبة روايتهما إليه وإلى محمد بن اسماعيل كما ترى. كما أنّ علقمة هو الراوي عن مولانا

### اتفصيل في بيان طبقات بعض رواة الزيارة

وتحقيق الحال في معرفة صحّة هذا الذي ذكره في الكتابين، من رواية سيف وصالح معاً، عن محمّد وعلقمة معاً، عن مالك الجهني، عن الباقر عليه السلام حاكياً هذه الرواية بهذا السند عن الشيخ وابن قولوية وغيرهما، وعدم صحّة ذلك إلى بيان طبقات هؤلاء الرجال المذكورين فنقول:

أما سيف بن عميرة فهو من أصحاب الصادق عليه السلام والكاظم عليه السلام كما في «ق»<sup>(١)</sup> و«ظم»<sup>(٢)</sup> و«جش»<sup>(٣)</sup>.

وأما صالح بن عقبة فهو أيضاً في هذه الطبقة وذكره الشيخ عليه السلام في أصحاب الباقر عليه السلام<sup>(٤)</sup> والمشهور أنه من أصحاب أبي عبد الله عليه السلام وإن كان يظهر من «جش» نوع تأمل فيه<sup>(٥)</sup>.

وعلى كلّ حال فلا ريب أنه في طبقة سيف بن عميرة، وقد يدلّ اشتراكهما في

الباقر عليه السلام بلا واسطة، فتوسّط مالك كما ترى. هذا بناءً على كون المراد ذكر السند الثاني وحينئذٍ نسبته إلى ابن قولويه كما ترى، وآلاً فيصير الأمر أدهى وأمرّ، ووجه المخالفة أظهر من أن تذكر؛ فإنّه أسقط من الصدر ذكر حكيم ومحمّد بن موسى ومحمّد بن خالد... إلى آخر كلامه أنظر سماء المقال في علم الرجال ١: ٥٣١.

(١) رجال الشيخ الطوسي: ٢٢٢، رقم: ٢٩٧١، في أصحاب الإمام الصادق عليه السلام.

(٢) رجال الشيخ الطوسي: ٣٣٧، رقم: ٥٠٢٠، في أصحاب الإمام الكاظم عليه السلام.

(٣) رجال النجاشي: ١٨٩، رقم: ٥٠٤. قال فيها: ... روى عن أبي عبد الله وأبي الحسن عليه السلام.

(٤) رجال الشيخ الطوسي: ١٣٨، رقم: ١٤٥٩، في أصحاب الإمام الباقر عليه السلام، بل ذكره أيضاً في أصحاب الإمام الصادق عليه السلام مصرحاً باسمه كاملاً أنظر رجال الشيخ: ٢٢٧، رقم: ٣٠٧٠، كما أدرجه أيضاً في أصحاب الإمام الكاظم عليه السلام مؤكداً على كونه من أصحاب أبي عبد الله عليه السلام، أنظر رجال الشيخ: ٣٣٨، رقم: ٥٠٣٧.

(٥) لم أعثر في كلام النجاشي على تصريح منه بالتأمل في حقّ الرجل، اللهمّ إلا عبارته حيث قال: قيل إنّه روى عن أبي عبد الله عليه السلام. والتي قد يُستظهر منها تأمل النجاشي في كون الرجل يروي عن أبي عبد الله عليه السلام حيث نقل ذلك على نحو القيل.

الطبقة روايتها معاً في السند الأوّل من «كامل الزيارة» عن علقمة. وكذا في السند الثاني فيه وفي «المصباح» معاً.

والمراد بالسند الأوّل والثاني غير مخفّي عليك بعد ملاحظة ما حكيناه من تمام الرواية بأسانيدها؛ فإنّ السند الثاني مندرج في الرواية بهذا اللفظ:

«قال صالح بن عقبة وسيف بن عميرة، قال علقمة بن محمّد

الحضرمي فقلت لأبي جعفر عليه السلام» إلى آخره.

وأما علقمة بن محمّد الحضرمي، فهو وإن اقتصر الشيخ عليه السلام على ذكره في أصحاب الصادق عليه السلام حيث ذكره في «ق»<sup>(١)</sup> لكن هو كما عرفت أخو أبي بكر الحضرمي، وأبو بكر المذكور قد ذكره الشيخ في أصحاب الباقر وفي أصحاب الصادق عليه السلام، وقد مرّت حكايته مع زيد بن علي، وأيضاً قد تقدّم في روايتنا هذه روايته عن الباقر عليه السلام في السند الأوّل والثاني.

وأما مالك الجهني فهو أيضاً في هذه الطبقة، أي في طبقة علقمة بنصّ الشيخ عليه السلام، حيث ذكره في «قر»<sup>(٢)</sup> و«ق»<sup>(٣)</sup> وفي الأخير أنّه مات في حياة أبي عبد الله عليه السلام، وهو المستفاد أيضاً من سند «الكامل».

وأما عقبة بن قيس، أبو صالح بن عقبة فهو أيضاً في هذه الطبقة، أي طبقة علقمة ومالك؛ لأنّ الشيخ ذكره في «قر»<sup>(٤)</sup> و«ق»<sup>(٥)</sup> ويدلّ على ذلك رواية صالح ابنه

---

(١) أنظر رجال الشيخ الطوسي: ٢٦٢، رقم: ٣٧٣٢، قائلاً: علقمة بن محمّد الحضرمي الكوفي، أسند عنه، وذكره أيضاً في أصحاب الإمام الباقر عليه السلام مصرّحاً بكونه أخا أبي بكر الحضرمي أنظر رجال الشيخ الطوسي: ١٤٠، رقم: ١٥٠٣، فالأمر سهل.

(٢) رجال الشيخ الطوسي: ١٤٥، رقم: ١٥٨٠، في أصحاب الإمام الباقر عليه السلام.

(٣) رجال الشيخ الطوسي: ٣٠٢، رقم: ٤٤٣٣، في أصحاب الإمام الصادق عليه السلام.

(٤) رجال الشيخ الطوسي: ١٤٢، رقم: ١٥٣٩، في أصحاب الإمام الباقر عليه السلام.

(٥) رجال الشيخ الطوسي: ٢٦١، رقم: ٣٧١٥، في أصحاب الإمام الصادق عليه السلام.

عنه، عن الباقر عليه السلام في سند «المصباح».

فصار الحاصل ممّا مرّ أنّ علقمة الحضرمي ومالك الجهني وعقبة بن قيس في طبقة واحدة مقدّمة يروون عن الباقر عليه السلام كما رووا هذه الرواية التي نحن فيها عنه عليه السلام، فقد روى علقمة عنه عليه السلام، في السند الثاني في «كامل الزيارة» و«المصباح» حيث قال فيهما: قال صالح بن عقبة وسيف بن عميرة، قال علقمة بن محمّد الحضرمي: قلت لأبي جعفر عليه السلام وفي السند الأوّل في «كامل الزيارة» كما ستعرف إن شاء الله تعالى. وقد روى مالك الجهني عنه عليه السلام في السند الأوّل من «كامل الزيارة».

وقد روى عقبة بن قيس عنه عليه السلام في السند الأوّل من «المصباح» فلاحظ ما حكيناه عنهما في المطلب الأوّل.

وبعدهما في الطبقة المتأخّرة عنهما سيف بن عميرة وصالح بن عقبة كما عرفت ذلك، مضافاً إلى ما مرّ من روايتهما في سند «الكامل» عن علقمة في السند الأوّل والثاني في «كامل الزيارة»، وفي السند الثاني فقط في «المصباح»، ومن رواية صالح بن عقبة عن أبيه في السند الأوّل من «المصباح».

إذا عرفت ذلك فاعلم، أنّ طبقة محمّد بن اسماعيل بن بزيع متأخّرة عن طبقة سيف بن عميرة وصالح بن عقبة؛ فإنّ محمّد بن اسماعيل قد ذكره الشيخ عليه السلام من أصحاب الكاظم والرضا والجواد عليهم السلام حيث ذكره في «ظم»<sup>(١)</sup> و«ضا»<sup>(٢)</sup> و«د»<sup>(٣)</sup> وفي الأخير أنّه من أصحاب الرضا عليه السلام.

وفي الفهرست نقلاً عن محمّد بن عمرو الكشي:

«كان محمّد بن اسماعيل بن بزيع من رجال أبي الحسن موسى عليه السلام،

(١) رجال الشيخ الطوسي : ٣٤٤، رقم : ٥١٣٠.

(٢) رجال الشيخ الطوسي : ٣٦٤، رقم : ٥٣٩٣.

(٣) رجال الشيخ الطوسي : ٣٧٧، رقم : ٥٥٩٠.



وأدرك أبا جعفر الثاني عليه السلام <sup>(١)</sup>.

وفي طبقة [محمد بن] <sup>(٢)</sup> اسماعيل بن بزيع، محمد بن خالد الطيالسي؛ فإنَّ الشيخ عليه السلام ذكره في أصحاب الكاظم عليه السلام، ويظهر من النجاشي حيث ذكر تاريخ فوته ليلة الأربعاء لثلاث بقين عن جمادى الآخر سنة تسع وخمسين ومأتين، [وهو] <sup>(٣)</sup> سبع وتسعين سنة <sup>(٤)</sup>، أنه أدرك الرضا والجواد والهادي عليهم السلام.

فإذا علمت ذلك أيضاً أتضح لك كمال الوضوح عدم صحّة ما في هذين الكتابين <sup>(٥)</sup> من السند؛ فإنَّ رواية سيف بن عميرة وصالح بن عُقبة معاً عن محمد بن اسماعيل ليست بصحيحة.

وأيضاً جعل علقمة ومحمد بن اسماعيل في طبقة واحدة ليس بصحيح.  
وأيضاً رواية محمد بن اسماعيل بلا واسطة عن مالك الجهني ليست بصحيحة.  
وأيضاً لا يوافق السند على هذا الوجه ما سيذكره في ترجمة السند الثاني:  
علقمة بن محمد گفت كه من گفتم بحضورت امام محمد باقر،  
إلى آخره.

فإنّه إذا كانت الرواية عن مالك الجهني ويرويه عنه علقمة، فما معنى هذا الكلام.  
ومنشأ هذا الوهم منه عليه السلام ملاحظة سند «كامل الزيارة» فإنّه هكذا:

[حكيم] <sup>(٦)</sup> بن داود وغيره، عن محمد بن موسى الهمداني، عن محمد بن خالد الطيالسي، عن سيف بن عميرة وصالح بن عقبة معاً،

(١) الفهرست للشيخ الطوسي: ٣٠٢، رقم: ٤٤٣٣.

(٢) الظاهر أنها سقطت سهواً.

(٣) في المتن: «وأته»، وما أثبتناه من المصدر.

(٤) رجال النجاشي: ٣٤٠، رقم: ٩١٠.

(٥) مراده زاد المعاد وتحفة الزائر من كتب العلامة المجلسي عليه السلام.

(٦) في المتن: «حكم»، والذي أثبتناه من المصدر.

عن علقمة بن محمد الحضرمي. ومحمد بن اسماعيل، عن صالح بن عقبة، عن مالك الجهني، عن أبي جعفر الباقر عليه السلام إلى آخره. فإنه يتوهم في بادئ النظر كون محمد بن اسماعيل عطفاً على علقمة بن محمد، وهو وهمٌ صرف، فإنَّ محمد بن اسماعيل عطف - بواو العطف - على محمد بن خالد الطيالسي، فيكون الراوي عن الإمام شخصين، أحدهما علقمة بن محمد والآخر مالك الجهني <sup>(١)</sup>.

فكأنه هكذا عن محمد بن خالد، عن سيف وصالح معاً، عن علقمة بن محمد الحضرمي، عن أبي جعفر عليه السلام، ومحمد بن اسماعيل، عن صالح بن عقبة، عن مالك الجهني، عنه عليه السلام.

وأصل هذا الالتفات قد كان من الوالد العلامة عليه السلام وقد أوضحته في البيان على أوضح البيان <sup>(٢)</sup>.

### [إيراد آخر على العلامة المجلسي]

ثم إنَّ على المولى المذكور إيراداً آخر، وهو أنه قد نقل في «زاد المعاد» الرواية بالسند المذكور عن الشيخ عليه السلام وابن قولويه وغيرهما، مع أنَّ ما ذكره من السند مختص بابن قولويه.

وأيضاً ما ذكره من الترجمة ترجمة ما رواه ابن قولويه.

(١) قال المحقق الكلباسي: وربما جعل بعض الأعلام محمد بن اسماعيل معطوفاً على محمد بن خالد الطيالسي، إلا أنه وإن كان العطف على محمد بن موسى خالياً عن الواقع، لكن يمكن أن يكون معطوفاً على حكيم بن داود، ويرشد إليه رواية الشيخ، ... ولو فرض عدم مساعدة الطبقة، تكون الرواية عن الكتاب، كما هو الحال في رواية الشيخ عن محمد بن اسماعيل بن بزيع. شرح زيارة عاشوراء: ٢٦٤، وهذا الاحتمال قد استظهره أيضاً الفاضل المازندراني في شرحه بعد نقل كلام السيد الشفقي، ومن أراد التفصيل فليراجع شرح زيارة عاشوراء: ٤٦.

(٢) راجع جواب السيد الشفقي في رسالته المعمولة في بيان كيفية زيارة عاشوراء: ٧ مخطوط.

### [إيرادات أخر على العلامة المجلسي]

وأيضاً عليه إيرادات أخر في الترجمة، منها أنه قال عند ترجمة قوله وقلت عند الإيماء إليه وبعد الركعتين هذا القول إلى آخره .

«وگفته باشه بعد از اشاره ونماز آن قولى را كه مذکور خواهد شد»<sup>(١)</sup>.

وأنت ترى عدم مطابقة هذه الترجمة لذلك المتن، وبه يقع تغيير فاحش في نظم العمل كما لا يخفى، إلى غير ذلك مما لا يخفى على المتأمل في متن الرواية والترجمة.

(١) وحاصل تعريب ما ذكره العلامة المجلسي رحمته الله: وقلت بعد الإيماء والصلاة هذا القول...

الثالث<sup>(١)</sup>:

[بيان اشتباه آخر]

إنَّ الشيخ عليه السلام اقتصر في السند الأول على مُحَمَّد بن اسماعيل، عن صالح، عن أبيه - كما عرفت مكرراً - ثم قال:

«قال صالح بن عقبة وسيف بن عميرة: قال علقمة بن مُحَمَّد

الحضري: قلت لأبي جعفر عليه السلام علّمني دعاء الخ.

وأنت تعلم أنّ هذا إنّما يناسب إذا كان السند الأول على الوجه المذكور في «كامل

الزيارة».

توضيح ذلك: إنّ سند هذه الرواية على الوجه المذكور في «كامل الزيارة» اثنان.

أحدهما: كما عرفت مُحَمَّد بن خالد الطيالسي، عن سيف بن عميرة وصالح بن

عُقبة، عن علقمة بن مُحَمَّد الحضري عن الباقر عليه السلام.

وثانيهما: مُحَمَّد بن اسماعيل بن بزيع، عن صالح بن عقبة، عن مالك الجهني.

فما ذكر في هذه الرواية بعد قوله عليه السلام: «إلى أن تقوم الساعة» من السند الثاني، وهو

هكذا قال صالح بن عقبة وسيف بن عميرة: قال علقمة بن مُحَمَّد الحضري: قلت

لأبي جعفر عليه السلام إلى آخره، فإنّما هو يناسب السند الأول من «كامل الزيارة» ولمّا لم

يذكره الشيخ في «المصباح» لا يناسبه ذكر هذا السند، وهو صالح بن عُقبة وسيف، عن

علقمة على هذا الوجه في هذا المقام، بل كان المناسب أن يجعل هذا رواية مستقلة.

والحاصل أنّه بعد التأمّل يظهر هنا من الشيخ عليه السلام خلط في الجملة، وممّا ذكرناه

يظهر لك ما في بعض الكلمات حيث إنّهُ لمّا رأى «المصباح» أنّه روى عن عقبة بن

قيس عن الباقر عليه السلام، ثم رأى ذيل الرواية عن علقمة عنه عليه السلام قال: وكانّ علقمة

(١) الثالث من الأمور المتعلقة بسند الروايات.

كان حاضراً في مجلسه عليه السلام وسمع ما رواه عقبة بن قيس منه عليه السلام، واستدعى منه عليه السلام بيان الزيارة التي يزار بها مولانا الحسين عليه السلام انتهى.

فإنّ الظاهر أنّ قول علقمة هذا، واستدعائه عن الإمام عليه السلام كان في مجلسه المختصّ به مع الإمام عليه السلام في رواية أخرى يشهد بذلك سند «الكامل» كما لا يخفى.

وسابعها<sup>(١)</sup>:

## التغيير في بعض الكلمات من الزيارة في حال القراءة في غير يوم عاشوراء

إنّه قد ذكر العلامة المجلسي في كتابيه المذكورين «زاد المعاد» و«تحفة الزائر»: وچون [در حديث]<sup>(٢)</sup> تجویز کردن این زیارت در هر وقت وارد شده است، اگر در غیر روز عاشورا کند بجای «اللَّهُمَّ إِنَّ هَذَا يَوْمٌ تَبَرَّكْتَ بِهِ بَنُو أُمِّيَّةَ» بگوید: «اللَّهُمَّ إِنَّ يَوْمَ قَتْلِ الْحُسَيْنِ صَلَوَاتُكَ عَلَيْهِ يَوْمٌ تَبَرَّكْتَ بِهِ بَنُو أُمِّيَّةَ»<sup>(٣)</sup>، انتهى كلامه.

أقول: وحينئذ ينبغي ذكر التغيير في قوله «وهذا يوم فرحت به آل زياد» وينبغي حينئذ أن يقول «ويوم قتل الحسين عليه السلام» أو «وذلك يوم فرحت» الخ، ويكون المشار إليه اليوم المذكور في قوله «اللَّهُمَّ إِنَّ يَوْمَ قَتْلِ الْحُسَيْنِ».

ثم إن هذا التغيير إنمّا هو لو كانت الزيارة على الوجه المذكور في «المصباح»، وأمّا على الوجه المذكور في «كامل الزيارة» فيمكن أن يقال بعدم الحاجة فيها إلى تغيير لأنّه هكذا «اللَّهُمَّ إِنَّ هَذَا يَوْمٌ تَنْزَلُ فِيهِ اللَّعْنَةُ عَلَى [آل]<sup>(٤)</sup> زياد وآل أميَّة وابن آكلة الأكباد» وقد أشار إليه في البحار حيث قال:

قوله عليه السلام أن تزوره في كل يوم، [أقول:]<sup>(٥)</sup> هذه الرخصة يستلزم الرخصة في تغيير عبارة الزيارة أيضاً، كأن يقول: «إِنَّ يَوْمَ قَتْلِ

(١) سابع الأمور التي ينبغي التنبيه عليها.

(٢) إضافة من تحفة الزائر.

(٣) تحفة الزائر: ٤٣٢.

(٤) إضافة من المصدر.

(٥) إضافة من المصدر.

الحسين عليه السلام يوم تبرّكت به»، وعبارة [الكامل]<sup>(١)</sup> لا تحتاج إلى تغيير<sup>(٢)</sup>.  
ثم إنّ في بعض مواضع الدعاء أيضاً بعض التغييرات، لمن لم يكن [دعا]<sup>(٣)</sup> به في  
مرقد أمير المؤمنين عليه السلام كما لا يخفى.

---

(١) كذا وفي المصدر: «كامل الزيارة».

(٢) بحار الأنوار ٩٨: ٣٠٢.

(٣) في المتن «دعى» والصواب ما أثبتناه.






## [الخاتمة]

### وينبغي ختم الكلام ببيان أمور:

وهي:

١. بيان جزئية الصلاة للزيارة، [وهذا الأمر غير تام بل ناقص الآخر].
٢. الأمر الثاني ناقص الأول، فلم نعثر على عنوان خاص له.
٣. في عموم الزيارة للزائر عن قُرب وعن بُعد.
٤. بيان المراد من الإيماء المذكور في روايات الزيارة.
٥. لزوم صعود السطح أو البروز إلى الصحراء إذا كان الأمر متعلقاً بطلب حاجة.
٦. الاعتراض على كلام والده حجة الإسلام الشفيعي.
٧. ذكر بعض الروايات الأخر التي تناسب روايات الزيارة.



## وينبغي ختم الكلام ببيان أمور:

الأول:

### [بيان جزئية الصلاة للزيارة]

إنّا قد ذكرنا في طَيِّ المطالب السابقة أنّ الركعتين جزءٌ لهذه الزيارة، وقد ذكرنا أنّه ليس المقصود من هذه الجزئية فساد الزيارة بفقدها، وقد ذكرنا الكلام في ذلك<sup>(١)</sup>، وقلنا برجوع الكلام إلى جواز الشروع فيها مع العزم على عدم الإتيان بالصلاة، والآفتراك الصلاة فيها ممّا لا ينبغي الريب في جوازه كما تقدّم.

وها هنا نقول بإمكان عدم كونها جزءً للزيارة، بيان ذلك:

إنّ الصلاة ليست جزءً للزيارة المطلقة - بحيث تتوقّف الزيارة مطلقاً على الإتيان بالصلاة، وأصل هذه الزيارة أيضاً غير متوقّف على الصلاة لبداها حصول الزيارة بمطلق السلام، فكيف بهذا السلام الشريف واللّعن الشديد. وإنّما الكلام في خصوص الثواب المترتب على هذه الزيارة وقصد الخصوصية والتوظيف على الوجه المخصوص.

فنقول: المستفاد من رواية علقمة التي هي الأصل في هذه الزيارة - كما لا يخفى - وكذا من رواية صفوان، أنّ هذا الثواب لأجل هذه الزيارة ولو لم يؤتّ بصلاتها. أمّا وجه هذه الاستفادة من رواية علقمة فهو أنّه قد جعل هذا الثواب العظيم فيها لهذا القول، فإنّ موضع بيان هذه الرواية لهذه الزيارة هو هذا:

---

(١) راجع صفحة: ١٠٩، في رابع الأمور المستفادة من الأخبار في المطلب الثاني.

« قال لي: يا علقمة، إذا أنت صليت الركعتين بعد أن تومي إليه بالسلام، وقلت عند الإيماء إليه وبعد الركعتين هذا القول، فإنك إذا قلت ذلك فقد دعوت بما يدعو به مَنْ زاره من الملائكة وكتب الله لك بها ألف ألف حسنة، ومجى عنك ألف ألف سيئة، ورفع لك مائة ألف درجة، وكنت كمن استشهد مع الحسين بن علي عليه السلام » إلى آخره. وأوضح من ذلك هذا الموضع على الوجه المروي في «المصباح» لأنّ فيها:

« قال لي: يا علقمة إذا أنت صليت الركعتين بعد أن تومي إليه بالسلام فقل عند الإيماء إليه من بعد التكبير هذا القول، فإنك إذا قلت ذلك فقد دعوت بما يدعو به زوّاره من الملائكة وكتب الله لك مائة ألف ألف درجة » إلى آخره.

فإنّ في هذا الموضع من الرواية جملتين شرطيتين<sup>(١)</sup> وهذا الثواب إنّما جعل جزاء للشرط الثاني<sup>(٢)</sup> وعلى كلّ من الوجهين - أي الوجه المروي في «الكمال»، والوجه المروي في «المصباح» - فالثواب قد جعل جزاء لهذا القول لا لهذا العمل المركّب من الصلاة والقول.

فإن قلت: إنّ المراد من القول في الشرط، القول المخصوص المشار إليه في ضمن الشرط الأوّل.

قلت: لو كان الأمر كذلك لم يكن للشرط الثاني فائدة، بل كان ينبغي أن يقول: إذا أنت صليت كذا وقلت كذا فقد دعوت بما يدعو به زوّاره من الملائكة وكتب الله لك كذا وكذا.

(١) الأولى: إذا أنت صليت بعد أن تومي... فقل. الثانية: إذا قلت ذلك فقد دعوت بما...  
(٢) الثواب الذي يكتبه الله - وهو الألف ألف درجة... إلى آخره - يكون جزاء لقوله فإنك إذا قلت ذلك.

هذا، مع أنّ الظاهر أنّ زوّاره من الملائكة إنّما يأتون بالزيارة نفسها، ولذا استعمل عليها الدعاء.

وأيضاً قوله عليه السلام في آخر الرواية، «إن استطعت أن تزوره كلّ يوم بهذه الزيارة فافعل» فإنّ الظاهر أنّ المراد من الزيارة هذه الأقوال.

وأما رواية صفوان فانظر إلى مواضع منها حيث استعمل الزيارة فيها على نفس هذه الأقوال، وجعل الحثّ، والترغيب، والثواب، والضمان للزيارة مع إضافة الدعاء إليها.

وكون المراد من الزيارة فيها القول مع الصلاة، فهو مع كونه خلاف الوضع، بأباه بعض مواضع الرواية، منها: قوله «فدعا صفوان بالزيارة التي رواها علقمة بن محمّد الحضرمي عن أبي جعفر عليه السلام ثمّ صلّى ركعتين عند رأس أمير المؤمنين عليه السلام».

ومنها قوله: «فقلت له: إنّ علقمة بن محمّد الحضرمي لم يأتنا بهذا عن أبي جعفر عليه السلام، إنّما أتانا بدعاء الزيارة! فقال صفوان: ورَدْتُ مع سيدي أبي عبد الله عليه السلام إلى هذا المكان ففعل مثل الذي فعلناه في زيارتنا، ودعا بهذا الدعاء عند الوداع بعد أن صلّى كما صلّيناه وودّع كما ودّعناه».

بل قد يستفاد من قوله: «إنّما أتانا بدعاء الزيارة» حيث إفادة كلمة الحصر<sup>(١)</sup> ما لا يخفى عليك فافهم.

ومنها قوله «وقد آلى الله على نفسه ﷺ أنّ من زار الحسين عليه السلام بهذه الزيارة من قُرب أو بُعد، ودعا بهذا الدعاء قُبِلَتْ منه زيارته» إلى آخره.

ومما يؤيّد هذا الذي ذكرناه من عدم كون الصلاة جزءاً لهذه الزيارة أمور: منها، عدم ذكرهم إيّاها - أحد من أهل المزار - في بيان كيفية هذه الزيارة لا

(١) أداة الحصر: إنّما.

قبلها ولا بعدها إلا بعض المتأخرين كالكفعمي<sup>(١)</sup> ونحوه، وليس الكلام فيه وأمثاله؛  
فإنهم قد أخذوا من كتب أهل المزار، ومن هذه الروايات التي ذكرناها.  
وإنما كلامنا في الأصل المأخوذ منه، ولو كانت الصلاة جزءاً للزيارة؛ لكان ينبغي  
ذكرها في بيان كيفيتها كما يذكر سائر أجزائها على الترتيب المذكور.  
ومنها أنّ رواية صفوان - التي هي من عمد أسانيد هذه الزيارة - لم يتعرّض لهذه  
الصلاة مع الحثّ الشديد على الزيارة، إلا ما اشتمل على فعل صفوان وفعل  
الصادق عليه السلام، والفعل لا يدلّ إلا على الرجحان ولا كلام فيه.  
وإنما الكلام في الجزئية، مضافاً إلى احتمال كون الصلاة، صلاة اختصت بحرم  
أمير المؤمنين عليه السلام وليس فيها ما يدلّ على كون الصلاة من هذه الزيارة.  
فإن قلت: فعلى هذا ينهدم ما بنيته سابقاً حيث أردت الاستدلال بهذا الموضع  
على كون الصلاة بعد تمام هذا العمل.  
قلت: لا ينهدم ذلك؛

أما أولاً: فلأنّ المستفاد منها أنّه لم يأت بصلاة متعلّقة بهذه الزيارة قبل الإتيان  
بالزيارة، وإنّما أتى بها بعدها، وهو كاف فيما ذكرناه.  
وأما ثانياً: فلأنّ الكلام سابقاً إنّما كان على تقدير جزئية الصلاة.

(١) راجع جُتة الأمان الواقية وَجَتة الإيمان الباقية المعروف بـ «مصباح الكفعمي»: ٦٤٠ الطبعة  
الحروفية، وأيضا صفحة: ٤٨٤، من الطبعة الحجرية، نعم في كتاب الإشراف: ٣٠ لرئيس  
الفرقة المحققة الشيخ المفيد في باب الصلوات المندوبة، تحت عنوان صلاة يوم عاشوراء قال:  
وصلاة يوم عاشوراء ركعتان. ومن لم يحضر مشهد الحسين عليه السلام، فليصلهما ثم يومئ إليه  
بالسلام. انتهى كلامه رفع في الخلد مقامه، فهل أنّ هذه الصلاة مستحبة لخصوص اليوم أم  
لزيارة عاشوراء؟ فمن ذيل عبارته يتضح التزامه بضرورة الصلاة قبل الإيماء إليه - عليه  
أشرف صلوات المصلين - بالسلام، إلا أنّ ذلك قد يكون لخصوصية البُعد عن الحرم  
الحسيني وليس لخصوص يوم عاشوراء؛ للخبر الذي رواه في مزاره عن ابن أبي عمير في من  
بُعدت شقته ونأت به الدار.

فإن قلت: يكفي في إثبات جزئيتها رواية علقمة المتضمنة لقوله إذا أنت صليت الركعتين إلى آخره.

قلت: أما أولاً: فإن هذا لا يدل على الجزئية؛ لأنه قال: إذا فعلت كذا، وإنما الاعتبار بالجزاء لهذا الشرط، والجزاء كما عرفت إنما يدل على عدم الجزئية. وأما ثانياً: فلأنّ (الـ) في «الركعتين» كلمة عهد كما عرفت وستعرف إن شاء الله تعالى، فيحتمل أن يكون المراد ...<sup>(١)</sup>

(١) سقطت هنا ورقة أو أكثر من نسخة الأصل والذي يحوي على تكملة الأمر الأول وبداية الأمر الثاني من أمور الخاتمة.

الثاني<sup>(١)</sup>:

... لم يكن لذكره حينئذ وجه، بل وفي قوله «فقل عند الإيماء إليه» أو «وقلت عند الإيماء إليه» دلالة ظاهرة على هذا المعنى. وبالجملة الذي يستفاد منها، أنّ هذا الذي ذكره الإمام عليه السلام لعلقة ليس أمراً غير الأمر الذي ذكره أولاً له أو لغيره من مالك الجهني وعقبة بن قيس، بل هو ألفاظ كاملة في السلام واللعن كما أشرنا إلى ذلك سابقاً. فإذا كان كذلك، يكون الحكم الثابت لهذه الألفاظ من جواز الإتيان في كلّ يوم حكماً ثابتاً لمطلق الألفاظ عند الإيماء، فيكون الإيماء إليه بالسلام والاجتهاد في اللعن على قاتليه والصلاة ركعتين مستحباً في كلّ الأوقات، ثابتاً توظيفه من هذه الروايات.

(١) الثاني من أمور الخاتمة وهو ناقص الأثر كما تقدّمت الإشارة إلى ذلك.



الثالث<sup>(١)</sup>:

### لِي عَموم الزيارة للزائر عن قُرب وعن بُعداً

إنَّ علقمة وإنَّ طلب منه عليه السلام تعليم زيارة من القُرب وزيارة من البُعد، ولكن يُستفاد من جواب الإمام عليه السلام اختصاص ما ذكره بالبُعد؛ لأنَّ ما ذكره عليه السلام أولاً في روايات علقمة ومالك وعقبة من الصعود على السطح والإيماء والاجتهاد في اللعن والإتيان بالصلاة إنّما كان في حق البعيد كما لا يخفى؛ فإنَّ السؤال فيها - أي في الروايات المذكورة - إنّما كان لمن كان في بعيد البلاد وأقاصيها، وهذا الذي ذكره في جواب علقمة توظيفٌ فيما يقال عند الإيماء المذكور في كلامه أولاً، وهاتان الركعتان، تلك الركعتان بعينهما كما عرفت، ولذا استعمل في هذه العبارة لفظ الإيماء، والإيماء لا يكون إلا من بعيد؛ ألا ترى قوله عليه السلام في روايات علقمة ومالك وعقبة «إذا كان كذلك برز إلى الصحراء أو صعد سطحاً مرتفعاً وأومأ إليه بالسلام» إلى آخره، وقال علقمة في روايته المختصة به «قلت لأبي جعفر عليه السلام علّمني دعاء أدعوه به في ذلك اليوم إذا أنا زرته من قُرب، ودعاء أدعوه به إذا لم أره من قُرب وأومأت إليه من بُعد البلاد» إلى آخره.

فإنَّ المستفاد من ذلك كلّ اختصاص الإيماء، فقوله «إذا أنت صليت الركعتين بعد أن تومي إليه بالسلام وقلت عند الإيماء إليه» إلى آخره، أو: «فقل عند الإيماء إليه» إلى آخره، ممّا يشعر باختصاص هذه الزيارة المخصوصة بالبعيد.

وقد يؤيد ذلك أيضاً قوله عليه السلام في آخر هذه الرواية على الوجه المروي في

«المصباح» «يا علقمة إن استطعت أن تزوره في كل يوم بهذه [الزيارة]<sup>(١)</sup> من دارك فافعل».

وإنما قيّدنا ذلك بالوجه المروي في «المصباح»؛ لأنّ في «كامل الزيارة» مكان «من دارك» «من دهرك» فلا تأييد فيه حينئذ.

هذا، ولكن بعد أن صرّح في رواية صفوان بأنّ هذه الزيارة للقريب والبعيد، فلا ثمره لهذا الاستظهار من الرواية، وإن كان فيها الاستشعار بكونها مختصة للبعيد منها على الوجه المذكور كان استشعاراً حسناً.

وإن كان يمكن أن يقال: إنّ اكتفاء الإمام عليه السلام في جواب علقمة بهذه الزيارة الواحدة مع أنّ سؤاله منه عليه السلام كان لتعليم الزيارة للقريب والزيارة للبعد يشعر بأنّها للقريب والبعيد.

(١) في المتن: «الرواية»، والصواب ما أثبتناه.

## الرابع<sup>(١)</sup>:

### بيان المراد من الإيماء المذكور في روايات الزيارة

إنَّ الإيماء المذكور في هذه الروايات من روايات علقمة، ومالك، وعقبة، وصفوان ما المراد منه؟ فهل المراد الإشارة بالإصبع ونحوه إليه عليه السلام، أو المراد التوجّه إليه عليه السلام، أو السلام عليه عليه السلام؟.

وقد يدلّ على الأوّل؛ لفظ «الإيماء» فإنَّ الإيماء معناه الإشارة قال في القاموس: «ومأ إليه» كَوَضَعَ، إشارة<sup>(٢)</sup> وَمَأَ وَمَوَّأَ، وتَقَدَّمَ في وباء<sup>(٣)</sup>.  
وقال: في «وباء»:

والإيماء الإشارة بالأصابع من أمامك ليُقْبِلَ، والإيماء من خَلْفِكَ  
ليَتَأَخَّرَ<sup>(٤)</sup>. انتهى.

وقد يدلّ على الثاني ما اشتمل عليه بعض الروايات الواردة في زيارته عليه السلام من تحويل الوجه نحو قبره عليه السلام، وفي فعل صفوان أتباعاً لفعل الصادق عليه السلام دلالة عليه، حيث قال سيف بن عميرة في روايته عنه: «فلما فرغنا من الزيارة صرف صفوان وجهه إلى ناحية أبي عبد الله عليه السلام» إلى آخره.  
وقد يدلّ على الثالث تقييد الإيماء بالسلام في رواية علقمة وغيرها من روايات هذه الزيارة.

أقول: وهذا الأخير هو الأظهر لما ذكرناه من التقييد.

(١) الرابع من أمور الخاتمة.

(٢) في المصدر: «أشار».

(٣) القاموس المحيط ١: ٣٣، مادة: وَمَأَ.

(٤) القاموس المحيط ١: ٣١، مادة: الوَبَأَ.

فإن قلت: إنه لو كان الأمر كذلك، فما الفرق بين حالتي القرب والبعد؟! قلت: القريب هو حاضر عنده والزيارة حاصلة له بالحضور بخلاف البعيد، فإن زيارته بالسلام عليه، وهذا هو المراد بالإيماء إليه. وسر استعمال لفظ الإيماء في هذا المقام؛ أن البعيد لا يصير غالباً متكلماً إلى غائبٍ إلا بإيماء إليه، أو هذا هو شأن المتكلم مع الغائب حتى يتغير حالته قبل التوجه إليه وبعده، ولما كان الزائر له عليه السلام من بعيد شأنه السلام عليه، فلذا استعمل فيه لفظ الإيماء والله العالم.

الخامس<sup>(١)</sup>:

لزوم صعود السطح أو البروز إلى الصحراء إذا كان الأمر متعلقاً

بطلب حاجة

إنّ روايات مالك وعقبة بن قيس وعلقمة مشتملة على الصعود على السطح المرتفع في داره لمن كان في بعيد البلاد وأقاصيها أو البروز إلى الصحراء، فهل يكون أحد هذين الأمرين من شروط زيارته عليه السلام هذه أم لا؟.

أقول: أمّا إذا كان في حرم أمير المؤمنين عليه السلام فنصّ رواية صفوان الحاكبة لفعل الصادق عليه السلام كافٍ في عدم الاشتراط، بل هو أحسن من سطح الدار من دور المشهد، وصحراء الغربيّ اتباعاً لفعله عليه السلام، وإنّ جاز اختيار السطوح والصحراء هناك أيضاً للزيارة، ولا سيما إذا كان ذلك أفرغ له.

وأما إذا كان في سائر الأمكنة الشريفة والمشاهد المعظمة كالحرمين الشريفين، والمشهد المنسوب<sup>(٢)</sup> إلى الكاظمين عليه السلام، ومشهد العسكريين عليه السلام، ونحو ذلك من

(١) الخامس من أمور الخاتمة.

(٢) دُفن الإمام الكاظم عليه السلام ببغداد في مقبرة قريش على ما في [أصول الكافي] ١: ٤٧٦، كتاب الحجّة، باب مولد أبي الحسن موسى بن جعفر عليه السلام]، وأضاف عليه الطبري الإمامي ما صورته: دُفن ببغداد في مقابر قريش في بقعة كان قبل وفاته ابتاعها لنفسه أنظر [دلائل الإمامة: ١٤٨]، هذا وذكر كلّ من الشيخ الصدوق في [عيون أخبار الرضا عليه السلام ١: ٩٩، ح: ١٠٤]، وابن شهر آشوب في [مناقب آل أبي طالب ٤: ٣٤٩] أنّ تربته بمدينة السلام في الجانب الغربي المعروف ببياب التين في المقبرة المعروفة بمقابر قريش، وقال الذهبي من العامة: له مشهد عظيم مشهور ببغداد دُفن معه فيه حفيده الجواد... راجع [سير أعلام النبلاء: ٠٦: ٢٧٣] نقلاً عن كتاب الإمام الكاظم عليه السلام سيّد بغداد: ٢٥٩.

أما الإمام الجواد عليه السلام فقد ذكر ثقة الإسلام الكليني أنّه دُفن ببغداد في مقابر قريش عند قبر

المشاهد فلا يبعد ترجيح اختيار هذه المواضع الشريفة على الصحاري والسطوح؛ فإنّ قول السائل «فما لمن كان في بعيد البلاد وأقاصيها» لا يشتمل مثل ما ذكرناه حتّى يعمّه جوابه عليه السلام «إذا كان كذلك برز إلى الصحراء» إلى آخره، وأمّا إذا كان في غير هذه البلاد، فلا ينبغي الريب في كون الصعود على السطح والبروز إلى الصحراء أرجح له. والظاهر عدم الاشتراط، فإنّ قوله عليه السلام في آخر رواية صفوان «إذا حدث لك إلى الله حاجة، فزر بهذه الزيارة من حيث كنت» يقتضي الإجزاء بها في كلّ مكان. فإنّ قلت: إنّ هذه الزيارة المخصوصة من الإمام عليه السلام ليس في سندها من رواية علقمة وصفوان الصعود والبروز، وإنّما هما في مطلق الإيماء بالسلام. قلت: قد عرفت أنّ قوله عليه السلام في رواية علقمة «يا علقمة إذا أنت صلّيت الركعتين» إلى آخره، إشارة إلى ما قاله سابقاً ممّا اشتمل على الصعود والبروز. هذا، وقد يستفاد من رواية عبد الله بن سنان الواردة في زيارته عليه السلام يوم عاشوراء على وجه آخر، أنّ البروز والصعود لإدراك مكان فارغ عن الشواغل خلوة لا يراه أحد، فإنّ فيها:

«تحلل أزراك، ثمّ تحسّر عن ذراعيك كهيئة أصحاب المصائب، ثمّ تخرج إلى أرض مقفرة أو مكان لا يراك [به]»<sup>(١)</sup> أحد، أو تعدد إلى منزل لك خال، أو في خلوة، منذ حين يرتفع النهار، فتصلي أربع ركعات، ثمّ تسلم وتحول وجهك نحو قبر الحسين صلوات الله عليه»<sup>(٢)</sup> الخبر.

جده موسى عليه السلام أنظر [أصول الكافي ١: ٤٩٢] وقريب منه الشيخ المفيد في [الإرشاد ١١: ٢٧٣] ضمن سلسلة مؤلفات الشيخ المفيد عليه السلام ولا يخفى أنّ مراد المؤلف من قوله (المشهد المنسوب إلى الكاظمين) إشارة إلى تغليب النسبة للإمام الكاظم عليه السلام بقولهم (الكاظمين) وإلا فالحرم المعبود هو للإمامين الكاظم والجواد عليه السلام.

(١) إضافة من المصدر.

(٢) مصباح المتهجد: ٥٤٤، زيارة أخرى في يوم عاشوراء.

السادس<sup>(١)</sup>:

### [الاعتراض على كلام والده حجّة الإسلام الشفتي]

إنّك قد عرفت الاختلاف بين «كامل الزيارة» و«المصباح» في الموضوع المشتمل على بيان كميّة هذه الزيارة، وعمدة الاختلاف بينهما في هذا الموضوع وهو قوله «إذا أنت صلّيت الركعتين» إلى آخره؛ قال في «كامل الزيارة» «وقلت عند الإيماء إليه وبعد الركعتين هذا القول»، وفي «المصباح» «فقل عند الإيماء إليه من بعد التكبير هذا القول».

وقال من عليه اعتمادنا وبه في الدارين استنادنا ﷺ<sup>(٢)</sup>:

إنّه لما كان حديثاً واحداً لا محالة يكون المراد منه شيئاً واحداً، ولما تبين الحال فيه على ما في «المصباح» فلا بدّ من أن يكون المراد منه ذلك، ومقتضاه أن يقال: إنّ قوله «وقلت» عطف على «تومي إليه»، ويقال: إنّ الركعتين إمّا أن يكون المراد منه التكبير؛ إطلاقاً لاسم الكلّ على الجزء، والقرينة ما في «المصباح»، أو وقع سهواً من قلم الناسخ، والأصل «بعد التكبير» إلى آخر كلامه<sup>(٣)</sup>.

أقول: وفيه:

أما أولاً: إنّ عطف كلمة «قلت» على «تومي إليه» خلاف الظاهر، بل الظاهر أنّه عطف على «صلّيت» لاتّحاد الفعلين في الماضيّة، وإنّ كان ذلك لأجل جعل الركعتين

(١) السادس من أمور الخاتمة.

(٢) مراده هنا ومن الوالد القدوسي، والوالد العلامة كما مرّ آنفاً أسّتاذه ووالده حجّة الإسلام السيّد محمّد باقر الشفتي ﷺ.

(٣) مخطوط السؤال والجواب ضمن كتاب الصلاة لحجّة الإسلام الشفتي.

بعد هذا القول، فإنَّ عطفها على صلّيت أيضاً يقتضي ذلك؛ لأنَّ هذا القول إنّما هو عند الإيماء، والإيماء قبل الركعتين لقوله «إذا أنت صلّيت الركعتين بعد أن تومي إليه بالسلام».

وأما ثانياً: فإنَّ كون المراد من الركعتين التكبير، واستعمال الركعتين في التكبير مجازاً بعيد في غاية البعد، بل يمكن دعوى القطع بعدمه. وهذا مجازٌ غريب بعيد عن الاستعمالات والأذهان يقرب إلى هجانة استعماله وركاكة إطلاقه.

ثمَّ إنّ العلاقة التي ذكرها، علاقة فاقدة عن شرطها، مع أنّه لم يستعمل الكلّ هنا في جزئه، أو جزؤه تكبيرة الإحرام لا مطلق التكبير. ثمَّ إنّ صحَّ هذا الاستعمال، فإنّما يناسب إفراد الركعة، أو إيراد الصلاة بدلاً عن الركعة لا تثنية الركعة.

وأما ثالثاً: فالتجوّز لا بدّ له من قرينة، وجعل القرينة ما في «المصباح» من غرائب الكلام؛ إذ المستعمل الإمام عليه السلام فكيف يكون قرينة كلامه ما في «المصباح»؟!.

وأما رابعاً: فاحتمال السهو لو فُتِح بابُه لكان من المحتمل عكسه، والأصل: بعد الركعتين.

ثمَّ لا أطيل الكلام في بعض كلماته الأخر والنقض والإبرام فيه. والذي نحن نقول، وقد أشرنا إليه سابقاً أنّ الصحيح أو الأصحّ ما في «كامل الزيارة» وهو أقدم من «المصباح».

وقد عرفت أنّ طريق «كامل الزيارة» مشتمل على سندين، ومرجع رواية علقمة إلى أحدهما.

وفي «المصباح» في ذكر السند وطريق الرواية اختلال، حيث إنّ نسبة الرواية، أولاً: إلى عقبة بن قيس - يعني روى الرواية عنه - ثمَّ قال بعد قوله «إلى أن تقوم الساعة»:



«قال صالح بن عقبة وسيف بن عميرة، قال علقمة بن محمد

الحضرمي، قلت لأبي جعفر عليه السلام».

وهذا الكلام إنما يناسب طريقة سند «كامل الزيارة» لأنه روى عن محمد بن خالد الطيالسي، عن صالح بن عقبة وسيف بن عميرة، عن علقمة بن محمد الحضرمي، وعن محمد بن اسماعيل بن بزيع، عن صالح بن عقبة، عن مالك.

فهذا الكلام إنما يناسب السند الأول، بخلاف ما في «المصباح» حيث روى عن محمد بن اسماعيل، عن صالح بن عقبة، عن أبيه، عن أبي جعفر عليه السلام ثم قال:

«قال صالح وسيف، قال علقمة بن محمد الحضرمي، قلت لأبي

جعفر عليه السلام».

وأيضاً من الواضح أنّ هذا القول في الزيارة إنما هو حال الإيماء، بل هو نفس الإيماء كما عرفت، فيكون المناسب أن يجعل الإتيان بهذا القول جزء للشرط لا جزء له، فما في «كامل الزيارة» «إذا أنت صليت الركعتين بعد أن تومي إليه بالسلام، وقلت عند الإيماء إليه هذا القول، فإنك إذا قلت هذا القول فقد دعوت» إلى آخره، أنسب في هذا المعنى من قوله «إذا أنت صليت الركعتين بعد أن تومي إليه بالسلام» إلى آخره.

ثم إننا قد ذكرنا أنّ من المحتمل قوياً أن يكون كلمة «بعد» مضافاً إلى المضاف إليه المقدر، كما هو شأن هذه وأختها<sup>(١)</sup>، ويكون «الركعتين» مفعولاً لفعل مقدر، أي وبعد هذا القول صليت تلك الركعتين، واكتفى بالفعل السابق عنه، أو يكون مفعولاً لقلت على التضمين.

ونزيد توضيحاً لك، أنه لما تقدّم منه عليه السلام لمن كان في بعيد البلاد وأقاصيها أنه إذا كان كذلك أوماً إليه بالسلام، واجتهد في الدعاء على قاتليه، وصلّى من بعد

(١) أي بعد وقبل.

ركعتين. فهو عليه السلام في هذا الكلام أشار إلى كلامه السابق كما عرفت ذلك مراراً، قال:  
«إذا أنت صليت الركعتين بعد أن تومي إليه بالسلام وقلت عند

الإيماء إليه» كذا وكذا.

ثم أراد بيان أنّ هذا القول أيضاً على حدّ الإيماء المذكور سابقاً قبل الركعتين،  
ويكون بعد الركعتين، فجعل كلامه على حدّ كلامه الأوّل حيث أتى بـ «البعء»  
محذوف المضاف إليه.

فكما أنّه قال سابقاً «وصلّي من بعد ركعتين» قال ها هنا: «وقلت عند الإيماء  
إليه - والإيماء على وصفه السابق، وهو أنّ صلّي بعده الركعتين - هذا القول» فكذا  
وكذا.

السابع<sup>(١)</sup>:

[ذكر بعض الروايات الأخر التي تناسب روايات الزيارة]

إنّه قد ورد في بعض الروايات الأخر زيارته عليه السلام فيما يناسب رواية عُقبة بن قيس ومالك الجهني. وتقدّم من ذلك خبر هشام، وهو ما رواه في «الكافي» و«الفقيه» بالسند الصحيح عن ابن أبي عمير عن [هشام]<sup>(٢)</sup>، قال:

قال أبو عبد الله عليه السلام: «إِذَا بَعُدْتُ بِأَحَدِكُمُ الشَّقَّةَ<sup>(٣)</sup>، وَنَأْتُ بِهِ الدَّارَ، [فَلْيَعْلُ]<sup>(٤)</sup> أَعْلَى [مَنْزِلِهِ، وَلِيَصِلْ]<sup>(٥)</sup> رَكَعَتَيْنِ، وَلِيُؤْمَ بِالسَّلَامِ إِلَى قَبُورِنَا، فَإِنَّ ذَلِكَ يَصِلُ إِلَيْنَا»<sup>(٦)</sup>.

وفي الفقيه: وفي رواية حنان بن سدير عن أبيه، قال: قال لي أبو عبد الله عليه السلام:

«يَا سَدِيرُ تَزُورُ قَبْرَ الْحُسَيْنِ عليه السلام فِي كُلِّ يَوْمٍ؟»

قلت: جعلت فداك، لا.

قال: مَا أَجْفَاكُم [فَتَزُورُهُ]<sup>(٧)</sup> فِي كُلِّ شَهْرٍ؟

قلت: لا.

قال: فَتَزُورُهُ فِي كُلِّ سَنَةٍ؟

قلت: قد يكون ذلك.

(١) أي السابع من أمور الخاتمة.

(٢) هذا كما في الفقيه أما في كامل الزيارات، والكافي، ومزار الشيخ المفيد، وتهذيب الأحكام: عن رواه.

(٣) الشقة: بالضم والكسر، البُعد.

(٤) وفي الفقيه: «فليصعد».

(٥) في المصدر: منزل له فيصلي.

(٦) كامل الزيارات: ٤٨٠، باب: ٩٦، ح: ١، أيضاً كامل الزيارات بتحقيق العلامة الأميني: ٢٨٦، وكذا من لا

يحضره الفقيه ٢: ٥٩٩، باب: ٣٠٧، ح: ١، أيضاً فروع الكافي ٤: ٥٨٧، باب النوادر، ح: ١.

(٧) في الكافي: قال: فتزورونه في كل جمعة؟ قلت: لا، قال: فتزورونه في كل شهر؟... ومثله في

الوافي مع نقله الخبر من الفقيه.

قال: يا سدير ما أجفاكم للحسين عليه السلام! أما علمت أن لله تبارك وتعالى [ألف ألف]<sup>(١)</sup> ملك شعثٌ عُبرٌ يبكون ويزورون [وما]<sup>(٢)</sup> يَفْتُرُونَ<sup>(٣)</sup>، وما عليك يا سدير أن تزور قبر الحسين عليه السلام في كلِّ جمعة<sup>(٤)</sup> خمس مرّات أو في كلِّ يوم مرّة؟!.

فقلت: جعلت فداك بيننا وبينه فراسخ كثيرة.

فقال [لي]<sup>(٥)</sup>: اصعد فوق سطحك، ثم التفت يمنة ويسرة<sup>(٦)</sup>، ثم ارفع رأسك إلى السماء، ثم تنحو نحو القبر فتقول: «السلام عليك يا أبا عبد الله، السلام عليك ورحمة الله وبركاته» تُكتب لك بذلك زورة؛ والزورة حجة وعمره.

قال سدير: فربّما فعلت ذلك في [الشهر]<sup>(٧)</sup> أكثر من عشرين مرّة<sup>(٨)</sup>.

تمّ الكتاب<sup>(٩)</sup>.

(١) في الكافي: ألفي ألف.

(٢) في الكافي: لا.

(٣) لا يعترهم ضعف وكلل، أو لا يسكنون من نشاطهم في الزيارة.

(٤) لعل المراد بها الاسبوع مجازاً. قاله العلامة المجلسي في ملاذ الأخيار: ٩: ٣٠٩.

(٥) إضافة من المصدر.

(٦) لا يبعد أن يكون الالتفات للتقيّة حذراً من اطلاق المخالفين، والأولى متابعة النص. قاله

العلامة المجلسي عليه السلام أنظر، [مرآة العقول ١٨: ٣١٨]، نعم ذكر بعض توجيهاً آخر مفاده، لعلّ

الغرض من ذلك أن يتذكّر الانسان نفسه يوم الفزع الأكبر، يوم يلتفت مرّة عن يمينه

وأخرى عن شماله بينما يكون زوّار قبر الحسين عليه السلام آمنين ذلك اليوم.

(٧) في المتن: «شهر»، وما أثبتناه من المصدر.

(٨) من لا يحضره الفقيه ٢: ٥٩٩، باب: ٣٠٧، ما يقوم مقام زيارة الحسين وزيارة غيره من

الأئمة عليهم السلام، كذا فروع الكافي ٤: ٥٨٩، كتاب: الحج، باب: النوادر، ح: ٨، أيضاً تهذيب

الأحكام ٦: ١٢٨، كتاب: المزار، ح: ٢٠٥.

(٩) كذا في باء، وفي ألف: قد أتممت هذا الكتاب الشريف في يوم الأحد الثامن من شهر جمادى

الأولى سنة ١٢٨٦ وأنا الخاطي الراجي حسن بن إبراهيم الحسيني الساجي. الذي هو ناسخ

الكتاب كما مرّ تفصيله في مقدّمة التحقيق.

## فهرست مصادر التحقيق بعد القرآن الكريم

١. أبواب الجنان وبنائى الرضوان  
الفقيه الزاهد خضر بن شلال آل خدام العفكاوي (ت: ١٢٥٥ هـ)، مركز الزهراء  
الإسلامي، قم المقدسة - إيران، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ ق.
٢. أحسن الودعية في تراجم مشاهير مجتهدى الشيعة  
السيد محمد مهدي الموسوي الإصفهاني الكاظمي (١٣٩١ هـ)، مؤسسة تراث  
الشيعة، قم المقدسة - إيران، الطبعة: الأولى، ١٤٣٧ هـ ق.
٣. اختيار معرفة الرجال، المعروف بـ(رجال الكشي)  
شيخ الطائفة محمد بن حسن الطوسي، (ت: ٤٦٠ هـ)، مع تعليقات الميرداماد،  
مؤسسة آل البيت عليهم السلام، قم المقدسة - إيران، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤ هـ ق.
٤. اختيار معرفة الرجال، المعروف بـ(رجال الكشي)  
شيخ الطائفة محمد بن حسن الطوسي، (ت: ٤٦٠ هـ)، مطبعة وزارة الإرشاد  
والتعليم العالي، طهران - إيران، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ ق.
٥. استقصاء الاعتبار في شرح الإستبصار  
الشيخ حسن ابن الشهيد الثاني، (ت: ١٠١١ هـ) مؤسسة آل البيت عليهم السلام  
لإحياء التراث، قم المقدسة، إيران، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ ق.

٦. الإرشاد في معرفة حجج الله على العباد

شيخ الفرقة المحقة الشيخ محمد بن محمد بن نعمان الملقّب بالمفيد (ت: ٤١٣هـ) المؤتمر العالمي بمناسبة ذكرى ألفيّة الشيخ المفيد، قم المقدّسة - إيران، الطبعة: الأولى، ضمن موسوعة مصنفات الشيخ المفيد، ١٤١٣هـ.ق.

٧. إشارة السبق إلى معرفة الحقّ

الفقيه الجليل أبي الحسن علي بن الحسن الحلبي، (القرن: السادس هـ)، مؤسسة النشر الإسلامي، قم المقدّسة - إيران، الطبعة: الأولى: ١٤١٤هـ.ق.

٨. الإشراف

شيخ الفرقة المحقة الشيخ محمد بن محمد بن نعمان الملقّب بالمفيد (ت: ٤١٣هـ) المؤتمر العالمي بمناسبة ذكرى ألفيّة الشيخ المفيد، قم المقدّسة - إيران، الطبعة: الأولى، ضمن موسوعة مصنفات الشيخ المفيد، ١٤١٣هـ.ق.

٩. الإمام الكاظم عليه السلام سيّد بغداد

الشيخ علي الكوراني العاملي دام حفظه، الطبعة الأولى ١٤٣١ هـ.ق.

١٠. الإمامة

للمؤلّف عليه السلام نشر: مكتبة مسجد السيّد حجّة الإسلام الشفقي، اصفهان - إيران، الطبعة الأولى ١٤٣١ هـ.ق.

١١. بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار

العلامة الحجّة فخر الأئمة المولى محمد باقر المجلسي (ت: ١١١١هـ)، دار الوفاء، بيروت - لبنان، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٣ هـ.ق.

١٢. البسيط في شرح الكافية

رکن الدین الحسن بن محمد بن شرف شاه الاسترآبادي (ت: ٧١٥ هـ)، المكتبة الأدبية المختصة، قم - إيران، الطبعة: الأولى ١٤٢٧ هـ ق.

١٣. بغية الراغبين في سلسلة آل شرف الدين

الإمام السيد عبد الحسين شرف الدين (ت: ١٣٧٧ هـ) دار المؤرخ العربي، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى ١٤٢٧ هـ ق، ضمن موسوعة الإمام شرف الدين.

١٤. تاج العروس من جواهر القاموس

السيد محمد مرتضى الحسيني الواسطي الزبيدي الحنفي (ت: ١٢٠٥ هـ) دار الفكر، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى: ١٤١٤ هـ ق.

١٥. تحفة الزائر - فارسي

العلامة الحجة فخر الأمة الشيخ محمد باقر المجلسي (ت: ١١١١ هـ)، مؤسسة الإمام الهادي عليه السلام، قم المقدسة - إيران، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ ق.

١٦. ترتيب كتاب العين

الخليل بن أحمد الفراهيدي (ت: ١٧٥ هـ)، انتشارات أسوة، قم المقدسة - إيران، الطبعة: الثانية، ١٤٢٥ هـ ق.

١٧. تظلم الزهراء من إهراق دماء آل العباء

المولى رضي بن نبي القزويني (ت: بعد ١١٣٤ هـ) المكتبة الحيدرية، قم المقدسة - إيران، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ ق.

١٨. تكملة أمل الآمل

العلامة السيد حسن الصدر (ت: ١٣٥٤ هـ) دار المؤرخ العربي، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى: ١٤٢٩ هـ ق.

١٩. تنقيح المقال في علم الرجال  
العلامة الشيخ عبد الله المامقاني (ت: ١٣٥١) الطبعة: الحجرية.
٢٠. تهذيب الأحكام  
شيخ الطائفة محمد بن حسن الطوسي، (ت: ٤٦٠ هـ)، نشر صدوق، طهران -  
إيران، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ ق.
٢١. جامع الأسرار ومنيع الأنوار  
السيد حيدر الأملي (ت: القرن ٨ هـ) انتشارات وزارة الإرشاد والتعليم العالي،  
طهران - إيران، الطبعة: الثانية، ١٤١١ هـ ق.
٢٢. جامع الرواة  
الشيخ محمد بن علي الأردبيلي الحائري (ت: القرن الثاني عشر هـ) مكتب آية الله  
المرعشي النجفي، قم المقدّسة - إيران، الطبعة الأولى: ١٤٠٣ هـ ق.
٢٣. جواهر الكلام في شرح شرائع الإسلام  
شيخ الفقهاء محمد حسن النجفي، (ت: ١٢٦٦ هـ)، مؤسسة النشر الإسلامي، قم  
المقدّسة - إيران، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ ق.
٢٤. خاتمة مستدرک وسائل الشيعة  
المحدّث الميرزا حسين النوري (ت: ١٣٤٠ هـ) مؤسسة آل البيت عليهم السلام  
لإحياء التراث، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ ق.
٢٥. خلاصة الأقوال في معرفة الرجال  
العلامة الحلي (ت: ٧٢٦ هـ) نشر الفقاهة، قم المقدّسة - إيران، الطبعة: الأولى،  
١٤١٧ هـ ق.



٢٦. الدر المنثور من المأثور وغير المأثور

المحدّث علي بن محمد الجبجي العاملي (ت: ١١٠٣هـ) مكتبة آية الله المرعشي النجفي، الطبعة: الأولى، ١٣٩٨هـ ق.

٢٧. الدرّة الحمراء في زيارة عاشوراء

محمد بن أبو الحسن الشهدادي النائيني، (ت: ١٢٧٨هـ)، ضمن ميراث حديث شيعه الجزء ٢٠، دار الحديث، قم المقدّسة - إيران، الطبعة: الأولى، ١٤٣١هـ ق.

٢٨. الذريعة إلى تصانيف الشيعة

الشيخ آقا برزگ التهراني، (ت: ١٣٨٩هـ)، دار الأضواء، بيروت - لبنان، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٣هـ ق.

٢٩. ذكرى الشيعة

الشهيد الأول محمّد بن مكيّ العاملي، (استشهد: ٧٨٦هـ)، تحقيق: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، الطبعة: الأولى، هـ ق.

٣٠. الرجال لابن الغضائري

أحمد بن الحسين بن عبيد الله الواسطي البغدادي، (ت: ٤١١هـ)، مؤسسة دار الحديث، قم المقدّسة - إيران، الطبعة: الثانية، ١٤٢٨هـ ق.

٣١. الرجال لابن داود

الحسن بن علي بن داود الحلي (ت: ٧٢٠هـ) انتشارات جامعة طهران، طهران - إيران، الطبعة: الأولى، ١٣٨٣هـ ق.

٣٢. رجال السيد بحر العلوم، المعروف بـ(الفوائد الرجالية)

السيد محمد مهدي بحر العلوم الطباطبائي (ت: ١٢١٢هـ) منشورات مكتبة الصادق عليه السلام، طهران - إيران، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ ق.

### ٣٣. رجال الشيخ الطوسي

شيخ الطائفة أبي جعفر محمد بن حسن الطوسي، (ت: ٤٦٠ هـ)، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجامعة المدرسين، قم المقدسة - إيران، الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ ق.

### ٣٤. رجال النجاشي

أبو العباس أحمد بن علي النجاشي الأسدي الكوفي (ت: ٤٥٠ هـ)، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجامعة المدرسين، قم المقدسة - إيران، الطبعة: السابعة، ١٤٢٤ هـ ق.

### ٣٥. الرحمة الواسعة في كلمات المقدس الشيخ بهجت

مركز حفظ ونشر التراث، قم المقدسة، إيران الطبعة: الخامسة، ١٤٤٠ هـ ق.

### ٣٦. الرسائل الأحمديّة

الشيخ أحمد آل طعان البحراني (ت: ١٣١٥ هـ) دار المصطفى لإحياء التراث، قم المقدسة، إيران، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ ق.

### ٣٧. الرسائل الرجالية

أبو المعالي الكلباسي (ت: ١٣١٥ هـ) دار الحديث، قم المقدسة، إيران، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ ق.

### ٣٨. رسالة أربعة أيام - فارسية

المعلّم الثالث محمد باقر الحسيني المرعشي المشتهر بالداماد، (ت: ١٠٤١ هـ) ضمن ميراث اسلامي ايران، مكتبة آية الله المرعشي النجفي، قم المقدسة - إيران، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ ق.

٣٩. روضة المتقين في شرح من لا يحضره الفقيه  
المولى محمد تقي المجلسي المشهور بالمجلسي الأول، (ت: ١٠٧٠هـ)، دار المصطفى  
لإحياء التراث، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠هـ.ق.

٤٠. الرواشح السماوية

محمد باقر الحسيني الاسترآبادي الملقب بالميرداماد (ت: ١٠٤١هـ) دار الحديث، قم  
المقدّسة - إيران، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.ق.

٤١. روضات الجنات

الميرزا محمد باقر الموسوي الخوانساري (ت: القرن الثالث عشر هـ) مكتبة  
اسماعيليان، قم المقدّسة - إيران، الطبعة: الأولى، ١٣٩٠.

٤٢. زاد المعاد

العلامة الحجّة فخر الأئمة المولى محمد باقر المجلسي (ت: ١١١١هـ)، كتاب فروشي  
اسلامي، تهران - إيران، الطبعة: الحجرية، ١٣٧٨هـ.ق.

٤٣. زيارة عاشوراء تحفة من السماء

الشيخ مسلم الداوري دام حفظه، مؤسّسة صاحب الأمر عليه السلام، قم  
المقدّسة، إيران، الطبعة: الأولى، ١٤٣١هـ.ق.

٤٤. سماء المقال في علم الرجال

أبو الهدى الكلباسي (ت: ١٣٥٦هـ) مؤسّسة ولي العصر للدراسات الإسلامية، قم  
المقدّسة - إيران، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ.

٤٥. شرح الكافية في النحو

نجم الأئمة محمد بن الحسن الاسترآبادي (ت: ٦٨٦هـ) الطبعة الحجرية.

٤٦. شرح زيارة عاشوراء

العلامة الشيخ أبي المعالي الكلباسي، (ت: ١٣١٥هـ) مكتبة فذك لإحياء التراث، قم المقدسة - إيران، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨هـ ق.

٤٧. شرح زيارة عاشوراء

المحقق عبد الرسول النوري الفيروزكوهي المشهور بالفاضل المازندراني (ت: ١٣٢٥هـ) مكتبة فذك لإحياء التراث، قم المقدسة - إيران، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠هـ ق.

٤٨. شرح زيارة عاشوراء

المولى حبيب الله الشريف الكاشاني (ت: ١٣٤٠) الطبعة الحجرية.

٤٩. شعائر الإسلام

المولى أشرفي المازندراني الطبعة: الحجرية.

٥٠. شفاء الصدور في شرح زيارة العاشر

الميرزا أبي الفضل الطهراني، (ت: ١٣١٦هـ)، المكتبة الحيدرية، قم المقدسة - إيران، الطبعة: الأولى، ١٤٢٦هـ ق.

٥١. طبقات أعلام الشيعة

الآقا بزرگ الطهراني، (ت: ١٣٨٩هـ) دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٣٠هـ

٥٢. عدة الرجال

السيد محسن الأعرجي الكاظمي (ت: ١٢٢٧هـ) مؤسسة الهداية لإحياء التراث، قم المقدسة - إيران، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ ق.

٥٣. علل الشرائع

الشيخ الجليل محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي الملقب بالشيخ الصدوق (ت: ٣٨١هـ) دار الكتاب الإسلامي، قم المقدسة - إيران، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥هـ ق.

٥٤. عيون أخبار الرضا

الشيخ الجليل محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي الملقب بالشيخ الصدوق (ت: ٣٨١هـ) مطبعة: الحياة، قم المقدسة - إيران، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦هـ ق.

٥٥. غاية المراد في شرح نكت الإرشاد

الشهيد الأول محمد بن مكي العاملي استشهد في: ٧٨٦هـ، مركز الأبحاث والدراسات الإسلامية، قم المقدسة - إيران، الطبعة: الأولى، ١٤١٤هـ

٥٦. عُرقاب تراجم أعلام القرن الحادي عشر وما بعده

السيد محمد مهدي الموسوي الشفتي (ت: ١٣٢٦هـ) اصفهان - إيران، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠هـ ق.

٥٧. غنية النزوع إلى علمي الأصول والفروع

الفقيه السيد حمزة بن زهرة الحلبي (ت: ٥٨٥هـ) مؤسسة الإمام الصادق عليه السلام، قم المقدسة - إيران، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ ق.

٥٨. الغيبة في الإمام الثاني عشر القائم الحجة

لمؤلف الكتاب، منشورات مكتبة حجة الإسلام الشفتي، اصفهان - إيران، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧هـ ق.

٥٩. فهرست كتب الشيعة وأصولهم  
شيخ الطائفة أبي جعفر محمد بن حسن الطوسي، (ت: ٤٦٠ هـ)، نشر مكتبة  
المحقق الطباطبائي، قم المقدسة - إيران، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ ق.
٦٠. القاموس المحيط والقابوس الوسيط في اللغة  
الشيخ مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، (ت: ٨١٧ هـ) المطبعة الحسينية  
المصرية، مصر، الطبعة: الثانية، ١٣٤٤ هـ.
٦١. القصص العجيبة  
الشهيد السيد دستغيب، استشهد عام ١٤٠١ هـ، مطبوعات دار الكتاب الجزائري،  
الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤ هـ ق.
٦٢. قصص العلماء  
الميرزا محمد بن سليمان التنكابني، (ت: ١٣٠٢ هـ)، منشورات ذوي القربى، قم  
المقدسة - إيران، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ ق.
٦٣. كتاب الكافي  
ثقة الإسلام الشيخ محمد بن يعقوب الكليني، (ت: ٣٢٩ هـ)، دار الكتب الإسلامية،  
طهران - إيران، الطبعة: الخامسة، ١٤٠٦ هـ ق.
٦٤. كتاب الكافي  
ثقة الإسلام الشيخ محمد بن يعقوب الكليني، (ت: ٣٢٩ هـ)، دار الحديث، قم  
المقدسة - إيران، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ ق.
٦٥. كامل الزيارات  
الشيخ الأقدم جعفر بن محمد بن قولويه القمي، (ت: ٣٦٨ هـ)، مؤسسة النشر  
الإسلامي، قم المقدسة - إيران.

## ٦٦. كامل الزيارات

الشيخ الأقدم جعفر بن محمد بن قولويه القمي، (ت: ٣٦٨هـ)، تصحيح وتعليق العلامة الأميني، المطبعة المرتضوية، النجف الأشرف، ١٣٥٦هـ ق.

## ٦٧. الكشاف عن غوامض التنزيل

جار الله محمود بن عمر الزمخشري، (ت: ٥٢٨هـ)، الناشر مكتبة مصر، القاهرة - مصر، الطبعة: الأولى.

## ٦٨. كشف أسرار الشهادة

الملا محمد أشرفي (ت: ١٣١٥هـ) ثامن الحجج عليه السلام، قم المقدسة - إيران، الطبعة: الأولى، ١٤٣٢هـ ق.

## ٦٩. الكلام بجزء الكلام

آية الله السيد أحمد الزنجاني (ت: ١٣٩٣هـ) انتشارات حق بين، قم المقدسة - إيران، الطبعة: الخامسة: ١٤٣٩هـ ق.

## ٧٠. الكنز المخفي دراسة في زيارة عاشوراء

الشيخ عبد النبي العراقي، (ت: ١٣٨٥هـ) مكتبة فدا لإحياء التراث، قم المقدسة - إيران، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨هـ ق.

## ٧١. لباب الألقاب في ألقاب الأقطاب

المولى حبيب الله الشريف الكاشاني (ت: ١٣٤٠هـ) مؤسسة تراث الشيعة، قم المقدسة - إيران، الطبعة: الأولى، ١٤٣٦هـ ق.

٧٢. لسان العرب

للعلامة ابن منظور (ت: ٧١١هـ) دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ ق.

٧٣. مآثر الآثار

محمد حسن خان اعتماد السلطنة، انتشارات سنائي، طهران - إيران، الطبعة الحجرية.

٧٤. مجمع البحرين ومطلع النيرين

الشيخ فخر الدين الطريحي، (ت: ١٠٨٥هـ)، المكتبة المرتضوية لإحياء الآثار الجعفرية، تهران - إيران، الطبعة: الثانية، ١٤١٨هـ ق.

٧٥. مرآة الشرق

الشيخ صدر الإسلام الخوئي (ت: ١٣٦٧هـ) مكتبة آية الله المرعشي النجفي، قم المقدّسة - إيران، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧هـ ق.

٧٦. مرآة العقول في شرح أخبار آل الرسول

العلامة محمّد باقر المجلسي (ت: ١١١١هـ) دار الكتاب الإسلامية، طهران - إيران، الطبعة: الرابعة، ١٤٢٢هـ ق.

٧٧. مستدرك الأخبار الدخيلة

المحقق محمد تقي التستري (ت: ١٤١٥ هـ) مكتبة الصدوق، طهران - إيران، الطبعة: الثانية، ١٤٠٨هـ ق.

٧٨. معالم العلماء

محمد بن علي بن شهر آشوب السروي (ت: ٥٨٨هـ) مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، قم المقدّسة - إيران، الطبعة: الأولى، ١٤٣١هـ ق.



## ٧٩. معجم رجال الحديث

السيد أبو القاسم الخوئي، (ت: ١٤١٣هـ)، مؤسّسة إحياء آثار الإمام الخوئي، قم المقدّسة - إيران، الطبعة: الخامسة، ١٤١٣هـ ق.

## ٨٠. المستند في شرح العروة الوثقى

السيد أبو القاسم الخوئي، (ت: ١٤١٣هـ)، مؤسّسة إحياء آثار الإمام الخوئي، قم المقدّسة - إيران، الطبعة: الأولى، ضمن موسوعة السيد الخوئي، ١٤١٨هـ ق.

## ٨١. جنة الأمان الواقية وجنة الإيمان الباقية، المعروف بـ(المصباح)

الشيخ تقي الدين ابراهيم بن علي بن الحسن العاملي الكفعمي، (ت: ٩٠٠ هـ)، مؤسّسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٤هـ ق.

## ٨٢. جنة الأمان الواقية وجنة الإيمان الباقية، المعروف بـ(المصباح)

الشيخ تقي الدين ابراهيم بن علي بن الحسن العاملي الكفعمي، (ت: ٩٠٠ هـ)، دار الكتب العلمية، قم المقدّسة - إيران، الطبعة: الحجرية الثانية، ١٣٩٢هـ ق.

## ٨٣. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي

أحمد بن محمد بن علي الفيّومي، (ت: ٧٧٠هـ)، منشورات دار الهجرة، قم المقدّسة - إيران، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥هـ ق.

## ٨٤. مصباح الزائر وجناح المسافر

جمال العارفين السيد علي بن موسى بن طاووس، (ت: ٦٦٤هـ)، مؤسّسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، قم المقدّسة - إيران، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ ق.

## ٨٥. مصباح المتهجّد وسلاح المتعبّد

شيخ الطائفة أبي جعفر محمد بن حسن الطوسي، (ت: ٤٦٠ هـ)، مؤسّسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت - لبنان، الطبعة: الثانية، ١٤٢٥هـ ق.

### ٨٦. المزار

شيخ الفرقة المحقة الشيخ محمّد بن محمّد بن النعمان الملقّب بالمفيد (ت: ٤١٣هـ) المؤتمر العالمي بمناسبة ذكرى ألفيّة الشيخ المفيد، قم المقدّسة - إيران، الطبعة: الأولى، ضمن مصتفات الشيخ المفيد، ١٤١٣هـ.ق.

### ٨٧. المزار

الشهيد الأوّل محمّد بن مكيّ العاملي استشهد في: ٧٨٦هـ، مؤسّسة المعارف الإسلامية، قم المقدّسة - إيران، الطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ.

### ٨٨. المزار الكبير

الشيخ محمّد بن جعفر المشهدي من أعلام القرن السادس، مؤسّسة المعارف الإسلامية، قم المقدّسة - إيران، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ.

### ٨٩. معجم مقاييس اللغة

أحمد بن فارس بن زكريا (ت: ٣٩٥هـ) مكتبة الإعلام الإسلامي، قم المقدّسة، إيران، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤هـ.ق.

### ٩٠. ملاذ الأخبار في فهم تهذيب الأخبار

المولى محمد باقر المجلسي (ت: ١١١هـ) مكتبة آية الله المرعشي النجفي، قم المقدّسة - إيران، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ.ق.

### ٩١. من لا يحضره الفقيه

الشيخ الجليل محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي الملقّب بالشيخ الصدوق (ت: ٣٨١هـ) تصحيح وتعليق: الشيخ علي أكبر الغفاري، مؤسّسة النشر الإسلامي التابعة لجامعة المدرسين، قم المقدّسة - إيران، الطبعة: الثالثة، ١٤١٤هـ.ق.

## ٩٢. منتهى الدراية في توضيح الكفاية

آية الله السيد محمد جعفر الجزائري المروج (ت: ١٤١٩هـ) نشر الفقاهة، قم المقدسة - إيران، الطبعة: الأولى المحققة، ١٤٢٧هـ ق.

## ٩٣. منتهى المقال في علم الرجال

الرجالي الكبير الشيخ أبي علي محمد بن اسماعيل الحائري المازندراني (ت: ١٢١٦هـ)، مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، قم المقدسة - إيران، الطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ ق.

## ٩٤. منهج المقال في تحقيق أحوال الرجال

الميرزا محمد علي الاسترآبادي، (ت: ١٠٢٨هـ) مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، قم المقدسة - إيران، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ ق.

## ٩٥. منهاج الصلاح - (مختصر مصباح المتهدد لشيخ الطائفة)

العلامة الحلي الحسن بن يوسف بن المطهر الأسدي (ت: ٧٢٦هـ)، ضمن سلسلة مصادر بحار الأنوار، منشورات مكتبة العلامة المجلسي، قم المقدسة - إيران، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠هـ ق.

## ٩٦. منهاج البراعة في شرح نهج البلاغة

الميرزا حبيب الله الخويي (ت: ١٣٢٤هـ) كتاب فروشي اسلامي، طهران - إيران، الطبعة: الثالثة، ١٣٨٦هـ ق.

## ٩٧. نقد الرجال

السيد مصطفى التفرشي (ت: القرن الحادي عشر هـ) مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، قم المقدسة - إيران، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ ق.

٩٨. الوافي

المحدّث الفاضل محمّد محسن الفيض الكاشاني (ت: ١٠٩١هـ) عطر عترت، قم المقدّسة - إيران، الطبعة: الأولى: ١٤٣٠هـ ق.

٩٩. الوجيزة في الرجال

العلامة محمّد باقر المجلسي (ت: ١١١١هـ) وزارة الإرشاد والتعليم العالي، طهران - إيران، الطبعة: الأولى: ١٤٢٠هـ ق.

١٠٠. تفصيل وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة (وسائل الشيعة)

عمدة المحدثين الشيخ محمّد بن الحسن الحرّ العاملي، (ت: ١١٠٤هـ)، مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ ق.

## الفهرس

٧	مقدمة مركز الزهراء الإسلامي
١٣	مقدمة التحقيق
١٦	كلمة لا بدّ منها :
٢١	ترجمة المؤلّف :
٢١	اسمه ونسبه الشريف:
٢٢	إطراء العلماء في حقّه:
٢٥	حياته العلميّة:
٢٧	أساتذته:
٢٨	مشايخه في الإجازة:
٢٩	بعض تلامذته والراوون عنه:
٣٠	آثاره الخيريّة:
٣٢	من مكرماته:
٣٤	مؤلّفاتّه:
٣٧	وفاته ومدفنه:
٤٥	التعريف بالكتاب:
٥٢	عملنا في الرسالة:

- ٥٤ ..... شكر وتقدير :
- ٥٦ ..... الاهداء:
- ٥٧ ..... صور النسخ الخطية:
- ٦٥ ..... مقدمة المؤلف عليه السلام :

### ■ **المطلب الأول:** ..... ٦٧

- ٦٩ ..... المطلب الأول: في ذكر مستند هذه الزيارة وهو أخبار:
- ٨٠ ..... [الخبر الثاني] نصّ الزيارة برواية الشيخ الطوسي رحمته :
- ٨٤ ..... [الخبر الثالث] نصّ الزيارة بحسب الرواية الثانية للشيخ الطوسي : .....
- ٩١ ..... [الخبر الرابع] نصّ الزيارة برواية الشيخ المشهدي رحمته : .....
- ٩٦ ..... [كلام السيّد ابن طاووس رحمته فيما خصّ الزيارة]: .....

### ■ **المطلب الثاني:** ..... ٩٩

- ١٠١ ..... المطلب الثاني : فيما استفاد من هذه الأخبار.....
- ١٠١ ..... [بيان المراد من قول الإمام عليه السلام «ظَلَّ عِنْدَهُ بَاكِيًا»]
- ١٠٥ ..... [في بيان ثواب الزيارة عن بُعد]
- ١٠٨ ..... [حصول الثواب المخصوص بمجرد السلام والدعاء على قاتله].
- ١٠٩ ..... [الكلام في جزئية الصلاة للزيارة].
- ١١٤ ..... [دفع وهم اختصاص الزيارة بالزائر عن بُعد].
- ١١٥ ..... [دعاء صفوان المعروف بدعاء علقه ليس جزءاً من الزيارة].
- ١١٩ ..... [عدم اختصاص الزيارة بيوم عاشوراء]
- ١٢٠ ..... [عدم اختصاص الزيارة بالنهار].

## ■ **المطلب الثالث:** ..... ١٢٣

المطلب الثالث: في ذكر بعض كلمات العلماء ..... ١٢٥

أحدها: الخلاف من جهة الصلاة الواردة فيها ..... ١٢٥

[نقل ما تبناه الشيخ الكفعمي في المقام] ..... ١٢٧

[نقل رأي العلامة المجلسي رحمته في المقام] ..... ١٣١

[مناقشة كلام صاحب بحار الأنوار] ..... ١٣٢

[نقل كلام ابن المشهدي في عدم اعتبار صلاة في الزيارة] ..... ١٤٣

[الإيراد على كلام ابن المشهدي] ..... ١٤٤

ثانيها: هل ورد التكبير قبل الشروع في هذه الزيارة أم لا؟ ..... ١٤٦

[مناقشة كلام الشيخ الكفعمي] ..... ١٤٦

[نقل رأي حجة الإسلام الشفي حول التكبير قبل الزيارة] ..... ١٤٨

[مناقشة القول بلزوم التكبير قبل الزيارة] ..... ١٤٩

ثالثها: [هل دعاء صفوان جزء من الزيارة] ..... ١٥٠

رابعها: من جهة انضمام زيارة أمير المؤمنين إلى هذه الزيارة ..... ١٥١

## ■ **المطلب الرابع:** ..... ١٥٩

المطلب الرابع: في أمور ينبغي التنبيه عليها ..... ١٦١

[تفصيل الكلام فيما يرتبط بدعاء صفوان] ..... ١٦١

[الزيارة السادسة لأمير المؤمنين هي التي وردت عن الإمام الصادق] ..... ١٦٤

[بيان محل الزيارة حال أراد الجمع بينها وبين زيارة أمير المؤمنين] ..... ١٦٨

[اعتبار وحدة المجلس للزيارة والمولاة بين فصولها من عدمه] ..... ١٧١

- ١٧٣ ..... [استحباب هذه الزيارة غير مقيد بوقت]
- ١٧٦ ..... في ذكر بعض ما يتعلق بسند الروايات
- ١٧٦ ..... [الكلام في سند رواية كامل الزيارات]
- ١٨٥ ..... [الكلام في سند رواية مصباح المتهجد]
- ١٨٦ ..... [الكلام في سند رواية مصباح المتهجد الثانية ورواية المزار الكبير]
- ١٨٧ ..... [عدم الحاجة في المقام إلى البحث عن السند]
- ١٨٨ ..... [بيان طريق الشيخ إلى محمد بن اسماعيل]
- ١٨٩ ..... بيان الخلل في كلام العلامة المجلسي في كتابه
- ١٩٦ ..... [بيان اشتباه آخر]
- ١٩٨ ..... التغيير في بعض الكلمات من الزيارة

## ■ [الخاتمة] ٢٠١

- ٢٠٣ ..... وينبغي ختم الكلام ببيان أمور:
- ٢٠٣ ..... [بيان جزئية الصلاة للزيارة]
- ٢٠٩ ..... [في عموم الزيارة للزائر عن قرب وعن بعد]
- ٢١١ ..... [بيان المراد من الإيحاء المذكور في روايات الزيارة]
- ٢١٣ ..... لزوم صعود السطح أو البروز إلى الصحراء
- ٢١٥ ..... [الاعتراض على كلام والده حجة الإسلام الشفقي]
- ٢١٩ ..... [ذكر بعض الروايات الأخر التي تناسب روايات الزيارة]
- ٢٢١ ..... فهرس المصادر
- ٢٣٧ ..... فهرس الموضوعات